مجموعة قصص وأخبار

من صحيح السنة والآثار

الرسالة الأولى

النيـــــة

تأليف

أ. د. عبدالله بن عبدالعزيز الجبرين

الأستاذ بكلية المعلمين بالرياض

المقدمـــة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

{ يا أيها الذين ءامنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون } [آل عمران: 102] ، **{ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونسآءً واتقوا الله الذي تسآءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً }** [النساء: 1] ، **{ يا أيها الذين ءامنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديدا * يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً }** [الأحزاب: 70، 71] .

أما بعد : فهذه رسائل تربوية ، ذكرت فيها بعض الأحاديث والآثار الثابتة عن النبي ... ، وعن أصحابه – رضي الله عنهم – ، وقمت بتخريجها وشرح عباراتها وألفاظها ، وعلقت على بعضها بذكر بعض العبر والفوائد المستنبطة منها ، وقد راعيت في الشرح والتعليقات أن تكون في مستوى المبتدئين والناشئة ، ومَن كانت ثقافتهم الشرعية قليلة ، كما يمكن أن يستفيد منها طالب العلم والخطيب والواعظ وغيرهم ، وأن تُقرأ على عامة المسلمين في المساجد وغيرها .

وقد كانت هناك أسباب عديدة دعت إلى تأليف هذه الرسائل التربوية ، من

أهمها أن يتحقق لقارئها الفوائد الآتية :

1 – أن يطلع على كثير من الأخبار الثابتة عن النبي ... ، وعن أصحابه – رضي الله عنهم – في مسائل العقيدة والعبادة ، والمعاملات ، والأخلاق وغيرها ، فيعمل بها .

2 – أن يأخذ العبرة والعظة مما اشتملت عليه من قصص أنبياء الله تعالى وأممهم ، مما أخبرنا عنه نبينا محمد ... .

قال الله تعالى لنبيه محمد ... : { **فاقصص القصص لعلهم يتفكرون** } [الأعراف: 176] .

وقال تعالى : { **لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب** } [يوسف: 111] .

وقال جل وعلا : { **وكلا نقص عليك من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك وجآءك في هذه الحق وموعظة وذكرى للمؤمنين** } [هود: 120] .

ويأخذ العظة والعبرة أيضاً مما احتوته من القصص والمعجزات التي حصلت لنبينا محمد ... ، ومما حصل لأصحابه – رضي الله عنهم – من القصص والكرامات .

3 – أن يعرف ما اتصف به الأنبياء والصالحون من أخلاق فاضلة ، من الصبر ، وتحمل الأذى في ذات الله ، والعفو ، والصفح ، والعفة ، والكرم ، والشجاعة ، وغير ذلك ، ويعرف ما قاموا به من أعمال جليلة ، كالدعوة إلى الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة ، والجهاد في سبيل الله ، والبذل في أوجه الخير ،

وغير ذلك ، فيقتدي بهم في ذلك كله ، فيكون بذلك قد اقتدى بأفضل البشر .

قال الله تعالى بعد ذكره لجماعة من الأنبياء عليهم السلام : { **أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده** } [الأنعام: 90] ، وقال جل شأنه : { **لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا** } [الأحزاب: 21] .

4 – أن يستعيض بقراءة هذه القصص والأخبار الثابتة والمفيدة عن قراءة أو استماع القصص الذي لا فائدة منه ، والذي كثير منه يحارب الفضيلة وينشر الرذيلة ، والذي أكثره من نسج خيال القصاص ، والعجائز ، وشيوخ القمراء(١) ، وأصحاب الروايات الغرامية . ويستعيض بها كذلك عن قراءة قصص بني إسرائيل (الإسرائيليات) التي لا تصدَّق ولا تكذَّب .

وقد ثبت عن النبي ... أنه قال : ((إن بني إسرائيل لما هلكوا قصوا))(٢) .

---

(١) روى الرامهرمزي في المحدث الفاصل ، ص306 ، رقم (204) عن سهل بن إسماعيل ثنا محمد عقبة الشيباني ، ثنا هارون بن حاتم ، ثنا عثام بن علي ، قال : سمعت الأعمش يقول : ((إذا رأيت الشيخ ولم يكتب الحديث فاصفعه فإنه من شيوخ القمراء))، قلت لابن عقبة : ما معنى شيوخ القمراء ؟ قال : شيوخ دهريون يجتمعون في ليالي القمر ، فيتحدثون بأيام الخلفاء ، ولا يحسن أحدهم أن يتوضأ للصلاة)).

(٢) رواه الطبراني في الكبير 4/ 80 ، رقم (3705) ، وأبو نعيم في الحلية في ترجمة عبدالله بن أبي الهذيل 4/ 361، 362 من طرق أحدها صحيح عن أبي أحمد الزبيري ، قال : ثنا سفيان ، عن الأجلح عن عبدالله بن أبي الهذيل ، عن خباب ... وإسناده حسن ، رجاله =

وروى عن الصحابي الجليل صلة بن الحارث الغفاري – رضي الله عنه – بإسناد حسنه بعض أهل العلم أنه قال لأحد القصاص : ((والله ما تركنا عهد نبينا ، ولا قطعنا أرحامنا حتى قمت أنت وأصحابك بين أظهرنا[1]))[2] .

5 – أن يعرف مكائد الأعداء من الشياطين ، والمنافقين ، والكفار ، وفرق

ثقات ، عدا الأجلح ، فهو ((صدوق شيعي))كما في التقريب ، وقال الهيثمي في العلم ، باب القصص 1/ 188 : ((رجاله موثقون ، واختلف في الأجلح الكندي ، والأكثر على توثيقه))، وحسنه الشيخ محمد ناصر الدين في الصحيحة 4/ 246 ، رقم (1681) . ورواه البزار كما في الصحيحة نقلاً عن الأشبيلي من طريق شريك عن أبي سنان عن أبي الهذيل عن خباب ... وإسناده ضعيف ، من أجل شريك ، فهو كثير الخطأ ، وتغير حفظه لما ولي القضاء .

(١) أي أن الناس الذين أدركهم صلة – رضي الله عنه – لم يتركوا عهد نبيهم ولم يقطعوا أرحامهم حتى قام هؤلاء القصاص يقصون عليهم .

(٢) رواه البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة صلة بن الحارث 4/ 321 ، والطبراني في معجمه الكبير 8/ 88، رقم (7407) من طريق الحجاج بن شداد الصنعاني أن أبا صالح سعيد بن عبدالرحمن الغفاري أخبره ... فذكره . ورجاله ثقات عدا الحجاج ابن شداد فهو ((مقبول))كما في التقريب . وقال الهيثمي في المجمع 1/ 189 : ((إسناده حسن))، وجود إسناده ابن السكن . ينظر الإصابة 2/ 187 . وعند الطبراني : ((الحارث))بدل ((الحجاج))، ولم أجد من اسمه الحارث بن شداد فيما بين يدي من المراجع ، والأقرب أنه تصحيف .

الضلال ، وذلك من خلال قراءته لبعض قصصهم وأخبارهم ومكائدهم ، ليحذرهم .

وقد رأيت أن يكون عنوان هذه الرسائل التربوية : ((**قصص وأخبار من صحيح السنة والآثار**)).

ورأيت أيضاً أن أصدر هذه الرسائل برسالة عن النية لأهميتها ، لأن جميع الأعمال مربوطة بالنية قبولاً ورداً وثواباً وعقاباً ، ويدل لذلك قول النبي ... : ((إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرىء ما نوى))[1] ، وأحاديث أخرى كثيرة تأتي في مواضعها من هذه الرسالة .

أسأل الله أن ينفع بهذه الرسائل كاتبها ، وجميع من يطلع عليها ، وأن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

قاله وكتبه الفقير إلى عفو ربه

عبدالله بن عبدالعزيز الجبرين

---

(١) رواه البخاري في أول صحيحه ، في فاتحة كتاب بدء الوحي ، رقم (1) ، ومسلم في كتاب الإمارة ، باب قوله ... : ((إنما الأعمال بالنية))، رقم (1907) .

الدرس الأول

في فضل الصدق في الإخلاص

1 – عن شداد بن الهاد – رضي الله عنه – أن رجلاً من الأعراب جاء إلى النبي ... فآمن به واتبعه ، ثم قال : أهاجر معك ، فأوصى به النبي ... بعض أصحابه ، فلما كانت غزوة خيبر غنم النبي ... فيها شيئاً ، فقسم وقسم له ، فأعطى أصحابه ما قسم له ، وكان يرعى ظهرهم ، فلما جاءهم دفعوه إليه فقال : ما هذا ؟ قالوا : قسم لك النبي ... ، فأخذه فجاء به إلى النبي ... فقال : ما هذا ؟ قال : ((قسمته لك))، قال : ما على هذا تبعتك ، ولكن اتبعتك على أن أرمى إلى ههنا – وأشار إلى حلقه – بسهم فأموت فأدخل الجنة ، فقال : ((إن تَصدُق الله يصدقك))، فلبثوا قليلاً ، ثم نهضوا في قتال العدو ، فأتي به النبي ... يُحمَل ، قد أصابه سهم حيث أشار ، فقال النبي ... : ((أهو هو ؟))، قالوا : نعم ، قال : ((صَدق الله فصدقه))، ثم كفنه النبي ... في جُبّة ثم قدمه فصلى عليه ، فكان مما ظهر من صلاته : ((اللهم هذا عبدك خرج مهاجراً في سبيلك ، فقتل شهيداً ، أنا شهيد على ذلك))[1] .

---

(١) رواه النسائي في الجنائز : الصلاة على الشهداء 4/ 362 ، حديث 1952 (دار المعرفة) ، وعبدالرزاق في الجهاد ، باب الصلاة على الشهيد 5/ 276 ، رقم (9597) ،
=

2 – عن ابي هريرة – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ... : ((تَضَمَّن الله لمن خرج في سبيله ، لا يُخرجه إلى جهاداً في سبيلي ، وإيماناً بي ، وتصديقاً برسلي ، فهو عليَّ ضامن أن أُدخله الجنة ، أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه ، نائلاً ما نال من أجر أو غنيمة [1] ، والذي نفس محمد بيده ما من كلم [2] ، يكلم في سبيل الله ، إلا جاء يوم القيامة كهيئته حين كلم ، لونه لون دم ، وريحه ريح مسك ، والذي نفس محمد بيده ، لولا أن يشق على المسلمين ما قعدت خلاف

والحاكم في ((ذكر شداد بن الهاد))3/ 595 ، 596 ، والمزي في تهذيب الكمال لوحة 800 ، والبيهقي في الكبرى : الجنائز ، باب في المرتث 4/ 15 ، 16 ، عن ابن جريج ، أخبرني عكرمة بن خالد ، أن ابن أبي عمار أخبره ، عن شداد بن الهاد ... فذكره . وإسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم ، عدا شداد بن الهاد ، وهو صحابي وقد صححه الشيخ محمد ناصر الدين في أحكام الجنائز ، ص 81 ، وفي صحيح النسائي 2/ 420 ، وعبدالقادر الارنؤوط في تعليقه على جامع الأصول ، الفصل الثالث في صدق النية والإخلاص 2/ 586 ، والدكتور مهدي رزق الله في السيرة النبوية ، ص505 .

(١) أي أن الله تعالى تكفل وضمن لمن خرج للجهاد في سبيله ابتغاء وجهه أن يعطيه إحدى ثلاث : 1 – أن يستشهد فيدخله الجنة ، 2 – أن يرجع إلى أهله بأجر ليس معه غنيمه ، 3 – أن يرجع إلى أهله بغنيمة معها أجر .

(٢) أي جرح .

سرية[1] تغزو في سبيل الله أبداً ، ولكن لا أجد سعة فأحملهم ، ولا يجدون سعة ، ويشق عليهم أن يختلفوا عني [2] ، والذي نفس محمد بيده لوددت أن أغزو في سبيل الله فأُقتَل ثم أغزو فأُقتَل))رواه البخاري ومسلم[3] .

الفوائد والعبر :

1 – أن جيل الصحابة جيل اختاره الله تعالى لصحبة نبيه ... ووهب سبحانه وتعالى هذا الجيل ما لم يهبه لمن جاء بعدهم ، ومن اعظم ذلك قوة الإيمان والحرص على الخير وعلى الشهادة في سبيل الله ، والزهد في الدنيا ، ومن أوضح

(١) أي ما تركت الخروج معها .

(٢) معناه : أن النبي ﷺ ليس عنده سعة في المال أو الدواب التي يحمل عليها من يخرج للغزو ، وكثير من الصحابة ليس عندهم دواب يخرجون عليها للغزو ويحملون عليها متاعهم وسلاحهم ، وفي المشي مشقة كبيرة عليهم ، ويشق عليهم كذلك أن يتخلفوا عن الخروج في الغزو مع النبي ... لحرصهم على الجهاد معه ينظر في شرح الألفاظ والجمل السابقة : شرح مسلم للنووي 13/ 20 ، 21 ، شرح الطيبي للمشكاة ، كتاب الجهاد 7/ 264 – 267 ، فتح الباري 6/ 8 ، وشرحه لسنن ابن ماجة 2/ 171 .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الجهاد ، باب أفضل الناس مؤمن مجاهد 6/ 6 ، رقم (2787) ، وباب الجعائل 6/ 124 ، رقم (2972) ، وصحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب فضل الجهاد 3/ 1495 ، 1496 ، رقم (1876) .

البراهين على ذلك ما ورد في حديث شداد السابق من صدق هذا الاعرابي في طلب الشهادة وزهده في حطام الدنيا ، وإذا كان هذا حال أحد عامة الصحابة ، فكيف على أفاضلهم .

2 – أن من صدق في طلب الخير صدقه الله ، فيسر له ما أراد من الخير وأثابه على ذلك الثواب الجزيل .

3 – فضل الجهاد في سبيل الله إذا كانت النية فيه خالصة لله تعالى .

4 – حرص النبي ... وأصحابه – رضي الله عنهم – على الجهاد في سبيل الله ، وقد أخبر الله تعالى في كتابه الكريم عن حرص بعض الصحابة – رضي الله عنهم – على الجهاد في سبيله ، وأنهم كانوا إذا أتوا النبي ... ليعطيهم من الدواب ما يخرجون للجهاد عليه ، فلم يجد ... شيئاً يحملهم عليه ، رجعوا يبكون حزناً على عدم استطاعتهم الخروج للجهاد في سبيل الله ، قال تعالى في سورة التوبة (92) : { **ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً ألا يجدوا ما ينفقون** } .

5 – حرص النبي ... الشديد على الشهادة في سبيل الله ، حتى إنه يتمنى أن يُقتَل شهيداً في سبيل الله ، ثم يحيا ، ثم يُقتَل ، ثم يحيا ، ثم يُقتَل ، وهذا يدل على فضل في سبيل الله تعالى .

فينبغي للعاقل أن يقتدي بالنبي ... وأصحابه ، وأن لا يغتر بحال كثير من الناس اليوم في عدم قيامهم بالواجبات وعدم تركهم لكثير من المحرمات ،

فضلاً عن عدم حرصهم على المسابقة إلى النوافل والخيرات ، والله المستعان .

* * *

الدرس الثاني

في استجابة اللهّ تعالى دعاء من توسل إليه بالإخلاص

3 – عن النعمان بن بشير – رضي الله عنهما – أنه سمع رسول الله ... يذكر الرقيم[1] ، فقال : إن ثلاثة كانوا في كهف فوقع الجبل على باب الكهف ، فأوصد عليهم[2] ، قال قائل منهم : تذاكروا أيكم عمل حسنة ، لعل الله – عز وجل – برحمته يرحمنا [3] ، فقال رجل منهم : قد عملت حسنة [4] مرة ، كان لي أجراء يعملون فجاءني عمال لي استأجرت كل رجل منهم بأجر معلوم ، فجاءني رجل ذات يوم نصف نهار ، فاستأجرته بشرط أصحابه [5] ، فعمل في بقية نهاره كما عمل رجل منهم في نهاره كله ، فرأيت علي في الذمام أن لا أنقصه مما استأجرت به أصحابه لما جهد في عمله [6] ، فقال رجل منهم : تعطي هذا مثل ما أعطيتني ؟

---

(١) الرقيم هو الكهف ، ويسمى الغار .

(٢) أي انحطت صخرة من الجبل فَسَدَّتْ باب الغار .

(٣) معناه ادعو الله وتوسلوا إليه بأفضل عمل عملتوه .

(٤) أي أن هذه الحسنة والعمل الصالح من أزكى أعماله ، وليس المعنى أنه لم يفعل غيرها .

(٥) أي بنصف أجرة كل واحد من أصحابه ، لأنه لم يعمل لديه إلا من نصف النهار .

(٦) أي رأى أنه يلزمه له أو أن من حقه عليه أن يعطيه مثل أجرة أصحابه الذين عملوا النهار كاملاً ، مقابل اجتهاده في العمل ، أو دفعاً لذم الناس له إن لم يكافئه على اجتهاده ، أو =

فقلت : يا عبدالله! لم أبخسك شيئاً من شرطك ، وإنما هو مالي أحكم بما شئت ، قال : فغضب وذهب وترك أجره ، قال فوضعت حقه في جانب البيت ما شاء الله ، ثم مر بي بقر فاشتريت به فصيلة من البقر فبلغت ما شاء الله [1] ، فمر بي بعد حين شيخ ضعيف لا أعرفه فقال : إن لي عليك حقاً ، فذكَّرنيه حتى عرفته ، فقلت : إياك أبغي ، هذا حقك ، فعرضتها عليه جميعاً ، قال : يا عبدالله! لا تسخر بي إن لم تصدَّق عليَّ فاعطني حقي [2] ، قال : والله ما أسخر بك ، إنها لحقك مالي منها شيء ، فدفعتها إليه جميعاً ، اللهم إن كنت فعلت ذلك لوجهك فافرج عنا ، قال : فانصدع الجبل[3] حتى رأوا منه وأبصروا .

قال الآخر : قد عملت حسنة مرة ، كان لي فضل فأصابت الناس شدة ، فجاءتني امرأة تطلب مني معروفاً ، فقلت والله ماهو دون نفسك ، فأبت علي فذهبت ، ثم رجعت فذكرتني بالله ، فأبيت عليها وقلت لا والله ما هو دون

للأمرين معاً ، والأول أقرب .

(١) المعنى أنه اشترى من أجرة هذا العامل التي لم يأخذها فصيلاً – وهو ولد البقرة – لأنه يفصل عن أمه ، أي يفطم ، فهو فعيل بمعنى مفعول .

(٢) أي أن هذا العامل الذي ترك أجرته جاء يريدها ، فأراه صاحب العمل البقر الكثير الذي هو من نماء أجرته القليلة ، وقال له : هذا حقك – أي أجرتك – فلم يصدقه العامل ، وظن أنه يسخر به .

(٣) أي انكسرت الصخرة التي سدت باب الغار حتى رأوا النور .

نفسك ، فأبت عليّ وذهبت فذكرت ذلك لزوجها ، فقال لها : أعطيه نفسك وأغني عيالك[1] ، فرجعت إليّ فناشدتني بالله ، فأبيت عليها وقلت والله ما هو دون نفسك ، فلما رأت ذلك أسلمت إليّ نفسها ، فلما تكشفتها وهممت بها ارتعدت من تحتي ، فقلت لها : ما شأنك ؟ قالت : أخاف الله رب العالمين ، فقلت لها : خفتيه في الشدة ولم أخفه في الرخاء [2] ، فتركتها وأعطيتها ما يحق عليّ مما تكشفتها[3] ، اللهم إن كنت تعلم أن ذلك لوجهك فافرج عنا . فانصدع الجبل حتى عرفوا وتبين لهم .

قال الآخر : قد عملت حسنة مرة ، كان لي أبوان شيخان كبيران ، وكانت لي غنم ، فكنت أطعم أبوي وأسقيهما ، ثم رجعت إلى غنمي ، قال : فأصابني يوماً غيث[4] فحبسني فلم أبرح حتى أمسيت ، فأتيت أهلي فأخذت محلبي [5] ،

---

(١) وهذا من غوائل وآثار الفقر الشديد ، أعاذنا الله منه .

(٢) معناه أنها خافت من الله مع أنها ما مكنته من نفسها إلا من أجل هذه الشدة – وهي الحاجة الشديدة – وهو لم يخف الله تعالى عند طلبه لهذه الفاحشة مع أنه غير مكره عليها ، وهو غني ، فتركها خوفاً من الله عز وجل .

(٣) أي تركت لها جميع ما أعطيتها من المال كما في رواية ابن عمر لهذا الحديث .

(٤) أي مطر شديد .

(٥) المحلب بكسر الميم وفتح اللام بينهما حاء ساكنة : الوعاء الذي يُحلَب فيه .

ينظر في شرح ألفاظ هذا الحديث : فتح الباري 6/ 506 – 509 ، بلوغ الأماني ، كتاب =

فحلبت وغنمي قائمة ، فمضيت إلى أبوي فوجدتهما قد ناما ، فشق عليّ أن أوقظهما ، وشق عليّ أن أترك غنمي ، فما برحت جالساً ومحلبي على يدي حتى أيقظهما الصبح ، فسقيتهما ، اللهم إن كنتُ فعلتُ ذلك لوجهك ، فافرج عنا . قال النعمان : لكأني أسمع هذه من رسول الله ... : ((قال الجبل : (طاق) [1] ، ففرج الله عنهم فخرجوا))[2] .

قصص الماضين 20/ 152 ، 15 ، غيرهما .

(١) أي انكسرت بقية الصخرة حتى انفتح باب الغار ، وقوله : ((طاق))حكاية لصوت انكسار الصخرة .

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده 4/ 274 ، والطبراني في كتاب الدعاء ، باب تقرُّب العبد إلى ربه – عز وجل – عند الدعاء بصالح عمله 2/ 866 – 868 ، حديث (190) ، وفي الأحاديث الطوال (مطبوع في آخر المعجم الكبير 25/ 284 – 286) عن إسماعيل بن عبدالكريم بن معقل بن منبه ، حدثني عبدالصمد بن معقل ، قال : سمعت وهب بن منبه يقول : حدثني النعمان بن بشير ... فذكره . وهذا إسناد حسن ، إسماعيل ((صدوق))، وشيخه عبدالصمد ((صدوق))أيضاً ، ووهب ((ثقة)).

ورواه الطبراني في الدعاء في الموضع السابق ، حديث (189 – 191) ، وفي الأوسط 3/ 160 – 162 ، حديث (2328 ، 2329) عن النعمان بن بشير من طرق لا تخلوا كلها من ضعف ، وضعفها ليس قوياً فيتقوى بها الإسناد السابق .

ولهذا الحديث شواهد بنحوه منها حديث ابن عمر في الصحيحين ، ينظر فتح الباري 4/ 408 ، 449 ، و 6/ 506 ، حديث (2215 ، 2272 ، 3465) ، وصحيح مسلم =

الفوائد والعبر :

1 – مشروعية التوسل إلى الله في الدعاء بالأعمال الصالحة ، وأن ذلك من أسباب إجابة الدعاء .

2 – فضل الإخلاص لله تعالى في الأعمال الصالحة ، وأن ذلك من أسباب رحمة الله تعالى لعبده ، وكشف الكريات عنه .

3 – فضل إعطاء أصحاب الحقوق من عمال وغيرهم حقوقهم ، وأن ذلك من أسباب تيسير الله لأمور أصحاب الأموال وأرباب العمل .

4/ 2099 – 2101 ، حديث (2743) .

ومنها حديث أبي هريرة الذي رواه ابن حبان في صحيحه (موارد الظمآن ، حديث 497) ، والطبراني في الدعاء ، حديث (193 ، 194) ، والبزار كما في كشف الأستار ، حديث (1866 ، 1869) .

ومنها حديث علي بن أبي طالب وأنس عند الطبراني في الدعاء ، حديث (187 ، 192) ، والبزار كما في كشف الأستار ، حديث (1867 ، 1768 ، 1870) .

وقال الحافظ في الفتح 6/ 510 : «لم يخرج الشيخان هذا الحديث إلا من رواية ابن عمر ، وجاء بإسناد صحيح عن أنس وبإسناد حسن عن أبي هريرة ، وأخرجه الطبراني عن أبي هريرة ، وعن النعمان بن بشير من ثلاثة أوجه حسان ، وأحدها عند أحمد والبزار وكلها عند الطبراني ». ا . هـ مختصراً .

وقد فرط في هذا الأمر كثير من الناس ، فتجدهم ينقصون أجر العامل ، أو لا يعطون الدائن حقه كاملاً ، أو يؤخرون السداد من غير سبب ألجأهم إلى ذلك .

وهؤلاء يخشى عليهم من الإفلاس ، ومِثْلهم كل مَن يظلم الناس في دمائهم أو أجسادهم ، ومثلهم مَن يغتاب المسلمين ، كما هي حال كثير من الناس في مجالسهم ، فقد ثبت عن النبي ... أنه قال ... : ((إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ، ويأتي قد شتم هذا ، وقذف هذا ، وأكل مال هذا ، وسفك دم هذا ، وضرب هذا ، فيعطى هذا من حسناته ، وهذا من حسناته ، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم ، فطُرحت عليه ثم طُرح في النار))رواه مسلم[1] .

4 – فضل تقوى الله تعالى والخوف منه ، وأن ذلك من أسباب تيسير أمور المؤمنين وكشف الكربات عنهم ، فخوف هذه المرأة من الله تعالى ورعدتها من أجل ذلك ، كان سبباً في أن حصل لها ما تريد من المال ، والتي هي بأمس الحاجة إليه ، مع عدم الوقوع في هذه الفاحشة .

5 – أن الفقر له غوائل وآثار سيئة ، فهو الذي حمل هذا الرجل على أن يوافق على أن تزني امرأته ، وحمل هذه المرأة – مع ما لديها من العفة والخوف من

(١) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب تحريم الظلم ، (رقم 2581) .

الله تعالى – على أن تبذل عرضها لهذا الرجل .

6 – فضل بر الوالدين : فهذا الرجل وقف طوال الليل ينتظر والديه أن يقوما من نومهما ، وأولاده الصغار يبكون عند قدميه ، فلم ترضَ نفسه أن يسقي أولاده من اللبن قبل والديه براً بهما ، وابتغاء للأجر من الله على ذلك ، فكان ذلك من أسباب كشف الكربة عنه وعن صاحبيه في الغار .

وبر الوالدين قد فرط فيه كثير من الناس اليوم ، بل إن كثيراً من الأولاد لا يقف عند التقصير في ذلك ، وإنما يتعداه إلى عقوقهما بالقول أو الفعل ، وهذا معصية لله تعالى ، وكبيرة من كبائر الذنوب .

وقد ثبت عن النبي ... أنه قال : ((ثلاثة لا ينظر إليهم يوم القيامة : العاق لوالديه ، ومدمن الخمر ، والمنان عطاءه ، وثلاثة لا يدخلون الجنة : العاق لوالديه ، والديوث[1] ، والمرأة المترجلة[2] ، تشبَّه بالرجال))[3] .

---

(١) وهو الذي يقر الفاحشة في أهله .

(٢) ((المترجلة))هي التي تشبه بالرجال في زيهم وهيأتهم . ينظر النهاية 2/ 203 . ينظر النهاية 2/ 203 .

(٣) رواه البزار كما في كشف الأستار ، كتاب البر والصلة ، باب العقوق 2/ 372 ، رقم (1875) عن الحسن بن يحيى الأرزمي ، ثنا محمد بن بلال ، ثنا عمران القطان ، عن محمد بن عمرو ، عن سالم عن أبيه ... فذكره . وإسناده حسن إن شاء الله ، وفي بعض رجاله كلام يسير .

=

7 – ثبوت الكرامات للمؤمنين : و ((الكرامة))هي الأمر الخارق للعادة إذا حصل لغير الأنبياء من الصالحين ، فإن حصل لنبي فهو ((معجزة))، فهؤلاء الثلاثة كلما دعا واحد منهم انكسر جزء من الحجر ، فلما دعا آخرهم سمع للحجر صوت لما انكسر ، قال : ((طاق))ففرج الله عنهم .

* * *

وقد صحح إسناده الذهبي في كتاب الكبائر : الكبيرة السابعة والعشرون ، ص101 ، وحسنه الشيخ محمد ناصر الدين في السلسلة الصحيحة 3/ 387 ، رقم (1397) .

ورواه الإمام أحمد 9/ 34 ، 35 ، حديث (6180 تحقيق شاكر) ، والنسائي في الزكاة : المنان بما أعطى 5/ 80 ، 81 ، والبزار في الموضع السابق ، وابن خزيمة في التوحيد 2/ 861 ، رقم (577 ، 578) ، والطبراني في الكبير 12/ 302 ، رقم (13180) من طريق عمر بن محمد ، عن عبدالله بن يسار ، عن سالم عن أبيه . وإسناده ضعيف ، رجاله ثقات ، عدا عبدالله بن يسار ، وهو مقبول ، وقد صحح إسناده أحمد شاكر في تعليقه على المسند ، وقال الهيثمي في المجمع 8/ 148 : ((رواه البزار بإسنادين ، ورجالهما ثقات)).

ورواه الإمام أحمد 2/ 69 ، 128 من طريق الوليد بن كثير عن قطن بن وهب ، عمن حدثه ، عن سالم عن أبيه . وإسناده ضعيف لهذا الرجل الذي لم يسمَ ، وأيضاً الوليد ((مقبول)).

وبالجملة فهذا الحديث صحيح بمجموع طرقه . والله أعلم .

الدرس الثالث

فضل البكاء من خشية اللهّ

4 – عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ... : ((لا يبكي أحد من خشية الله فتطعمه النار حتى يُرَدَّ اللبن في الضرع ، ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في منخري مسلم[1] أبداً))[2] ، زاد في رواية : ((لا يجتمعان في النار : مسلم قتل كافراً ثم سدد وقارب[3] ، ولا يجتمعان في قلب عبد الإيمان[4]

(١) أي ممن سدد وقارب ، كما قال شيخنا سماحة الشيخ عبدالعزيز ابن باز ، مفتي المملكة في بعض دروسه .

(٢) رواه ابن أبي شيبة في الجهاد 5/ 304 ، والنسائي في الجهاد 6/ 12 ، والترمذي في فضائل الجهاد 4/ 171 ، رقم (1633) ، وابن حبان في فضل الجهاد 10/ 467 ، رقم (4607) من طريقين عن محمد بن عبدالرحمن مولى آل طلحة ، عن عيسى ابن طلحة ، عن أبي هريرة . وإسناده صحيح ، ورجاله ثقات رجال مسلم . وقال الترمذي : ((حسن صحيح))، وليس عند ابن حبان سوى الجزء الأخير من الحديث .

(٣) أي لا يجتمع الكافر والقاتل له من المسلمين في النار ، لأن الكافر مقطوع بخلوده في النار ، فلا يجتمع معه فيها المسلم الذي قتله ، وقوله : ((ثم سدد وقارب))يفيد أن ذلك مشروط بعدم الانحراف بعد ذلك . ينظر شرح السندي لسنن النسائي 6/ 13 .

(٤) أي الإيمان الكامل ، كما ذكر شيخنا سماحة الشيخ عبدالعزيز ابن باز في بعض دروسه .

والشح[1]))[2] .

(١) الشح : هو البخل بالمال مع الحرص عليه ، وقيل : هو أشد البخل . ينظر النهاية 2/ 448 ، مشارق الأنوار 2/ 306 .

(٢) رواه الإمام أحمد 2/ 240 عن يونس – وهو ابن محمد المؤدب – ، والحاكم في الجهاد 2/ 72 من طريق يحيى بن بكير ، كلاهما عن الليث بن سعد ، عن محمد بن عجلان عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . وإسناده حسن – إن شاء الله – رجاله ثقات ، رجال الصحيحين ، عدا محمد بن عجلان ، فهو ((صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة))كما في التقريب ، وهو من رجال مسلم ، وروى له البخاري متابعة وتعليقاً . وقد صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وقال شيخنا عبدالعزيز بن باز في بعض دروسه : ((إسناده جيد ، على شرط مسلم))، وحسنه الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على الإحسان ، وذكره الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح سنن النسائي .

ورواه النسائي في الجهاد 6/ 12 ، 13 ، والطبراني في الصغير كما في الروض الداني 1/ 251 ، رقم (410) ، وابن حبان كما في الإحسان ، باب فضل الجهاد 10/ 466 ، رقم (4606) عن عيسى بن حماد عن الليث به . لكن وقع عندهم ((الحسد))بدل ((الشح))، لعل الأول أرجح ، لأن رواته أكثر ، ولأنه يترجح بالروايات الآتية .

فقد رواه الإمام أحمد 2/ 342 ، والنسائي في الموضع السابق ، والحاكم في الموضع السابق ، وابن حبان كما في الإحسان في الزكاة 3/ 43 ، رقم (3251) ، وابن أبي شيبة في الجهاد 5/ 334 ، وفي الأدب 9/ 97 من طرق عن صفوان بن عمرو ، عن حصين بن اللجلاج ، عن أبي هريرة مرفوعاً : ((لا يجمع الله عز وجل غباراً في سبيل الله ودخان =

5 – عن عبدالرحمن بن شريح ، عن أبي الصباح محمد بن سمير ، عن أبي علي الهمداني ، عن أبي ريحانة ، أنه كان مع رسول الله ... في غزوة فسمعه ذات ليلة وهو يقول : حَرُمَت النار على عين سهرت في سبيل الله ، وحرمت النار على عين دمعت من خشية الله ، قال : وقال الثالثة ، فنسيتها ، قال أبو شريح : سمعتُ بعدُ أنه قال : حَرُمت النار على عين غضت عن محارم الله ، أو عين فقئت في سبيل الله[1] .

جهنم في جوف امريء مسلم ، ولا يجمع الله في قلب امرىء مسلم الإيمان بالله والشح جميعاً)). وإسناده ضعيف ، لجهالة ابن اللجلاج .

ورواه بحشل في تاريخ واسط ، ص69 عن محمد بن حرب ، عن يحيى بن المتوكل ، عن هلال بن أبي هلال عن أنس بنحو الرواية السابقة . وإسناده ضعيف ، هلال ((ضعيف))، ويحيى ((صدوق يخطيء))، وابن حرب ثقة .

وروى مسلم في الإمارة ، باب مَن قتل كافراً 3/ 1505 ، رقم (1891) قوله : ((لا يجتمعان في النار مؤمن قتل كافراً ثم سدد))من طريق العلاء عن أبيه عن أبي هريرة .

(١) رواه الإمام أحمد 4/ 134 ، 135 ، والدارمي في الجهاد 2/ 267 ، 268 ، رقم (2400) ، وابن أبي شيبة في الجهاد 5/ 350 ، والطبراني كما في مجمع البحرين ، كتاب الجهاد 5/ 20 ، رقم (2634) ، والحاكم في الجهاد 2/ 83 من طرق عن عبدالرحمن بن شريح به . وإسناده ضعيف ، رجاله ثقات ، عدا أبي الصباح ، فهو ((مقبول))كما في التقريب . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي . وقال المنذري في الترغيب 2/ 210 ، =

رقم (1857) : ((رواه أحمد ، ورواته ثقات))، وقال الهيثمي في المجمع ، باب الحرس في سبيل الله 5/ 287 : ((رجال أحمد ثقات)).

وللجملتين الأوليين من الحديث شاهد من حديث أنس بن مالك رواه أبو يعلى 7/ 307 ، 308 ، رقم (4346) ، وأبو نعيم في الحلية 7/ 119 ، والطبراني كما في مجمع البحرين 5/ 21 ، رقم (2635) من طريق شبيب بن بشر عن أنس . وإسناده حسن ، وقال الهيثمي 5/ 288 : ((رجال أبي يعلى ثقات)).

ولهاتين الجملتين شواهد أخرى من حديث ابن عباس ، عند الترمذي (1639) ، وقال : حسن غريب ، ومن حديث أبي هريرة عند الحاكم 2/ 82 ، وصححه ، وفيه عمر بن راشد وهو ((ضعيف))كما في التقريب ، وفيه زيادة : ((عين فقئت في سبيل الله)).

ولهذا الحديث شاهد من حديث أبي هريرة أيضاً رواه الأصبهاني في الترغيب 1/ 302 ، 303 ، رقم (497) ، وأبو نعيم في الحلية 3/ 163 من طريق عمر بن صهبان عن صفوان ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً : ((كل عين باكية يوم القيامة ، إلا عين غضت عن محارم الله ، وعين سهرت في سبيل الله ، وعين خرج منها مثل رأس الذباب دمعة من خشية الله)). وإسناده ضعيف ، عمر بن صهبان ((ضعيف))كما في التقريب ، وقد حسنه المناوي في التيسير 2/ 216 .

وله شاهد آخر من حديث معاوية بن حيدة رواه الطبراني في الكبير 19/ 416 ، حديث (1003) من طريق عبدالله بن محمد الباهلي عن أبي حبيب القنوي عن بهز ابن حكيم عن أبيه عن جده ، مرفوعاً : ((ثلاثة لا ترى أعينهم النار : عين حرست في سبيل الله ، =

وعين بكت من خشية الله ، وعين غضت عن محارم الله ، وإسناده ضعيف ، الباهلي لم أقف على مَن وثقه سوى ابن حبان في الثقات 8/ 361 ، وشيخه أبو حبيب . قال ابن حبان في الموضع السابق : ((لا أدري مَن هو))، وقال المنذري في الترغيب 2/ 208 : ((رواته ثقات إلا أن أبا حبيب العنقري لا يحضرني حاله))، وقال الهيثمي في المجمع 5/ 288 : ((فيه أبو حبيب العنقري ، ويقال : القنوي ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات)).

ولجملة : ((عين غضت عن محارم الله))شواهد ، منها : حديث أنس ، رواه الخرائطي كما في المنتقى من مكارم الأخلاق ، ص 51 ، رقم (81) ، وأبو يعلي 7/ 249 ، رقم (4257) ، والحاكم 4/ 359 من طرق عن الليث بن سعد ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن سعيد بن سنان ، عن أنس مرفوعاً : ((تقبلوا لي ستاً ، أتقبل لكم الجنة ...))وذكر منها : ((غضوا أبصاركم)). وإسناده ضعيف ، رجاله ثقات ، رجال الشيخين ، عدا سعيد بن سنان ، وهو ((صدوق له أوهام))كما في التقريب ، وهو من رجال مسلم ، لكنه لم يسمع من أنس ، وقال الهيثمي 10/ 301 : ((رجاله رجال الصحيح ، إلا أن سعيد بن سنان لم يسمع من أنس)).

ومنها حديث عبادة بن الصامت بنحو حديث أنس ، رواه الإمام أحمد 5/ 323 ، وابن حبان كما في الإحسان ، أول كتاب البر 1/ 506 ، رقم (271) ، والحاكم 4/ 358 ، 359 ، والبيهقي في الوديعة 6/ 288 من طرق عن إسماعيل بن جعفر ، عن عمرو ، عن المطلب بن حنطب عن عبادة ، ورجاله ثقات ، عدا المطلب فهو ((صدوق كثير الإرسال والتدليس))كما في التقريب ، ولم يسمع من عبادة . وصححه الحاكم ، وتعقبه =

الفوائد والعبر :

1 – فضل البكاء خوفاً من الله تعالى .

2 – فضل الجهاد في سبيل الله ، وقد كتب الإمام المجاهد أبو عبدالرحمن عبدالله بن المبارك – وهو في أرض الجهاد – إلى الإمام العابد الفضيل بن عياض – وهو بمكة – بأبيات من الشعر يحثه فيها على الجهاد ، ويشير فيها إلى هذا الحديث ، ويبين له فيها فضل الجهاد على الحال التي عليها الفضيل وهي العبادة .

فقد روى الحافظ ابن عسكر في ترجمة عبدالله بن المبارك : قال عبدالله بن

الذهبي بقوله : ((فيه إرسال)).

ومنها حديث أبي أمامة بنحو حديث أنس أيضاً ، رواه الطبراني كما في مجمع البحرين 8/ 279 ، رقم (5111) ، وقال الهيثمي في المجمع 10/ 301 : ((فيه فضالة ابن الزبير ، وهو ضعيف)).

ومنها حديث الزبير بن العوام – رضي الله عنه – رواه البيهقي في شعب الإيمان 2/ 125 ، وفيه انقطاع كما التعليق على الإحسان .

وبالجملة فهذا الحديث – حديث أبي ريحانه – ضعفه ليس قوياً ، فيتقوى بشواهده المذكورة ، فيرتقي إلى درجة الحسن لغيره ، عدا جملة ((أو عين فقئت في سبيل الله ففي ثبوتها نظر ، لضعف شاهدها .

محمد قاضي نصيبين : حدثني محمد بن إبراهيم بن أبي سكينة ، أنه أملى عليه عبدالله بن المبارك هذه الأبيات بطرسوس [1] ، وأنفذها معه إلى الفضيل بن عياض في سنة سبع وسبعين ومائة :

يا عابد الحرمين لو أبصرتنا[2] لعلمت أنك في العبادة تلعب[3]
مَن يخضب خده بدموعه[4] فنحورنا بدمائنا تتخضب
أو كان يتعب خيله في باطل فخيولنا يوم الصبيحة تتعب
ريح العبير[5] لكم ، ونحن عبيرنا رَهَج السنابك[6] والغبار الأطيب
ولقد أتانا من مقال نبينا قول صحيح صادق لا يكذب

(١) طرسوس : مدينة بثغور الشام بين أنطاكية وحلب وبلاد الروم . ينظر معجم البلدان 4/ 28 .

(٢) أي لو أبصرتَ المجاهدين في سبيل الله – والذين منهم ابن المبارك – وما هم فيه من قتال الأعداء ، وما يصيبهم من التعب والجراح .

(٣) أي أن العبادة إذا قورنت بالجهاد ، أصبحت كأنها لعب لسهولتها على النفس مقابل الجهاد ، ولفضل الجهاد عليها .

(٤) وهو العابد .

(٥) العبير : أخلاط تجمع من الطيب . المصباح 2/ 390 .

(٦) الرهج : الغبار ، والسنابك جمع سنبك ، وهو طرف حافر الخيل وجانباه من قدم . ينظر فقه اللغة ، ص110 ، ومختار الصحاح ص196 ، اللسان 10/ 444 .

لا يستوي وغبار خيل الله في أنف امرئ ودخان نار تلهب[1]

هذا كتاب الله ينطق بيننا : ((ليس الشهيد بميِّت))لا يكذب[2]

قال : فلقيت الفضيل بكتابه في المسجد الحرام ، فلما قرأه ذرفت عيناه ، فقال : صدق أبو عبدالرحمن ونصحني ، ثم قال : أنت ممكن يكتب الحديث! قلت : نعم ، قال لي : اكتب هذا الحديث ، واملى عليّ الفضيل بن عياض : حدثنا منصور بن المعتمر ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة : أن رجلاً قال : يا رسول الله! علمني عملاً أنال به ثواب المجاهدين في سبيل الله . فقال : ((هل تستطيع أن تصلي فلا تفتر ، وتصوم فلا تفطر ؟))، فقال : يا رسول الله أنا أضعف من أن أستطيع ذلك . ثم قال النبي ... : ((فوالذي نفسي بيده لو طُوقت ذلك ما بلغت فضل المجاهدين في سبيل الله ، أما علمت أن فرس المجاهد لَيستنَ في طوله فيكتب له بذلك حسنات ؟))[3] .

---

(١) يشير إلى الحديث السابق .

(٢) يشير إلى قوله تعالى : { **ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات بل أحياء ولكن لا تشعرون** } (البقرة : 154) ، وقوله تعالى : { **ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون** } (آل عمران : 169) .

(٣) هذا الحديث رواه أيضاً البخاري في الجهاد ، باب فضل الجهاد 6/ 4 ، رقم (2785) بنحوه ، إلا أنه جعل قوله : ((إن فرس المجاهد ...))من قول أبي هريرة ، ورَوى هذا الجزء بنحوه مرفوعاً في باب الخيل ثلاثة 6/ 63 ، رقم (2860) ضمن حديث طويل .

=

3 – دل الحديث الثاني على أن الله تعالى حرم على النار كل عين سهرت في الجهاد في سبيل الله ، وكل عين بكت من خشية الله تعالى ، وكل عين تركت النظر المحرم وغضت عنه ، خوفاً من الله تعالى ورجاء ثوابه .

فينبغي للمسلم أن يحرص على هذه الأمور ، وأن يحذر من النظر إلى ما حرم الله تعالى ، وعلى وجه الخصوص ما تساهل فيه كثير من الناس اليوم من نظر الرجال إلى النساء اللاتي لسن من محارمهم ، أو إلى صورهن ، ومن نظر النساء إلى الرجال الأجانب أو إلى صورهم بشهوة ، ومن النظر إلى عورة مَن لا يجوز النظر إلى عورته .

* * *

ورواية ابن عساكر ذكرها الشيخ عبدالرحمن بن حسن في فتح المجيد ، شرح كتاب التوحيد ، باب إرادة الإنسان بعمله الدنيا ، ص 453 ، وينظر سير أعلام النبلاء 8/ 412 .

الدرس الرابع

فضل الإخلاص في الجهاد وفي طلب الشهاده

6 – عن معاذ بن جبل – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ... : ((مَن جرح جرحاً في سبيل الله ، أو نكب نكبة [1] ، فإنها تجيء يوم القيامة كأغزر ما كانت[2] ، لونها كالزعفران ، وريحها كالمسك ، عليه طابع الشهداء[3] ، ومَن سأل الله الشهادة مخلصاً أعطاه الله أجر شهيد وإن مات على فراشه ، ومَن قاتَل في سبيل الله فواق ناقة[4] وجبت له الجنة))[5] .

---

(١) النكبة مثل العثرة ، تدمي الرجل فيها . ينظر شرح السندي لسنن النسائي 6/ 26 .

(٢) أي أكثر دماً . ينظر المرجع السابق .

(٣) يعني عليه علامة الشهداء وأماراتهم . ينظر عون المعبود 7/ 216 .

(٤) أي قدر ما بين الحلبتين من الوقت ، وذلك أن الناقة تترك سويعة بعد حلبها يرضعها الفصيل لتدر ثم تُحلب ، وقيل : هو ما بين الشُّخْبين ، والشخب هو ما يخرج من اللبن عند قبض الحالب على الضرع . ينظر معالم السنن 3/ 384 ، مختار الصحاح ، ص379 ، اللسان 1/ 317 .

(٥) رواه الإمام أحمد 5/ 243 ، 244 ، وأبو داود في الجهاد ، باب فيمن سأل الله تعالى الشهادة 3/ 21 ، حديث (2541) ، ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان ، كتاب الجنائز ، فصل في الشهيد 7/ 464 ، والطبراني في مسند الشاميين 1/ 122 ، وفي الكبير =

20/ 105 ، حديث (206) من طرق عن عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، عن كثير بن مرة ، عن مالك بن يخامر السكسكي ، قال : سمعت معاذاً ... فذكره . وإسناده حسن ، رجاله ثقات ، عدا عبدالرحمن بن ثابت فهو ((صدوق يخطيء))كما في التقريب ، ومالك بن يخامر مخضرم ، وقيل : له صحبه . وليس عند أبي داود قوله : ((عن كثير بن مرة)). وقد صححه الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح أبي داود 2/ 483 ، وحسنه الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على الإحسان .

ورواه عبدالرزاق في فضل الجهاد 5/ 235 ، رقم (9534) ، ومن طريقه الإمام أحمد 5/ 203 ، والنسائي في الجهاد ، باب ثواب مَن قاتَل في سبيل الله 6/ 25 ، 26 ، والطبراني في الكبير 20/ 104 ، 105 ، رقم (204) ، والحاكم 2/ 77 عن ابن جريج ، عن سليمان بن موسى ، ثنا مالك بن يخامر عن معاذ . وهذا الإسناد فيه ضعف يسير ، من أجل سليمان بن موسى ، فهو ((صدوق في حديثه بعض لين ، وخولط قبل موته بقليل))كما في التقريب ، وهو من رجال مسلم ، فلعل حديثه يبلغ درجة الحسن ، وقد صرح ابن جريج بالتحديث عند النسائي .

ورواه الطبراني في الكبير 20/ 105 ، 106 ، رقم (205) من طريق شريح بن عبيد ، ورقم (207) من طريق جبير بن نفير ، كلاهما عن مالك بن يخامر عن معاذ .

وروى الجملة الأخيرة الإمام أحمد 5/ 235 ، والطبراني في الكبير 20/ 104 ، رقم (203) من طريق خالد بن معدان عن مالك بن يخامر عن معاذ .

وله شاهد من حديث أبي هريرة ، رواه البخاري في الجهاد ، باب مَن يجرح في سبيل الله (فتح 6/ 20 ، حديث 2803) ، ومسلم في الإمارة ، باب فضل الجهاد 3/ 1496 ،

=

7 – وعن مطرف بن عبدالله – رحمه الله – قال : كان يبلغني عن أبي ذر حديث وكنت أشتهي لقاءه ، فلقيته ، فقلت : يا أبا ذر! كان يبلغني عنك حديث فكنت أشتهي لقاءك ، فقال : لله أبوك قد لقيتني فهات ، قال : قلت : بلغني أنك تحدث عن رسول الله ... أنه قال : ((إن الله عز وجل يحب ثلاثة ويبغض ثلاثة))[1] ، قال : فلا أخالني أكذب على رسول الله ...[2] ، قال :

حديث (1876) بلفظ : ((لا يكلم أحد في سبيل الله ، والله أعلم بمن يكلم في سبيله ، إلا جاء يوم القيامة وجرحه يثعب ، اللون لون الدم ، والريح ريح المسك)).

وله شاهد آخر من حديث سهل بن حنيف ، رواه مسلم في الإمارة ، باب استحباب طلب الشهادة 3/ 1157 ، حديث (1909) بلفظ : ((مَن سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء ، وإن مات على فراشه)).

وله شاهد ثالث رواه مسلم في الموضع السابق ، حديث (1908) من حديث أنس ابن مالك بنحو حديث سهل بن حنيف .

وللحديث شواهد أخرى تنظر في مجمع الزوائد ، كتاب الجهاد ، باب فضل الجهاد 5/ 275 ، وباب فيمن جرح أو نكب في سبيل الله 5/ 297 ، جامع الأصول ، كتاب الفضائل ، الباب السابع في فضل الجهاد والشهادة 9/ 473 – 486 .

(١) المحبة والبغض صفتان حقيقيتان لله تعالى تليقان بجلاله وعظمته ، لا تشبهان صفات المخلوقين .

(٢) أي ما أظنني أكذب على رسول الله ... .

فقلت : مَن هؤلاء الثلاثة الذين يحبهم الله عز وجل ؟ قال : ((رجل غزا في سبيل الله صابراً محتسباً فقاتَل حتى قُتل ، وأنتم تجدونه عندكم في كتاب الله عز وجل ، ثم تلا هذه الآية { **إن الله يحب الذين يقتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيانٌ مرصوص** })). قلت : ومَن ؟ قال : ((رجل كان له جار سوء يؤذيه فصبر على أذاه حتى يكفيه الله إياه بحياة أو موت))[1]))، قلت : ومن ؟ قال : ((رجل سافر مع قوم فارتحلوا حتى إذا كان من آخر الليل وقع عليهم الكرى أو النُّعاس فنزلوا فضربوا برؤوسهم ثم قام فتطهر وصلى[2] رغبة لله عز وجل ورغبة فيما عنده))، قلت : وما الثلاثة الذين يبغضهم الله ؟ قال : ((البخيل المنان[3] ، والمختال الفخور[4] ، وإنكم لتجدون ذلك في كتاب الله عندكم { **إن الله لا يحب كل مختالٍ**

(١) في رواية ابن المبارك وأحمد : ((بموت أو ظعن))والظعن : أن يرتحل أحدهما من مكانه إلى مكان آخر . ينظر فيض القدير 3/ 335 ، المصباح ، ص385 .

(٢) المعني : أنهم ساروا من أول الليل ، فلما جاء آخره أصابهم الكرى – وهو النوم – أو النعاس ، فنزلوا وناموا ، سوى واحد منهم ، فلم ينم بل قام يصلي . ينظر النهاية 4/ 170 ، لسان العرب 15/ 221 .

(٣) أي جمع مع البخل المن بالعطية .

(٤) أي معجب بنفسه ، متكبر على الناس ، ويفتخر عليهم بما عنده من المال أو الشرف أو القوة . ينظر تفسير الآية (18) من سورة لقمان في تفسير ابن كثير والشوكاني .

فخور } ، قال : فمن الثالث ؟ قال : التاجر الحلاف[1] ، أو البائع الحلاف))[2] .

8 – وعن أبي هريرة ، عن النبي ... قال : ((يوشك أن يأتي على الناس

(١) أي كثير الحلف عند البيع والشراء ، وفيه إشعار بأن القليل من الحلف إذا كان صدقاً لا شيء فيه . ينظر فيض القدير 3/ 335 ، .

(٢) رواه الإمام أحمد 5/ 176 ، وابن أبي حاتم في تفسير الآية 36 من سورة النساء رقم (5313) ، وابن أبي شيبة في الجهاد 5/ 302 ، 303 ، وأبو داود الطيالسي ، كما في منحة المعبود في الترغيب في الأعمال الصالحة 2/ 32 ، رقم (2017) ، والطبراني في الكبير 2/ 152 ، 153 ، رقم (1637) ، والحاكم في الجهاد 2/ 88 ، 89 ، والبيهقي 9/ 160 عن الأسود بن شيبان ، حدثني يزيد بن عبدالله بن الشخير ، عن مطرف ... فذكره . وإسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وقال المنذري 3/ 337 : ((رجاله محتج بهم في الصحيح))، وقال الهيثمي 8/ 171 : ((رجاله رجال ثقات)).

ورواه مع اختلاف في بعض جمله الإمام أحمد 5/ 153 ، والترمذي في صفة الجنة 4/ 698 ، رقم (568) ، والنسائي في الزكاة 5/ 84 ، وابن حبان كما في موارد الظمآن ، ص 208 ، رقم (813) من طريق زيد بن ظبيان عن أبي ذر . وابن ظبيان ((مقبول))كما في التقريب .

ورواه ابن المبارك في الجهاد ، ص84 ، رقم 47 ، وأحمد 5/ 151 من طريق أبي الأحمس عن أبي ذر بنحوه . وقال الحافظ العراقي كما في فيض القدير 3/ 335 : ((فيه ابن الأحمس ، ولا يعرف حاله ، ورواه أحمد والنسائي بلفظ آخر بإسناد جيد)).

زمان ، خير الناس فيه منزلاً رجل آخذ بعنان فرسه في سبيل الله ، كلما سمع هيعة[1] استوى على فرسه ، ثم طلب الموت مظانة[2] ، ورجل في غنيمة[3] في شعب من هذه الشعاب ، يقيم الصلاة ، ويؤتي الزكاة ، ويعتزل الناس ، إلا من خير ، حتى يأتيه الموت[4] .

الفوائد والعبر :

(١) الهيعة : الصيحة التي يفزع ويخاف منها ، والمراد : صوت العدو . ينظر الفائق 4/ 121 ، النهاية 5/ 288 .

(٢) أي يطلب الموت في مواطنه التي يرجى فيها ، لشدة حرصه على الشهادة ، فهو يبتغي الشهادة في سبيل الله .

(٣) الغُنَيْمَة : تصغير غنم ، لا مفرد لها من لفظها .

(٤) رواه ابن أبي شيبة في الجهاد 5/ 291 ، وابن المبارك في الجهاد ، ص166 ، رقم (183) عن أسامة بن زيد – وهو الليثي – عن بعجة بن عبدالله الجهني عن أبي هريرة . وإسناده حسن . أسامة بن زيد ((صدوق يهم))كما في التقريب ، وبعجة ((ثقة)).

ورواه مسلم في الإمارة ، باب فضل الجهاد 3/ 1504 ، حديث (1889) من طريق ابن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو كريب ... فذكره بنفس إسناد ابن أبي شيبة ، لكنه لم يذكر لفظه ، حيث ذكر هذه الرواية بعد رواية أبي حازم عن بعجة ، ثم قال : ((بمعنى حديث أبي حازم عن بعجة ، وقال : في شعب من الشعاب)).

1 – أن من سأل الشهادة بإخلاص أعطي أجر شهيد .

2 – إثبات صفتي المحبة والبغض لله تعالى ، وهما صفتان حقيقيتان ، تليقان بجلال الله تعالى ، ولا تماثلان صفات المخلوقين .

3 – فضل الإخلاص والشهادة في سبيل الله تعالى .

4 – فضل الصبر على أذى الجار ، وعدم مقابلة الإساءة من بإساءة مثلها .

5 – فضل قيام الليل في السفر حال التعب . وقد حدثني بعض الصالحين أن سماحة شيخنا عبدالعزيز بن باز سافر مرة بطريق البر من الحجاز إلى الرياض ، فسار مع رفقته أكثر الليل ، فلما كان آخر الليل أمرهم بالنزول ، فنام من معه ، وقام هو يصلي لله تعالى ، أسأل الله تعالى أن يجعلنا وإياه ممن يحبهم الله ويحبونه .

6 – أن الله يبغض مَن جمع صفتي البخل والمن بالعطية ، فهو مع بخله وقلة عطائه وصدقته إذا أعطى امتن على من أعطاه بما أعطاه .

7 – أن الله يبغض مَن جمع بين صفتي الكبر والافتخار على الناس بما أعطاه الله من مال أو منصب أو غيرهما .

8 – أن الله يبغض الذي يكثر عند بيعه من الحلف ، لترويج سلعته ، وظاهر الحديث أن هذا الذم يشمل كل مَن يكثر الحلف عند البيع ولو كان صادقاً .

* * *

الدرس الخامس

فضل احتساب الأجر في الخطى إلى المساجد

7 – عن أُبَي بن كعب ، قال : كان رجل من الأنصار بيتُه أقصى بيت في المدينة ، فكان لا تُخطِئُهُ الصلاة مع رسول الله ... ، قال : فتوجعنا له [1] فقلت له : يا فلان! لو أنك اشتريت حماراً يقيك من الرمضاء ويقيك من هوامِّ الأرض! قال : أمَ والله! ما أحب أن بيتي مُطنَّب ببيت محمد ...[2] ، قال : فحملت به حملاً [3] حتى أتيت نبي الله ... فأخبرته ، قال فدعاه ، فقال له مثل ذلك ، وذكر له أنه يرجو في أثره [4] الأجر ، فقال له النبي ... : ((إن لك ما

(١) أي أظهرنا أنه يصيبنا الألم لما يلحقه من المشقة ، لبعد منزله عن المسجد . ينظر شرح السندي لسنن ابن ماجه 1/ 263 .

(٢) أي ما أحب أن بيتي مشدود بالأطناب – وهي الحبال – إلى بيت النبي ... ، والذي هو مجاور للمسجد ، بل أحب أن يكون بعيداً منه ، ليكثر ثوابي ، لكثرة الخطا في الذهاب إلى المسجد للصلاة والرجوع منه . ينظر شرح مسلم للنووي 5/ 168 ، والمرجع السابق .

(٣) أي عظم علي وثقل ، واستعظمته ، لبشاعة لفظه . المرجع السابق ، شرح مسلم للنووي 5/ 168 .

(٤) أي في ممشاه . المرجع السابق .

احتسبت)).

وفي رواية : قال أُبي بن كعب : فقيل له ، أو قلت له : لو اشتريت حماراً تركبه في الظلماء وفي الرمضاء ، قال : ما يسرني أن منزلي إلى جنب المسجد ، إني أريد أن يُكتَب لي ممشاي إلى المسجد ، ورجوعي إذا رجعت إلى أهلي ، فقال رسول الله ... : ((قد جمع الله لك ذلك كله))رواه مسلم(١) .

الفوائد والعبر :

1 – حرص الصحابة على النصيحة .

2 – حرص الصحابة على فضائل الأعمال ، ولو كان في ذلك مشقة عليهم .

3 – استعظام الصحابة لكل أمر يظنون أن فيه كراهيه للخير .

4 – أن من حاك في صدره شيء أو انكره أو استعظمه ينبغي أن يسأل عن أهل العلم ويطلب منهم تصحيحه أو مناصحة صاحبه .

5 – أن من احتسب الأجر في ذهابه إلى المسجد ورجوعه منه اثابه الله على ذلك .

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد 1/ 460 ، 461 ، رقم (663) .

6 – أن المشي إلى المساجد أفضل من ركوب الراحلة إليها .

ومن فوائده :

1 – فضل احتساب الأجر في المرض .

2 – اثبات كتابة الله تعالى للأمور قبل وقوعها ، وقد روى مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت : سألت رسول الله ... عن الطاعون ، فقال : ((كان عذاباً يبعثه الله على مَن يشاء ، فجعله الله رحمة للمؤمنين ، ما من عبد يكون في بلد فيكون فيه ، فيمكث لا يخرج صابراً محتسباً ، يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له ، إلا كان له مثل أجر شهيد))رواه البخاري[1] .

* * *

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب (54) 6/ 513 ، حديث (3474) ، وكتاب الطب ، باب أجر الصابر على الطاعون 10/ 192 ، حديث (5734) ، وكتاب القدر ، باب **{ قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا }** 11/ 514 ، حديث (6619) .

الدرس السادس

في أن العبد يبعث في الآخرة على نيته عند وفاته

10 – عن عبيدالله بن القبطية ، قال : دخل الحارث بن أبي ربيعة وعبدالله بن صفوان ، وأنا معهما ، على أم سلمة أم المؤمنين ، فسألاها عن الجيش الذي يُخسف به ، وكان ذلك في أيام ابن الزبير فقالت : قال رسول الله ... : ((يعوذ عائذ البيت[1] فيُبعَثُ إليه بعث ، فإذا كانوا ببيداء من الأرض [2] خُسف بهم))، فقلت : يا رسول الله فكيف بمن كان كارهاً ؟ قال : ((يُخسَفُ به معهم ، ولكنه يُبعث يوم القيامة على نيته))رواه مسلم[3] .

الفوائد والعبر :

1 – إثبات بعض العقوبات العاجله لبعض من عصى الله تعالى وحارب أولياءه واستهان بحرمة بيته .

---

(١) العائذ : اللاجئ إلى الشيء ، المحتمي به . ينظر جامع الأصول 9/ 280 .

(٢) البيداء : المفازة ، وهي الأرض الواسعة ، القفر . ينظر المرجع السابق .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الفتن وأشراط الساعة ، باب اقتراب الفتن 4/ 2208 ، 2209 ، حديث (2282) .

2 – أن من رافق أهل السوء يصيبه بعض ما يصيبهم من العقوبات .

3 – أن الله تعالى حكم عدل لا يظلم الناس بل يجازى كلاً بحسب نيته وعمله ، وقد روى مسلم عن النبي ... أنه قال : ((إن الله لا ينظر ...)).

4 – فضل النية الصالحة .

❋ ❋ ❋

الدرس السابع

في الأمر الإخلاص

12 – عن الحسن قال : كنت أمشي مع عمران بن حصين ، أحدنا آخذ بيد صاحبه ، فمررنا بسائل يقرأ القرآن ، فاحتسبني عمران ، وقال : قف نسمع القرآن ، فلما فرغ سأل ، فقال عمران : انطلق بنا ، سمعت رسول الله يقول : ((اقرأوا القرآن وسلوا الله تبارك وتعالى به ، فإن من بعدكم قوماً يقرأون القرآن يسألون الناس به))[1] .

---

(١) رواه الإمام أحمد 4/ 436 ، والبزار 9/ 36 ، 37 ، رقم (3553 ، 3554) من طرق عن منصور .

ورواه الإمام أحمد 4/ 432 ، 433 ، 439 ، والترمذي في فضائل القرآن 5/ 179 ، رقم (2917) من طريق الأعمش ، كلاهما عن خيثمة ، عن الحسن . وإسناده ضعيف ، خيثمة هذا هو أبو نصر البصري ، كلاهما وهو ((لين الحديث))كما في التقريب ، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيحين . وقال الترمذي : ((هذا حديث حسن ، وليس إسناده بذاك)).

ولهذا الحديث شواهد منها حديث أبي سعيد الخدري ، وهو مخرج في هذه الرسالة برقم (36) ، وشواهد أخرى مذكورة في تخريج حديث أبي سعيد المشار إليه .

فهذا الحديث – حديث عمران – ضعفه ليس قوياً ، فيتقوى بالشواهد المشار إليها ، =

13 – وعن سهل بن الساعدي – رضي الله عنه – قال : خرج علينا رسول الله ... ونحن نقرأ القرآن ، ويقرئه بعضنا بعضاً ، فقال : الحمد لله ، كتاب الله واحد ، فيكم الأسود والأحمر ، اقرأوا القرآن ، اقرأو القرآن قبل أن يأتي قوم يقرأونه يقيمون حروفه كما يقام السهم ، لا يجاوز تراقيهم ، يتعجلون أجره ولا يتأجلونه))[1] .

فيرتقي إلى درجة الحسن لغيره . وقد ذكر الشيخ محمد ناصر الدين هذا الحديث في السلسلة الصحيحة رقم (257) ، وذكر له شواهد .

(١) رواه ابن المبارك في الزهد ، باب ما جاء في ذم التنعم بالدنيا ، ص280 ، رقم (813) ، وأبو عبيد في فضائل القرآن ، ص 106 ، رقم (3 – 29) ، والطبراني في الكبير 6/ 206 ، رقم (6021 ، 6022) عن موسى بن عبيدة ، عن أخيه عبدالله بن عبيدة ، عن سهل ، وإسناده ضعيف ، موسى بن عبيدة ((ضعيف))، وأخوه عبدالله ((ثقة))لكن قيل : لم يسمع من سهل . ينظر تهذيب التهذيب 5/ 310 .

ورواه الإمام أحمد 5/ 338 ، وأبو داود في الصلاة ، باب ما يجزي الأمي والأعجمي من القراءة 1/ 220 ، رقم (831) ، وابن حبان كما في الإحسان ، كتاب الرقائق ، باب قراءة القرآن 3/ 36 ، رقم (670) ، وكتاب التاريخ 15/ 120 ، رقم (6725) ، وأبو عبيد في فضائل القرآن ، ص106 ، رقم (4 – 29) ، والطبراني في الكبير 6/ 207 ، رقم (6024) من طريقين أحدهما صحيح ، عن بكر بن سوادة ، عن وفاء ابن شريح عن سهل . وإسناده ضعيف ، وفاء بن شريح ((مقبول))كما في التقريب .

=

ورواه سعيد بن منصور في سننه في فضائل القرآن 1/ 150 ، رقم (150 تحقيق د . سعد الحميد) ، وعبدالرزاق 3/ 382 ، رقم (6034) عن سفيان بن عيينة ، وابن أبي شيبة في فضائل القرآن 10/ 480 ، رقم (10053) عن سفيان الثوري ، كلاهما عن محمد بن المنكدر مرسلاً . وإسناده صحيح إلى مرسله ، رجاله ثقات حفاظ .

ورواه الإمام أحمد 3/ 357 ، عن عبدالوهاب بن عطاء عن أسامة بن زيد الليثي ، وسعيد بن منصور 1/ 152 ، رقم (31) ، وأبو داود في الموضع السابق ، رقم (380) عن خالد بن عبدالله عن حميد الأعرج ، كلاهما عن محمد بن المنكدر عن جابر . وحميد ((ليس به بأس))وهو من رجال الصحيحين ، وأسامة ((صدوق يخطيء))كما في التقريب ، وهو من رجال مسلم . وقد صحح الشيخ محمد ناصر الدين الإسناد الأول ، وحسن الثاني في السلسلة الصحيحة 1/ 464 ، رقم (259) ، وصوب الشيخ د . سعد الحميد في تعليقه على سنن سعيد الرواية السابقة المرسلة ، ورجحها على هذه الرواية .

ورواه الإمام أحمد 3/ 146 عن حسن ثنا ابن لهيعة عن بكر بن سوادة به ، كما في الرواية الأولى من حديث سهل السابق ، إلا أنه جعله من حديث أنس بن مالك . وابن لهيعة ((ضعيف)).

ولهذا الحديث شاهد من قول حذيفة – رضي الله عنه – رواه سعيد بن منصور في سننه 1/ 249 ، رقم (249) عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي عمار ، عن حذيفة ، قال : ((ليقرأن القرآن أقوام يقيمونه كما يقام القدْحُ ، لا يدعون منه ألفا ، ولا يجاوز إيمانُهم حناجرهم)). وإسناده صحيح ، وله حكم الرفع ، لأنه لا يقال بالرأي .

وبالجملة فإن الطريق الأولى ضعفها ليس قوياً ، فتتقوى بالمتابعات والشواهد

=

الفوائد والعبر :

1 – في هذين الحديثين معجزة من معجزات نبينا محمد ... ، حيث وقع ما أخبر به في هذا الحديث ، وهذا لا يزال موجوداً إلى يومنا هذا ، فكثيراً ما نرى مَن يجلس في الطريق أو في المساجد الكبيرة يقرأ القرآن ويسأل الناس ، فينبغي أن ينكر عليهم هذا العمل ، وأن لا يعطوا شيئاً وهم على هذه الحال .

2 – عظم منزلة القرآن ، فهو كلام رب العالمين وصفة عن صفاته ، ولهذا ينبغي للمسلم أن يقرأ القرآن لوجه تعالى ، لينال بذلك الأجور العظيمة والمنازل العالية ، ويحرم عليه أن يقرأه ليسأل الناس به .

3 – أن من نوى بالعبادة غير وجه الله قد عصى الله تعالى ، ووقع في الشرك الأصغر ، ولا ثواب له على هذه العبادة .

* * *

المذكورة ، فترتقي إلى درجة الحسن لغيره .

وقد صحح هذا الحديث بمجموع طرقه وشواهده الشيخ د . سعد الحميد في تعليقه على سنن سعيد ، وشعيب الأرنؤوط في تعليقه على الإحسان .

الدرس الثامن

في أن من شروط قبول العمل الإخلاص والمتابعة للنبي ...

14 – عن أبي أمامة الباهلي – رضي الله عنه – قال : جاء رجل إلى رسول الله ... ، فقال : أرأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر (١) ، ما له ؟ فقال رسول ... : ((لا شيء له (٢) ، فأعادها ثلاث مرار ، يقول رسول الله ... : ((لا شيء له))، ثم قال : ((إن الله عز وجل لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصاً ، وابتُغِيَ به وَجْهُهُ))(٣) .

---

(١) المعنى : يريد أجر الجهاد ، ويريد مع ذلك أن يذكر بين الناس أنه غار أو شجاع ، ويشتهر بينهم بذلك . ينظر الترغيب 2/ 267 ، نيل الأوطار 8/ 32 .

(٢) وذلك لأنه قد أشرك في نيته بالرياء من أول العمل ، أما لو طرأ عليه الرياء في أثناء العمل ، فإن ما بعد الرياء يبطل ثوابه – وفي هذا تفصيل يأتي إن شاء الله تعالى – .

(٣) رواه النسائي في الجهاد ، باب من غزا يلتمس الأجر والذكر 6/ 25 عن عيسى بن هلال ، قال : حدثنا محمد بن حمير ، قال : حدثنا معاوية بن سلام ، عن عكرمة بن عمار ، عن شداد أبي عمار ، عن أبي أمامة . وإسناده حسن ، رجاله رجال الصحيح ، عدا شيخ النسائي ، وهو ((صدوق))كما في التقريب . ومعاوية بن عمار ((صدوق ، يغلط))كما في التقريب ، وهو من رجال مسلم .

وقد صحح هذا الحديث الحاكم والعلائي ، وحسنه العراقي . ينظر فيض القدير =

15 – وعن إبراهيم التيمي عن أبيه قال : قال حذيفة لأبي موسى : أرأيت لو أن رجلاً خرج بسيفه يبتغي وجه الله فضرب فقُتل [1] ، كان يدخل الجنة ؟ فقال له أبو موسى : نعم ، فقال حذيفة : لا ، ولكن إذا خرج بسيفه يبتغي به وجه الله ثم أصاب أمر الله[2] ، فقُتل ، دخل الجنة[3] .

2/ 275 ، وقال المنذري في الترغيب والترهيب 1/ 61 ، والحافظ في الفتح 6/ 28 ، والسيوطي في الدر المنثور 4/ 256 ، والمناوي في التيسير 1/ 265 ، والشيخ سليمان ابن عبدالله في تيسير العزيز الحميد ، ص 529 ، وشيخنا سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز في بعض دروسه : ((إسناده جيد)).

ورواه الطبراني في الكبير 8/ 165 ، رقم (7628) من طريق هو بن عطاء ، عن شداد به . وإسناده ضعيف ، هو بن عطاء قال فيه ابن حبان في المجروحين 3/ 96 : ((منكر الرواية ، وإن اعتبر بما وافق الثقات من حديثه فلا ضير)). ا . هـ . مختصراً .

(١) في سنن سعيد المطبوع : ((فقلت))وهو تصحيف ، والتصويب من رواية عبدالرزاق .

(٢) أي كان قتاله موافقاً لما أمر الله به . أما إذا قاتل من لا يجوز قتالهم فليس في سبيل الله .

(٣) رواه سعيد بن منصور في الجهاد ، باب ما جاء في الرياء في الجهاد 2/ 211 ، رقم (2546) عن أبي معاوية ، قال : نا الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ... فذكره . وإسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيحين .

ورواه عبدالرزاق في الجهاد ، باب الشهيد 5/ 267 ، 268 ، رقم (9565) بنحوه مطولاً ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي عبيدة بن حذيفة . وإسناده ضعيف ، رجاله ثقات رجال الشيخين ، عدا أبي عبيدة وهو ((مقبول))كما في التقريب .

=

الفوائد والعبر :

1 – تحريم الرياء في الأعمال الصالحة .

2 – أن التشريك بين الله تعالى وبين أحد من خلقه في النية ، وذلك بإرادة وجه الله تعالى مع إرادة مدح الناس أو أن يعظم في أنفسهم مبطل لثواب العمل الذي حصل فيه هذا التشريك .

3 – أن العمل لا يقبل ولا يثاب العبد عليه حتى يتوفر فيه شرطان :

الأول : الإخلاص لله تعالى – كما سبق – .

الثاني : أن يكون العمل موافقاً لما جاء في سنة النبي ... ، فلا يكون من البدع المحرمة ، ولا يكون محرماً من وجه آخر .

* * *

ورواه ابن أبي شيبة في الجهاد 5/ 342 ، 343 من طريق أشعب بن سوار عن ابن سيرين به .

الدرس التاسع

في بعد السلف عن كل ما يقدح في الإخلاص أو يضعفه

16 – عن أبي بردة ، عن أبيه أبي موسى الأشعري – رضي الله عنه – قال : خرجنا مع رسول الله ... في غزاة ، ونحن ستة نفر ، بيننا بعير نَعْتَقِبُه[1] ، قال : فَنَقِبَتْ أقدامنا [2] ، فنقبت قدماي وسقطت أظفاري ، فكنا نلف على أرجلنا الخرق ، فسميت غزوة ذات الرقاع ، لما كنا نعصب على أرجلنا من الخِرَقَ .

قال أبو بردة : فحدث أبو موسى بهذا الحديث ، ثم كره ذلك ، قال : كأنه كره أن يكون شيئاً من عمله أفشاه . رواه البخاري ومسلم[3] .

---

(١) اعتقاب المركوب هو أن يركبه واحد بعد واحد ، فيركب أحدهم قليلاً ، ثم ينزل ، ثم يركب آخر بالنوبة ، حتى يأتي على سائرهم . ينظر الفتح 7/ 421 ، جامع الأصول 8/ 283 .

(٢) أي رَقَّت أقدامنا وتقرَّحت من كثرة المشي حفاة . ينظر الفتح 7/ 421 ، النهاية 5/ 102 ، جامع الأصول 8/ 283 ، .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب المغازي ، باب غزوة ذات الرقاع 7/ 417 ، حديث (4128) ، وصحيح مسلم ، كتاب الجهاد ، باب غزوة ذات الرقاع 3/ 1449 ، حديث (1816) . وينظر مصنف ابن أبي شيبة ، كتاب الجهاد 5/ 330 .

17 – وعن أبي إياس معاوية بن قرة قال : كنت نازلاً على عمرو ابن النعمان بن مقرن[1] ، فلما حضر رمضان جاءه رجل بألفي درهم من قبل مصعب بن الزبير ، فقال : إن الأمير يقرئك السلام ويقول : إنا لن ندع قارئاً شريفاً إلا وقد وصل إليه منا معروف ، فاستعن بهذين [2] على نفقة شهرك هذا ، فقال عمرو : اقرأ على الأمير السلام وقل له : والله ما قرأنا القرآن نريد به الدنيا ، ورده عليه[3] .

الفوائد والعبر :

1 – أن النصر ليس بكثرة العَدَد ، وإنما بفعل الأسباب الشرعية ، والتي

(١) ذكره غير واحد في الصحابة ، وقال أبو حاتم : روايته عن النبي ﷺ مرسلة . ينظر الإصابة 3/ 21 ، 22 .

(٢) أي بهذين الألفين .

(٣) رواه ابن أبي شيبة في منصفه ، كتاب الصلاة : في الرجل يقوم بالناس في رمضان فيعطى 2/ 400 ، وفي فضائل القرآن : من كره أن يتأكل بالقرآن 10/ 481 ، رقم (10054) ، وفي كتاب الأمراء 11/ 126 ، حديث (10696) عن محمد بن بشر ، قال : حدثنا عبدالله بن الوليد ، قال : أخبرني عمر بن أيوب ، قال : أخبرني أبو إياس معاوية بن قرة ... فذكره . وإسناده حسن ، رجاله ثقات ، عدا عمر بن أيوب ، فهو ((صدوق ، له أوهام))كما في التقريب ، وهو من رجال مسلم .

من أهمها : تقوى الله تعالى ، وإعداد ما يستطاع من قوة لحرب الأعداء .

2 – عظم تحمل الصحابة للمشاق في سبيل نصرة دين الله تعالى .

3 – مشروعية إخبار المسلم بعمله الصالح ليقتدي الناس به فيه إذا أمن على نفسه من الرياء والعجب .

4 – حرص الصحابة على سلامة أعمالهم مما يبطل ثوابها أو ينقصه ، ولهذا توقف أبو موسى رضي الله عنه عن الاخبار بحاله في غزوة ذات الرقاع ، ومن أجل هذا أيضاً لم يقبل عمرو بن النعمان المال من ابن الزبير .

5 – عظم إخلاص السلف .

6 – زهد السلف في الدنيا .

* * *

الدرس العاشر

في بيان حقيقة الرياء

18 – عن محمود بن لبيد – رضي الله عنه – قال : خرج النبي ... فقال : ((إيها الناس! إياكم وشرك السرائر))، قالوا : يا رسول الله ما شرك السرائر ؟ قال : ((يقوم الرجل فيصلي فيزين صلاته جاهداً لما يرى من نظر الناس إليه ، فذلك شرك السرائر))[1] .

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في الصلاة ، باب الرجل يحسن صلاته حيث يراه الناس 2/ 481 ، وابن خزيمة في صحيحه في جماع أبواب الأفعال المكروهة في الصلاة ، باب التغليظ في المرائين 2/ 67 ، رقم (937) عن أبي خالد الأحمر ، عن سعد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد . وإسناده حسن ، رجاله ثقات ، عدا أبي خالد الأحمر ، وهو ((صدوق يخطيء))كما في التقريب .

ورواه البيهقي في الصلاة ، باب الترغيب في تحسين الصلاة 2/ 290 عن أبي عبدالله الحافظ ثنا محمد بن عبدالله الصفار ، ثنا بشر بن موسى ، ثنا محمد بن سعيد الأصبهاني ، ثنا أبو خالد الأحمر عن سعد بن إسحاق ، عن عاصم عن محمود بن لبيد عن جابر . ورجاله كلهم ثقات ، عدا محمد بن عبدالله الصفار ، فقد قال فيه الخطيب في تأريخه 5/ 454 : ((لم أسمع أحداً من أصحابنا يقول فيه إلا خيراً))، وأبي خالد الأحمر ((صدوق يخطيء)).

=

19 – وعن أبي النضر أن عمر بن عبيدالله [1] سأل عبدالله بن عمر فقال : أصلحك الله أنشيء الغزو ، فأُنفق ابتغاء وجه الله ، وأخرج لذلك [2] ، فإذا كان عند القتال ابتغيت أن يُرى بأسي ومحضري [3] ، قال : أسمعك [4] رجلاً مرائياً [5] .

وله شاهد بنحوه من حديث أبي سعيد رواه الإمام أحمد 3/ 30 ، وابن ماجه في الزهد ، باب الرياء 2/ 1406 ، رقم (4204) ، والحاكم 4/ 329 من طرق عن كثير ابن زيد ، عن ربيح بن عبدالرحمن بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي سعيد . وإسناده حسن في الشواهد ، كثير بن زيد ((صدوق يخطيء))كما في التقريب ، وربيح ((مقبول))كما في التقريب ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وحسن إسناده البوصيري في الزوائد 4/ 237 ، وعبدالقادر الأرنؤوط في تعليقه على فتح المجيد ، ص440 ، وذكره الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح الترغيب ، ص17 .

(١) هو عمر بن عبيدالله بن معمر القرشي التيمي ، وكان أميراً على البصرة لعبدالله بن الزبير – رضي الله عنها – ، كان جواداً شجاعاً ، توفي سنة 82هـ . تنظر ترجمته في تعجيل المنفعة ، ص299 – 302 .

(٢) يريد أنه عند استعداده للغزو والجهاد ، وعند الإنفاق في ذلك ، وعند خروجه للغزو يريد وجه الله تعالى .

(٣) البأس هو الشجاعة ، والمراد أن يرى الناس شجاعته ، فيمدحوه .

(٤) لعل مراده : الذي فهمته مما سمعته منك : أنك رجل مراء . قال في المصباح المنير ، ص289 : ((سمعت كلامه : أي فهمت معنى لفظه)).

(٥) رواه سعيد بن منصور في سننه في الجهاد ، باب ما جاء في الرياء في الجهاد 2/ 210 ، =

الفوائد والعبر :

1 – أن الله تعالى مطلع على السرائر ، فهو مطلع على خلجات النفس وما تخفي الصدور ، كما قال تعالى : **{ يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور }** [غافر:] ، ويعلم ويرى جل وعلا بيت النملة السوداء على الصفات السوداء في الليلة الظلماء ، قال بعضهم :

– 1

– 2

فهو تعالى عليم بكل شيء ، قال تعالى : **{ وعنده مفاتيح الغيب ... }** [الأنعام:] وكيف لا يعلم ذلك كله جل وعلا وهو خالق كل متحرك وحركته وكل ساكن وسكونه ، وخالق أعمال القلوب والجوارح **{ ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير }** [:] .

2 – أن الرياء من المعاصي القلبية التي هي من الشرك الأصغر .

3 – أن من الرياء أن يحسِّن الإنسان العمل الصالح الذي عمله في الأصل لله تعالى من أجل أن يمدحه الناس أو يعظم في أنفسهم .

4 – أن من الرياء أن يقاتل العبد في سبيل الله ، ولكنه يحب أن يرى الناس

رقم (2542) عن عبدالله بن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي النضر . وإسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيحين .

قتاله في سبيل الله ويعجبوا بشجاعته ليعظم في أنفسهم أو يمدحوه .

❊ ❊ ❊

الدرس الحادي عشر

في تحريم الرياء وبيان خطره وأنه من أسباب دخول النار

20 – عن شفي الأصبحي – رحمه الله – أنه دخل مسجد المدينة ، فإذا هو برجل قد اجتمع عليه الناس ، فقال : مَن هذا ؟ قالوا : أبو هريرة ، قال : فدنوت حتى قعدت بين يديه وهو يحدث الناس ، فلما سكت وخلا قلت له : أنشدك لما حدثتني حديثاً سمعته من رسول الله ... ، عقلته وعلمته ، قال أبو هريرة : أفعل ، لأحدثنك حديثاً سمعته من رسول الله ... ، عقلتُه وعلمتُه ، فنشغ أبو هريرة نشغة[1] ، فمكث قليلاً ثم أفاق فقال : لأحدثنك حديثاً حدثنيه رسول الله ... في هذا البيت ، ما معنا أحد غيري وغيره ، ثم نشغ أبو هريرة نشغة شديدة ، ثم مال خاراً على وجهه ، واشتد به طويلاً ، ثم أفاق فقال : حدثني رسول الله ... ((أن الله تبارك وتعالى إذا كان يوم القيامة ينزل إلى العباد ليقضي بينهم ، وكل أمة جاثية ، فأول من يدعو به رجل جمع القرآن ، ورجل يُقتل في سبيل الله ، ورجل كثير المال ، فيقول الله تبارك وتعالى للقاريء : ألم أعلمك ما أنزلت على رسولي ... ؟ قال : بلى يارب ، قال : فماذا عملت فيما

(١) النشغ : الشهيق حتى يكاد يغشى عليه . ينظر جامع الأصول 4/ 542 ، وشرح السنة 14/ 334 ، والترغيب للمنذري 1/ 73 .

عُلِّمت ؟ قال كنت أقوم به آناء الليل وآناء النهار ، فيقول الله تبارك وتعالى له : كذبت . وتقول الملائكة : كذبت ، ويقول الله : بل أردت أن يقال : فلان قاريء ، وقد قيل ذلك .

ويؤتى بصاحب المال فيقول الله له : ألم أوسع عليك حتى لم أدعك تحتاج إلى أحد ؟ قال : بلى يا رب ، قال : فماذا عملت فيما آتيتك ؟ قال : كنت أصل الرحم وأتصدق ، قال فيقول الله له : كذبت ، وتقول الملائكة : كذبت . ويقول الله تعالى : بل أردت أن يُقال : فلان جواد ، فقد قيل ذاك .

ويؤتى بالذي قتل في سبيل الله فيقول الله له : فيما ذا قتلت ؟ فيقول : أمرت بالجهاد في سبيلك فقاتلت حتى قُتلت ، فيقول الله له : كذبت ، وتقول له الملائكة كذبت ، ويقول الله : بل أردت أن يقال : فلان جريء ، فقد قيل ذاك .

ثم ضرب رسول الله ... على ركبتي ، ثم قال : ((يا أبا هريرة ، أولئك الثلاثة أول خلق الله تسعر بهم النار يوم القيامة)).

قال الوليد أبو عثمان : أخبرني عقبة أن شفياً هو الذي دخل على معاوية فأخبره بهذا الخبر ، قال أبو عثمان الوليد : وحدثني العلاء بن أبي حكيم أنه كان سيافاً لمعاوية ، قال : فدخل عليه رجل فحدثه بهذا عن أبي هريرة ، قال معاوية : قد فعل بهؤلاء هذا ، فكيف بمن بقي من الناس ؟ ثم بكى معاوية بكاءً شديداً حتى ظننا أنه هالك ، فقلنا : قد جاءنا هذا الرجل بشر ، ثم أفاق معاوية ومسح عن وجهه فقال : صدق الله ورسوله { **من كان يريد الحيوة الدنيا وزينتها**

نوف إليهم أعملهم فيها وهم فيها لا يبخسون * أولئِك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار وحبط ما صنعوا فيها وبطلٌ ما كانوا يعملون } [هود: 15، 16][1] .

الفوائد والعبر :

1 – خطورة الرياء ، وأنه من أعظم أسباب دخول النار ، والفضيحة في ذلك اليوم العظيم .

(١) رواه بهذا التمام الترمذي في سننه في الزهد ، باب ما جاء في الرياء والسمعة 4/ 591 – 593 ، حديث (2382) ، وابن حبان في صحيحه كما ترتيبه في كتاب البر ، باب الإخلاص 2/ 135 – 138 ، حديث (408) ، والبغوي في شرح السنة في الرقاق ، باب من يريد الدنيا بعمله 14/ 331 – 334 ، حديث (4143) ، وابن خزيمة في صحيحه في الزكاة ، باب التغليظ في الصدقة رياء وسمعة 4/ 115 – 116 ، حديث (2482) من طريق عقبة مسلم أن شفي الأصبحي حدثه ... فذكره . وإسناده صحيح .

وقال الترمذي ((حسن غريب))، وصححه الشيخ محمد ناصر الدين في الصحيح سنن الترمذي 2/ 283 ، والشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على ابن حبان .

ورواه مسلم في صحيحه في الإمارة ، باب مَن قاتل للرياء والسمعة استحق النار 3/ 1513 ، 1514 ، حديث (1905) بنحوه دون ذكر قصة معاوية – رضي الله عنه .

2 – تفاهة المرائي وحقارة كسبه – وهو مدح الناس – ويدل على ذلك قوله في هذا الحديث ((فقد قيل ذلك))، والمعنى أن الناس الذين أراد مدحهم قد مدحوه . فهل نفعه ذلك ؟

وقد روى أن عدي بن حاتم الطائي – رضي الله عنه – قال للنبي ... : إن أبي كان يصل الرحم ويقري الضيف ، ويفعل ويفعل . فقال النبي ... : ((إن أباك أراد شيئاً فأدركه))، يعني الذكر [1] . فهو أراد مدح الناس فحصله ، حتى

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده 4/ 258 ، 379 ، وأبو يعلى ، وأبو القاسم البغوي كما في البداية والنهاية 2/ 197 ، والطبراني في معجمه الكبير 17/ 104 ، رقم (250) من طريق شعبة عن سماك بن حرب ، عن مري بن قطري ، عن عدي بن حاتم . وإسناده ضعيف ، سماك ((صدوق ، تغير بأخرة ، فكان ربما تلقن)) ، لكن رواية شعبة عنه مستقيمة . ينظر الكواكب النيرات ، ص240 ، ومري بن قطري ((مقبول)).

وقال الهيثمي في المجمع في الإيمان ، باب في أهل الجاهلية 1/ 119 : ((رواه أحمد ، ورجاله ثقات))، وقال الساعاتي في بلوغ الأماني في كتاب قصص الماضين ، باب ما جاء في حاتم 20/ 164 : ((سنده جيد))، وقال أحمد شاكر في عمدة التفسير – تفسير 37 من النساء – : ((أسانيده صحاح)).

وله شاهد من حديث ابن عمر ، رواه البزار كما في كشف الأستار ، كتاب الإيمان ، باب فيمن مات على الكفر 1/ 64 ، رقم (92) عن محمد بن معمر ، ثنا عبيد بن واقد القيسي ، ثنا أبو مضر ، عن عبدالله بن دينار ، عن ابن عمر ، قال : ذكر حاتم عند النبي =

أصبح يضرب به المثل في الكرم ، لكن ذلك لم ينفعه .

3 – شدة خوف هذين الصحابيين – أبي هريرة ومعاوية رضي الله عنهما – من عذاب الله تعالى .

* * *

ﷺ فقال : ((ذاك رجل أراد أمراً فأدركه)). وإسناده ضعيف ، عبيد بن واقد ((ضعيف))، وشيخه ((أبو مضر))وفي البداية والنهاية 2/ 197 : ((أبو نضر))نقلاً عن مسند البزار ، وذكر في تهذيب الكمال في شيوخ عبيد بن واقد : ((شيبة أبو مضر الناجي))، ولم أقف على ترجمته ، وينظر البداية والنهاية 2/ 197 ، وقال في المجمع 1/ 119 : ((فيه عبيد بن واقد ضعفه أبو حاتم)).

وله شاهد آخر رواه الطبراني في الكبير 6/ 197 ، رقم (5987) من طريق رشدين ابن سعد ، عن عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن أبي حازم ، عن سهل ابن سعد ... فذكره بنحوه . وإسناده ضعيف ، رشدين قال في التقريب ((ضعيف))، رجح أبو حاتم عليه ابن الهيعة ، وقال ابن يونس : كان صالحاً في دينه فأدركته غفلة الصالحين فخلط في الحديث))، وقال في المجمع 1/ 119 : ((فيه رشدين بن سعد ، وهو متروك الحديث)).

وبالجملة حديث عدي ضعفه ليس قوياً ، فيتقوى بشواهده المذكورة ، والله أعلم .

الدرس الثاني عشر

في أن الرياء سبب للعقوبة والفضيحة يوم القيامه

21 – عن أبي سعيد الخدري أن ناساً في زمن رسول الله ... قالوا : يا رسول الله! هل نرى ربنا يوم القيامة ؟ قال رسول الله ... : ((نعم))، قال : ((هل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة صحواً ليس معها سحاب ؟ قالوا : لا يا رسول الله ، قال : ((ما تضارون في رؤية الله تبارك وتعالى يوم القيامة إلا كما تضارون في رؤية أحدهما [1] ، إذا كان يوم القيامة أذَّن مؤذِّن : ليتبع كل أمة ما كانت تعبد ، فلا يبقى أحد كان يعبد غير الله سبحانه من الأصنام والأنصاب ، إلا يتساقطون في النار ، حتى إذا لم يبقَ إلا مَن كان يعبد الله من بر وفاجر ، وغُبَّر أهل الكتاب[2] ، فيُدعى اليهود فيقال لهم : ما كنتم تعبدون ؟ قالوا : كنا نعبد عزير بن الله ، فيقال : كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد ، فماذا تبغون ؟

(١) أي لا تضرون أحداً ولا يضركم أحد بمنازعة ولا بمجادلة ولا بمضايقة ، وذلك أن الله تعالى يتجلى لهم ظاهراً بحيث لا يحجب بعضهم بعضاً عن رؤيته ، ولا يضره ، ولا يزاحمه ، ولا يجادله في رؤيته ، كما يحصل عند رؤية الأهلة ، بل ترونه كما ترون الشمس وكما ترون القمر ليلة تمامه .

(٢) معناه بقاياهم ، جمع غابر .

قالوا : عطشنا يا ربنا فاسقنا ، فيشار إليهم : ألا تَردون ؟ فيحشرون إلى النار كأنها سراب[1] يَحْطِمُ بعضها بعضاً ، فيتساقطون في النار ، ثم يُدعى النصارى فيقال لهم : ما كنتم تعبدون ؟ قالوا : نعبد المسيح بن الله ، فيقال لهم : كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد ، فيقال لهم : ماذا تبغون ؟ فيقولون : عطشنا يا ربنا فاسقنا ، قال : فيشار إليهم : ألا تَردون ؟ فيُحشرون إلى جهنم كأنها سراب يحطم بعضها بعضاً[2] ، فيتساقطون في النار ، حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله تعالى من بر وفاجر ، أتاهم رب العالمين سبحانه وتعالى في أدنى صورة من التي رأوه فيها ، قال : فما تنتظرون ؟ تتبع كل أمة ما كانت تعبد . قالوا : يا ربنا! فارقنا الناس فارقنا الناس في الدنيا أفقر ما كنا إليهم [3] ولم نصاحبهم ، فيقول :

---

(١) السراب ما يتراءى للناس في الأرض القفر والقاع المستوي وسط النهار في الحر الشديد لامعاً مثل الماء ، يحسبه الظمآن ماء ، حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً .

(٢) معناه لشدة اتقادها وتلاطم أمواج لهبها ، والحطم الكسر والإهلاك . والحُطمة اسم من أسماء النار لكونها تحطم ما يلقى فيها .

(٣) معنى قولهم : التضرع إلى الله تعالى في كشف هذه الشدة عنهم ، وأنهم لزموا طاعته سبحانه وتعالى ، وفارقوا في الدنيا الناس الذي زاغوا عن طاعته سبحانه من قراباتهم وغيرهم ، ممن كانوا يحتاجون في معايشهم ومصالح دنياهم إلى معاشرتهم للارتفاق بهم ، فارقوهم طاعة لله وهجراناً لمن عصى الله .

وقد قالوا هذه المقولة خوفاً من المصاحبة للعصاة في النار ، يعني : كما لم نكن مصاحبين

=

أنا ربكم ، فيقولون : نعوذ بالله منك ، لا نشرك بالله شيئاً (مرتين أو ثلاثاً) حتى إن بعضهم ليكاد ان ينقلب [1] ، فيقول : هل بينكم وبينه آية فتعرفونه بها ؟ فيقولون : نعم . فيكشف عن ساق[2] فلا يبقى مَن كان يسجد لله من تلقاء نفسه إلا أذن الله له بالسجود ، ولا يبقى مَن كان يسجد اتقاءً ورياءً إلا جعل الله ظهره طبقة واحدة[3] ، كلما أراد أن يسجد خر على قفاه ، ثم يرفعون رؤوسهم وقد تحول في صورته التي رأوه فيها أول مرة ، فقال : أنا ربكم ، فيقولون : أنت ربنا ، ثم يُضرب الجسر على جهنم [4] وتحل الشفاعة [5] ، ويقولون : اللهم سَلِّم سَلِّم)). قيل يا رسول الله! وما الجسر ؟ قال : ((دحض مزلَّة[6] ، فيه خطاطيف

لهم في الدنيا لا نكون مصاحبين لهم في الآخرة .

(١) أي يرجع عن الصواب للامتحان الشديد الذي جرى .

(٢) الساق صفة من صفات الله تعالى الذاتية الثابتة له بالقرآن والسنة ، وهي صفة حقيقية له سبحانه وتعالى تليق بجلاله لا تشبه صفات المخلوقين .

(٣) قال الهروي وغيره : الطبق قفار ، أي صار قفارة واحدة كالصفيحة ، فلا يقدر على السجود لله تعالى .

(٤) الجَسِر ، بفتح الجيم وكسرها : لغتان مشهورتان ، وهو الصراط .

(٥) أي تقع ويؤذن فيها .

(٦) الدحض والمزلة بمعنى واحد ، وهو الموضع الذي تزل فيه الأقدام ولا تستقر ، ومنه : دحضت الشمس أي مالت ، وحجة داحضة أي لا ثبات لها .

وكلاليب وحَسَك[1] تكون بنجد فيها شويكة يقال لها السعدان ، فيمر المؤمنون كطرف العين وكالبرق وكالريح وكالطير وكأجاويد الخيل والركاب [2] ، فناج مُسَلَّم ، ومخدوش مُرسل ، ومكدوس في نار جهنم[3] ، حتى إذا خلص المؤمنون من النار ، فوالذي نفسي بيده ما منكم من أحد بأشد مناشدة لله في استقصاء الحق[4] ، من المؤمنين لله يوم القيامة لإخوانهم الذين في النار ، يقولون : ربنا

(١) الخطاطيف جمع خطاف ، بضم الخاء في المفرد ، والكلاليب بمعناه ، مفردةُ كَلُّوب ، وهو حديدة معطوفة الرأس . وأما الحسك فهو شوك صلب من حديد .

(٢) الأجاويد جمع أجواد ، وأجواد جمع جواد ، وهو الجيد الجري . والركاب : الإبل ، واحدتها راحلة من غير لفظها ، فهو عطف على الخيل . والخيل جمع للفرس من غير لفظه .

(٣) معناه أنهم ثلاثة أقسام : قسم يسلم فلا يناله شيء أصلاً ، وقسم يخدش ثم يرسل فيخلص ، وقسم يكردس ويلقى فيسقط في جهنم ، يقال : تكدس الإنسان إذا دفع من ورائه فسقط . ويروى بالشين المعجمة ، من الكدش وهو السوق الشديد . والكدش : الطرد والجرح أيضاً .

(٤) أي ليس طلبكم مني في الدنيا في حق لكم أشد من طلب المؤمنين من الله في الآخرة في شأن نجاة إخوانهم من النار ، والمقصود : شدة اعتناء المؤمنين بالشفاعة لإخوانهم .

ينظر في شرح ألفاظ وعبارات هذا الحديث شرح مسلم للنووي 3/ 26 – 31 ، شرح القرطبي لمسلم (المفهم) 1/ 438 ، فتح الباري 11/ 446 – 451 ، عمدة القاري 25/ 128 – 130 ، النهاية ، جامع الأصول 10/ 454 ، الصفات الإلهية ،

=

كانوا يصومون معنا ويصلون ويحجون ، فيقال لهم : أخرجوا من عرفتم فَتُحَرَّمُ صورهم على النار ، فيخرجون خلقاً كثيراً قد أخذت النار إلى نصف ساقيه وإلى ركبتيه ... إلخ))متفق عليه[1] .

الفوائد والعبر :

هذا حديث عظيم اشتمل على فوائد عديدة أهمها :

1 – إثبات مجيء الله تعالى لموقف القيامة للفصل بين العباد .

2 – إثبات رؤية المؤمنين لربهم في موقف القيامة .

3 – إثبات صفة الساق لله تعالى ، وهي صفة حقيقية لله تعالى ، تليق بجلاله ، ولا تشبه صفات المخلوقين .

4 – إثبات الصراط ، ومرور الناس عليه بقدر أعمالهم ، وأن منهم من تخطفه الكلاليب فيلقى في جهنم .

ص314 ، 315 .

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب التفسير سورة النساء – باب { **إن الله لا يظلم مثقال ذرة** } ، وفي التوحيد ، باب { **وجوهٌ يومئِذ ناضرة * إلى ربها ناظرة**} 8/ 429 ، حديث (4581) ، و 13/ 420 – 422 ، حديث (7439) ، وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب معرفة طريق الرؤية 1/ 167 – 171 ، حديث (183) .

5 – اثبات شفاعة المؤمنين لعصاة المسلمين يوم القيامة .

6 – بيان أن بعض عصاة المسلمين يدخلون النار بسبب معصيتهم لله تعالى ، ولكنهم لا يخلدون فيها .

فيجب على المسلم أن يحذر من معصية الله تعالى ، فإن شؤم المعصية عظيم ، وعاقبتها وخيمة ، فكيف يرضى عاقل أن يُحَرَق جسده بالنار ولو لحظة بسبب معصيته لله تعالى ، مهما كانت هذه المعصية !

وإن من أعجب العجب أن يخاطر المسلم بنفسه في أن يكون من حطب جهنم بسبب معاصي لا يستفيد منها شيئاً ، كإسبال الثياب أسفل من الكعبين ، أو حلق شعر العارضين ، أو غير ذلك ، وأعجب من ذلك أن يعصي الله بمعصية تضره في عاجل أمره وآجله ، ولا يستفيد منها شيئاً ، كشرب الدخان وشرب المسكرات والمخدرات .

* * *

الدرس الثالث عشر

في أن الرياء سبب للإثم العظيم

22 – عن أبي هريرة – رضي الله – قال : قال رسول الله ... : ((ما من صاحب ذهب ولا فضة ، لا يؤدي منها حقها [1] ، إلا إذا كان يوم القيامة ، صُفِّحَت له صفائح [2] من نار ، فأحمى عليها في نار جهنم ، فيُكوَى بها جنبه وجبينه وظهره ، كلما بردت أعيدت له ، يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، حتى يقضي بين العباد فيرى ، إما إلى الجنة وإما إلى النار)).

قيل : يا رسول الله! فالإبل ؟ قال : ((ولا صاحب إبل لا يؤدي منها حقها ، ومن حقها حلبها يوم وردها ، إلا إذا كان يوم القيامة ، بُطح لها بقاع قرقر[3] أوفر ما كانت ، لا يفقد منها فصيلاً واحداً ، تطؤه بأخفافها وتعضه

---

(١) (لا يؤدي منها حقها) قد جاء الحديث على وفق القرآن : { **والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله** } ، وفي رواية عند البخاري (1403 ، 4565) : ((من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامه ...)). وفي رواية عند مسلم 2/ 682 : ((ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا أُحمي عليه في نار جهنم ...)).

(٢) الصفائح جمع صفيحة ، وهي العريضة من حديد وغيره ، أي جعلت أمواله الذهبية والفضية التي لم يؤد زكاتها صفائح ليكوى بها .

(٣) ((بطح))قال جماعة : معناه ألقي على وجهه . وقيل : ليس من شرط البطح كونه على =

بأفواهها ، كلما مر عليه أولاها رُدَّ عليه أُخراها [1] ، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، حتى يُقضى بين العباد ، فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار)).

قيل : يا رسول الله! فالبقر والغنم ؟ قال : ((ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي منها حقها ، إذا كان يوم القيامة بُطح لها بقاع قرقر لا يفقد منها شيئاً ، ليس فيها عقصاء ولا جلحاء ولا عضباء [2] تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها [3] ، كلما مر عليه أولاها رُد عليه أُخراها ، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، حتى يُقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار)).

قيل : يا رسول الله! فالخيل ؟ قال : ((الخيل ثلاثة : هي لرجل وزر ، وهي لرجل ستر ، وهي لرجل أجر ، فأما التي هي له وزر فرجل ربطها رياءً وفخراً ونواءً على أهل الإسلام[4] ، فهي له وزر ، وأما التي هي له ستر فرجل ربطها في

الوجه ، وإنما هو في اللغة بمعنى البسط والمد . فقد يكون على وجهه وقد يكون على ظهره ، ومنه سميت بطحاء مكة لانبساطها . والقاع المستوي الواسع من الأرض ، يعلوه ماء السماء فيمسكه ، قال الهروي : وجمعه قيعة وقيعان ، مثل جار وجيرة وجيران . والقرقر الأملس .

(١) وفي رواية : ((كلما مضى – أي مر – عليه أُخراها ردت عليه أولاها)).

(٢) العقصاء ملتوية القرنين ، والجلحاء التي لا قرن لها ، والعضباء التي انكسر قرنها .

(٣) الأظلاف جمع ظلف ، وهو للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس ، والخف للبعير .

(٤) أي مناوأة ومعاداة .

سبيل الله[1] ، ثم لم ينسَ حق الله في ظهورها ولا رقابها ، فهي له ستر ، وأما التي هي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله لأهل الإسلام ، في مرج وروضة [2] ... إلخ .

وفي رواية : ((... وأما الذي عليه وزر فالذي يتخذها أشراً وبطراً وبذخاً [3] ورياء الناس فذاك الذي هي عليه وزر ...))[4] .

الفوائد والعبر :

1 – عظم عقوبة مانع الزكاة .

2 – أن المال قد يكون نعمة على صاحبه ، وقد يكون نقمة عليه ، فإن أدى

---

(١) أي أعدها للجهاد .

(٢) ((المرج))هو الأرض الواسعة ، ذات نبات كثير ، يمرج فيه الدواب ، أي تسرح . والروضة أخص من المرعى .

(٣) البذخ : التطاول والفخر .

ينظر في شرح ألفاظ هذا الحديث : فتح الباري 3/ 268 ، جامع الأصول 4/ 562 ، 563 ، شرح مسلم للنووي 7/ 64 – 70 ، لسان العرب 2/ 513 .

(٤) رواه بتمامه مسلم في الزكاة ، باب إثم مانع الزكاة 2/ 680 – 684 ، حديث (987) .

وروى البخاري بعضه في مواضع من صحيحه ، ينظر الفتح 3/ 267 و 5/ 49 و 8/ 230 ، 322 ، الأحاديث (1402 ، 1403 ، 2387 ، 4565 ، 4659) .

حقه ، من زكاة وغيرها ، وتصدق منه ، واستفاد منه فيما أباح الله له ، كان نعمة على صاحبه ، وإن منع حقه أو نمّاه فيما حرم الله عليه ، من ربا أو بيع محرم ، أو اشترى به ما حرم الله عليه من آلات لهو أو غيرها ، أو استعان به على فعل محرم ، أو أنفقه في أبواب الرياء أو الفخر ، أو أسرف في الإنفاق منه كان وبالاً عليه ، وهو يظن أنه نعمة .

3 – قلة تفكير وعقل مانع الزكاة ، حيث عصى الله سنوات معدودة ، وعذب بسبب هذه المعصية دهوراً وأزماناً طويلة ، ومثله كل عاص فعل معصية وأصر عليها ولم يتب منها ، مع أنه يعلم أنها من أسباب العذاب الأليم في القبر وفي يوم القيامة وفي نار جهنم ، ويعلم أن الموت يأتي فجأة ، وأن ليس بينه وبين أن يلاقي جزاء عمله السيء إلا أن تخرج روحه من جسده ، نسأل الله السلامة والعافية .

* * *

الدرس الرابع عشر

في أن الرياء سبب لحبوط أجر العمل الذي صاحبه وأن هذا العمل ليس في سبيل اللهّ

23 – عن محمود بن لبيد – رضي الله عنه – أن رسول الله ... قال : ((إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر))، قالوا : وما الشرك الأصغر يا رسول الله ؟ قال ((الرياء ، يقول الله يقول الله عز وجل لهم يوم القيامة إذا جزي الناس بأعمالهم : (ذهبوا إلى الذين كنتم تراؤون في الدنيا ، هل تجدن عندهم جزاء))) .(١)

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده 5/ 428 ، 429 ، والبغوي في شرح السنة في الرقاق ، باب الرياء والسمعة 14/ 323 ، 324 ، حديث (4135) من طريق عمرو بن أبي عمرو عن عاصم بن عمر بن محمود بن لبيد . وإسناده حسن ، وقال المنذري في الترغيب : ((رواه أحمد بإسناد جيد))، وقال الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح الترغيب : ((صحيح))، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على شرح السنة : ((إسناده قوي))، وقال علي حسن عبدالحميد في تعليقه على شرح السنة : ((إسناده قوي))، وقال علي حسن عبدالحميد في تعليقه على مختصر منهاج القاصدين ، ص275 : ((إسناده جيد)).
وقال المنذري في الترغيب : ((رواه الطبراني بإسناد جيد عن محمود بن لبيد عن افع بن خديج))، ينظر صحيح الترغيب 1/ 18 ، وينظر كذلك مجمع الزوائد ، كتاب الزهد ، =

24 – وعن أبي موسى الأشعري – رضي الله عنه – قال : جاء رجل النبي ... فقال : الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية [1] ويقاتل رياء ، أي ذلك في سبيل الله ؟ قال : ((مَن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله)). رواه البخاري ومسلم[2] .

الفوائد والعبر :

باب الرياء 10/ 222 .

ولشطره الأخير شاهد من حديث سعد بن أبي فضالة ، رواه الإمام أحمد 3/ 466 ، وابن حبان كما في موارد الظمآن في الزهد ، باب الرياء ، ص 618 ، حديث (2499 ، 2500) ، والترمذي في التفسير ، باب ومن سورة الكهف 5/ 314 ، حديث (3154) ، وقال الترمذي : ((حسن غريب))، وقال علي بن المديني كما في الإصابة 4/ 87 : ((إسناده صالح)).

(١) الحمية : هي الأنفة والغيرة والمحامات عن عشيرته أو أهله أو صاحبه ونحو ذلك . ينظر شرح النووي لمسلم 14/ 49 ، وجامع الأصول 2/ 582 ، ونيل الأوطار 8/ 33 .

(٢) صحيح البخاري كتاب الجهاد ، باب مَن قاتَل لتكون الله هي العليا ، وكتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : **{ ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين }** (فتح الباري 6/ 27 ، 28 و 13/ 441 ، حديث 2810 ، و 7458) ، وصحيح مسلم كتاب الإمارة ، باب مَن قاتَل لتكون كلمة الله هي العليا 3/ 1512 ، 1513 ، حديث (1904) .

دل هذان الحديثان على خطورة الرياء ، وعلى قلة تفكير فاعله ، وسفاهة رأيه ، إذ كيف يرضى عاقل أن يحبط أجر عمله [1] ، وأن يعرض نفسه لعقاب الله

(١) قال الحافظ بن رجب في جامع العلوم 1/ 81 – 83 : ((العمل إذا خالطه شيء من الرياء كان باطلاً ، روي هذا المعنى عن جماعة من السلف ، منهم عبادة بن الصامت وأبو الدرداء ، ولا تعرف عن السلف في هذا خلافاً .

وأما إن كان أصل العمل لله ثم طرأت عليه نية الرياء ، فإن كان خاطراً ودفعه فلا يضره بغير خلاف ، وإن استرسل معه فهل يحبط به عمله أم لا يضره ذلك ويجازى على أصل نيته ؟ في ذلك اختلاف بين العلماء من السلف ، حكاه الإمام أحمد وابن جرير الطبري ، وذكر ابن جرير أن هذا الاختلاف إنما هو في عمل يرتبط آخره بأوله ، كالصلاة والصيام والحج ، فأما ما لا ارتباط فيه كالقراءة والذكر وإتفاق المال ونشر العلم ت فإنه ينقطع بنية الرياء الطارئة عليه ، ويحتاج إلى تجديد النية .

فأما إذا عمل العمل لله خالصاً ، ثم ألقى الله الثناء الحسن في قلوب المؤمنين بذلك ، ففرح بفضل الله ورحمته ، واستبشر بذلك ، لم يضره)) . هـ مختصراً .

وقال الشيخ محمد بن عثيمين : ((المقام الثاني في حكم العبادة إذا خالطها الرياء وهو على ثلاثة أوجه : الأول : أن يكون الباعث على العبادة مراءاة الناس من الأصل كمن قام يصلي من أجل مراءاة الناس ولم يقصد وجه الله ، فهذا شرك والعبادة باطلة مع ما في ذلك من التحريم . الثاني : أن يكون مشاركاً للعبادة في أثنائها ، بمعنى أن يكون الحامل له في أول أمره الإخلاص لله ثم يطرأ الرياء في أثناء العبادة ، فإن كانت العبادة لا ينبني آخرها على أولها فأولها صحيح بكل حال والباطل آخرها ، مثال ذلك : رجل =

تعالى من أجل أن يمدحه الناس بكلام لا ينفعه شيئاً! وكيف يطلب ثناء المخلوق وإعجابه ، ولا يطلب رضى الخالق وثوابه! فهو قد استبدل الذي هو أعلى بالذي هو أدنى .

ولذلك يحصل له ما يحصل من التقريع والتوبيخ والتحقير بسبب نيته السيئة وقصده الرديء السافل ، كما في حديث محمود بن لبيد السابق : ((اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤون في الدنيا هل تجدون عندهم جزاء))، وكما في حديث أبي هريرة في خبر الثلاثة الذين هم أول من تسعر بهم النار ، وفيه يقول الله تعالى لكل واحد منهم بعد أن يذكر قصده السيء : ((فقد قيل ذلك))، وعند مسلم زيادة : ((ثم يؤمر به فيسحب على وجهه إلى النار))[1] ، فيحصل لهم من الخزي

عنده مئة ريال قد أعدها للصدقة فتصدق بخمسين وراءى في الخمسين الباقية ، فالأولى حكمها صحيح والثانية باطلة . أما إذا كانت العبادة ينبني آخرها على أولها فهي على حالين : أ – أن يدافع الرياء ولا يسكن إليه بل يعرض عنه ويكرهه فإنه لا يؤثر ، ب – أن يطمئن إلى هذا الرياء ولا يدافعه ، فحينئذ تبطل جميع العبادة ، لأن آخرها مبني على أولها ومرتبط به . مثال ذلك : رجل قام يصلي ركعتين مخلصاً لله وفي الركعة الثانية طرأ عليه الرياء لإحساسه بشخص ينظر إليه فاطمأن لذلك ، فتبطل صلاته كلها ، لارتباط بعضها ببعض . القول المفيد شرح كتاب التوحيد ، باب ما جاء في الرياء 2/ 227 ، 228 .

(١) مضى هذا الحديث تحت رقم (20) .

والحسرة والندامة ما لا يقدره إلا الله .

قال المناوي – رحمه الله – : ((ومن أراد بعمله الدنيا وزينتها دون الله والآخرة فحظه ما أراد ، وليس له غيره ، والرياء من أكبر الكبائر ، وأخبث السرائر ، شهدت بمقته الآيات والآثار ، وتواترت بذمه القصص والأخبار ، ومن استحيا من الناس ولم يستح من الله ، فقد استهان به ، وويل لمن أرضى الله بلسانه وأسخطه بجنانه))[1] .

وقال الشيخ سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب : ((الذي يعمل لأجل الدراهم والقطيفة ونحو ذلك أعقل من المرائي ، لأن ذاك عمل لدنيا يصيبها ، والمرائي عمل لأجل المدح والجلالة في أعين الناس ، وكلاهما خاسر نعوذ بالله من موجبات غضبه وأليم عقابه))[2] .

* * *

(١) التيسير بشرح الجامع الصغير 1/ 265 .

(٢) تيسير العزيز الحميد ، كتاب التوحيد ، باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا ، ص473 .

الدرس الخامس عشر

في أن من أثنى الناس على عمله أو حصلت له فوائد دنيوية لا يقدح ذلك في إخلاصه

25 – وعن عبدالله بن عمرو بن العاص – رضي الله عنهما – أن رسول الله ... قال : ((ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة ، ويبقى لهم الثلث [1] ، وإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم))، وفي رواية : ((وما من غازية أو سرية تُخفق [2] وتصاب إلا تم أجورهم))رواه مسلم[3] .

(١) أي أن حصولهم على الغنيمة ينقص أجرهم الذي كانوا سيحصلون عليه كاملاً في الآخرة لو لم يغنموا إلى الثلث ، فهم تعجلوا وأخذوا في الدنيا بحصولهم على الغنيمة ثلثي أجر هذه الغزوة ، وبقي لهم الثلث يأخذونه في الآخرة .

(٢) أي تغزو فلا تغنم .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب قدر ثواب من غزا فغنم 3/ 1514 ، 1515 رقم (1906) .

قال النووي في شرح مسلم 13/ 52 : ((الصواب الذي لا يجوز غيره أن الغزاة إذا سلموا أو غنموا يكون أجرهم أقل من أجر من لم يسلم ، أو سلم ولم يغنم ، وأن الغنيمة هي في مقابلة جزء من أجر غزوهم ، فإذا حصلت لهم فقد تعجلوا ثلثي أجرهم =

26 – وعن أبي ذر – رضي الله عنه – قال : قيل لرسول الله ... : ((أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس عليه ؟ – وفي رواية : ويحبه الناس عليه – فقال : ((تلك عاجل بشرى المؤمن))رواه مسلم[1] .

27 – وعن قيس بن بشر التغلبي ، قال : أخبرني أبي ، وكان جليساً لأبي الدرداء ، قال : كان بدمشق رجل من أصحاب النبي ... يقال له ابن الحنظلية ، وكان رجلاً متوحداً قلما يجالس الناس ، إنما هي صلاة ، فإذا فرغ فإنما هو تسبيح وتكبير حتى يأتي أهله ، فمر بنا ونحن عند أبي الدرداء ، فقال له أبو الدرداء : كلمة تنفعنا ولا تضرك ، قال : بعث رسول الله ... سرية فقدمت ، فجاء رجل منهم فجلس في المجلس الذي يجلس فيه رسول الله ... ، فقال لرجل إلى جنبه : لو رأيتنا حين التقينا نحن والعدو فحمل فلان فَطَعَن فقال : (خذها مني وأنا الغلام الغفاري) كيف ترى في قوله ؟ قال : ما أراه إلا قد بطل أجره . فسمع بذلك آخر ، فقال : ما أرى بذلك بأساً . فتنازعا حتى سمع رسول الله ... فقال : ((سبحان الله! لا بأس أن يؤجَر ويُحمَد))، فرأيت أبا الدرداء سُر بذلك ،

المترتب على الغزو ، وتكون هذه الغنيمة من جملة الأجر))، وينظر بلوغ الأماني ، باب إخلاص النية في الجهاد 14/ 20 .

(١) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب إذا أثني على الصالح فهي بشرى خير ولا تضره 4/ 2034 ، 2035 ، حديث (2642) .

وجعل يرفع رأسه إليه ويقول : أنت سمعت ذلك من رسول ا لله ... ؟ فيقول : نعم . فما زال يعيد عليه حتى إني لأقول : ليبركن على ركبتيه .

قال : فمر بنا يوماً آخر ، فقال له أبو الدرداء : كلمة تنفعنا ولا تضرك .

قال : قال لنا رسول ا لله ... : ((المنفق على الخيل كالباسط يده بالصدقة لا يقبضها))، ثم مر بنا يوماً آخر ، فقال له أبو الدرداء : كلمة تنفعنا ولا تضرك .

قال : قال لنا رسول ا لله ... : ((نعمَ الرجل خُرَيم الأسدي لولا طول جمته [1] وإسبال إزاره))، فبلغ ذلك خريماً فعجل فأخذ شفرة فقطع بها جُمَّته إلى أذنيه ورفع إزاره إلى أنصاف ساقيه ، ثم مر بنا يوماً آخر فقال له أبو الدرداء : كلمة تنفعنا ولا تضرك ، فقال : سمعت رسول ا لله يقول : ((إنكم قادمون على إخوانكم ، فأصلحوا رحالكم ، وأصلحوا لباسكم ، حتى تكونوا كأنكم شامة في الناس[2] ، فإن الله لا يحب الفحش[3] ولا التفحش))[4] .

---

(١) – الجملة من شعر الرأس : ما سقط على المنكبين . ينظر النهاية 1/ 300 ، ولعل جمته كانت طويلة جداً ، ولعله من أجل ذلك أنكر عليه النبي ... .

(٢) قال في جامع الأصول 2/ 589 : ((الشامة في الجسد معروفة ، أراد : كونوا بين الناس أحسنهم زياً وهيئة ، حتى ينظروا إليكم ، فتظهروا لهم ، كما ينظر إلى الشامة ، تظهر للرائين ، دون باقي الجسد)).

(٣) الفحش : هو كل خصلة رديئة من الأقوال والأفعال ، والتفحُّش : التفعُّل منه ، والمتفحش الذي يعتمد الفحش . ينظر النهاية 3/ 414 ، وجامع الأصول 2/ 589 ، =

6/ 613 ، والمصباح المنير ، ص463 .

(١) رواه الإمام أحمد 4/ 179 ، 180 ، وأبو داود في اللباس ، باب ما جاء في إسبال الإزار 4/ 57 ، 58 ، حديث (4089) ، وأبو نعيم في اللباس – كما في جامع المسانيد لابن كثير 6/ 84 – وابن أبي شيبة في الجهاد 5/ 345 ، وفي كتاب الجهاد المكرر ، باب الإنساء في الحرب 12/ 505 ، 506 ، رقم (15427) ، والطبراني في الكبير 6/ 94 ، 95 ، رقم (5616 – 5618) ، والحاكم في اللباس 3/ 183 ، والمزي في تهذيب الكمال في ترجمة بشر بن قيس ، لوحة 150 من طرق عن هشام بن سعد عن قيس بن بشر التغلبي به . وبشر بن قيس لم يوثقه غير ابن حبان في الثقات 4/ 67 ، وروى عنه اثنان ، وذكره البخاري في تاريخه الكبير 2/ 86 ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل 2/ 371 ، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ثم هو جليس لأبي الدرداء كما في هذه الرواية وغيرها ، وليس في رواياته ما يستنكر ، بل لجميعها شواهد ، وقد توبع على بعضها ، كما سيأتي ، وهو من كبار التابعين ، فقد روى عنه زياد بن علاقه كما في مصنف عبدالرزاق 4/ 178 ، وتاريخه الفسوي 2/ 766 ، 767 أنه قال : كنا عند عمر بن الخطاب في رمضان والسماء مغيمة ، فأتى بسويق وطلعت الشمس ، فقال : من أفطر فليقض . والإسناد إليه صحيح ، وقد توبع عليه عند عبدالرزاق 4/ 178 ، ولعله من أجل ذلك كله قال الحافظ في التقريب ، ص124 : ((صدوق ، من الثانية))، وابنه قيس بن بشر روى عنه هشام بن سعد ، وقال : ((كان رجل صدق))، وقال أبو حاتم : ((ما أرى بحديثه بأساً . ينظر تهذيب التهذيب 8/ 385 ، وذكره ابن حبان في الثقات 7/ 230 .

=

ثم إني – وبعد كتابة ما سبق – رأيت الحافظ ابن حجر ذكره في الإصابة 1/ 176 فقال : ((بشر بن قيس له إدراك))، ثم ذكر روايته السابقة عن عمر وصححها ، فالحديث إسناده حسن – إن شاء الله تعالى – .

وقد صحح هذا الحديث الحاكم ووافقه الذهبي ، وقال النووي في رياض الصالحين ، باب صفة طول القميص ، ص324 : ((رواه أبو داود بإسناد حسن ، إلا قيس بن بشر فاختلفوا في توثيقه وتضعيفه))، وقال الشيخ محمد ناصر الدين في تعليقه على رياض الصالحين ، معلقاً على كلام النووي السابق : ((لم أرَ مَن صرح بتضعيفه ، وإنما علة الحديث من أبيه ، فإنه لا يعرف)).

وقال الشيخ عبدالقادر الأرنؤوط في تعليقه على جامع الأصول 2/ 588 : ((إسناده حسن))، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على شرح السنة ، باب اتخاذ الجمة 12/ 101 : ((إسناده قابل للتحسين)).

ولجميع فقرات هذه الرواية متابعات وشواهد كثيرة ، ترتقي بها إلى درجة الصحة ، منها :

1 – ما رواه الطبراني في الكبير 6/ 98 ، رقم (5623) عن الحسن عن سهل بن الحنظلية مرفوعاً : ((مَن ربط فرساً في سبيل الله كانت النفقة عليه كالماد يده بالصدقة لا يقبضها)). وإسناده حسن ، إن كان الراوي عن هشام بن عمار روى عنه قبل تغيره .

2 – ما رواه الإمام أحمد 4/ 321 ، 322 ، 345 من طريق أبي إسحاق ، عن شمر بن عطية ، عن خريم الأسدي أن النبي ... قال له : ((نعم الرجل أنت يا خريم لولا خلتان فيك))، قلت : وما هما ؟ قال : ((إسبالك إزارك ، وإرخاؤك شعرك))، قال : لا جرم =

والله لا أفعل . وإسناده ضعيف ، أبو إسحاق – وهو السبيعي – مدلس وقد عنعن ، وشمر – وهو ابن عطية – لم يدرك خريماً كما في تهذيب الكمال .

ورواه أبو نعيم في أخبار أصبهان 2/ 279 من طريق المسعودي ، عن عبدالملك بن عمير ، عن أيمن بن خريم ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله ... : ((نعم الفتى خريم لو قص من شعره وأخذ من إزاره))، فقال خريم : لا يفارق شعري أذني ، ولا إزاري كعبي)). والمسعودي اختلط بأخرة ، ولم يذكر مسكين بن بكير ممن روى عنه قبل اختلاطه .

3 – ما رواه البخاري في الجهاد ، باب مَن قال : خذها وأنا ابن فلان (فتح 6/ 174 ، حديث 3042) ، ومسلم في الجهاد ، باب غزوة حُنين 3/ 1400 ، 1401 ، حديث (1776) ، ومسلم في الجهاد ، باب غزوة حُنين 3/ 1400 ، 1401 ، حديث (1776) عن أبي إسحاق قال : سأل رجل البراء – رضي الله عنه – : أوليتم يوم حُنين ؟ قال : أما رسول الله ... لم يول يومئذ ، كان أبو سفيان بن الحارث آخذ بعنان بغلته ، فلما غشيه المشركون نزل فجعل يقول : ((أنا النبي لا كذب ، أنا ابن عبدالمطلب)) واللفظ للبخاري .

4 – ما رواه سعيد بن منصور في الجهاد ، باب جامع الشهادة 2/ 302 ، حديث (2841) ، وابن عساكر كما في السلسلة الصحيحة 4/ 96 ، 97 ، رقم (1569) عن النبي ... أنه قال وهو يضرب بسيفه في سبيل الله : ((خذها وأنا ابن العواتك))انتمى إلى جداته من بني سليم . وصححه الشيخ محمد ناصر الدين في السلسلة الصحيحة بشواهده .

=

الفوائد والعبر :

1 – أن حصلت له فائدة دنيويه بسبب أدائه لعمل صالح أن ذلك لا يبطل

---

5 – ما رواه الإمام أحمد 5/ 295 ، وابن أبي شيبة في مصنفه : الأنساء في الحرب 12/ 505 ، رقم (15426) ، ومن طريقه ابن ماجه في الجهاد ، باب النية في القتال 2/ 931 ، حديث (2784) ، والمزي في تهذيب الكمال ، لوحة 1628 من طريق ابن إسحاق عن داود بن الحصين ، عن عبدالرحمن بن أبي عقبة ، عن أبي عقبة – رضي الله عنه – ، وكان مولى من أهل فارس ، قال : شهدت مع النبي ... يوم أحُد ، فضربت رجلاً من المشركين ، فقلت : خذها مني وأنا الغلام الفارسي ، فبلغت النبي ... فقال : ((ألا قلت : خذها مني وأنا الغلام الأنصاري))وإسناده ضعيف ، ابن إسحاق مدلس ، وقد عنعن ، وعبدالرحمن بن أبي عقبة ((مقبول))كما في التقريب .

ورواه ابن أبي شيبة في المغازي : في غزوة أُحُد 14/ 395 من طريق إبراهيم بن إسماعيل ، قال : أخبرني عبدالرحمن بن ثابت وداود بن الحصين عن فارس ، مولى بني معاوية ... فذكره بنحو الرواية السابقة ، وزاد في آخره : ((وأنت منهم ، إن مولى القوم منهم)). وإسناده ضعيف ، إبراهيم بن إسماعيل ((ضعيف))كما في التقريب .

6 – ما راه مسلم في السلام ، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام 4/ 1707 ، حديث (2165) عن عائشة مرفوعاً : ((إن الله لا يحب الفحش ولا التفحش)).

وهناك شواهد أخرى كثيرة لبعض فقرات هذا الحديث غير ما ذكر ، ينظر بعضها في جامع الأصول 9/ 575 ، 576 ، و 10/ 658 – 661 ، ومجمع الزوائد 5/ 132 – 135 ، وجامع العلوم والحكم ، ص84 .

أجر عمله ، لكن ينقصه .

2 – أن ا لله يحب من تقرب إليه بفعل الخير ، ويرضى عنه ، ويعجل له البشرى بذلك بأن يحبه الناس وتنطلق ألسنتهم بالثناء عليه[1] .

وقد روى مسلم في صحيحه عن سهيل بن أبي صالح ، قال : كنا بعرفة ، فمر عمر بن عبدالعزيز وهو على الموسم [2] ، فقام الناس ينظرون إليه ، فقلت

(١) قال النووي في شرح مسلم 16/ 189 : ((قال العلماء : معناه هذه البشرى المعجلة له بالخير ، وهي دليل على رضا الله تعالى عنه ، ومحبته له ، فيحببه إلى الخلق ... هذا كله إذا حمده الناس من غير تعرض منه لحمدهم ، وإلا فالتعرض مذموم))، وقال الصديقي في دليل الفالحين ، باب ما يتوهم أنه رياء ليس هو رياء 4/ 475 : ((في هذا الحديث أن من أخلص لله تعالى وقصد التقرب إليه ليس إلا أطلق الله الألسنة بالثناء عليه ، فذلك علامة قبوله سبحانه لذلك العمل ، وأن العامل من جملة أولياء الله عز وجل)).

وقال الحافظ ابن رجب في جامع العلوم 1/ 83 : ((فأما إذا عمل العمل لله خالصاً ثم ألقى الله له الثناء الحسن في قلوب المؤمنين بذلك ففرح بفضل الله ورحمته ، واستبشر بذلك ، لم يضره ذلك)). وينظر مختصر منهاج القاصدين ، القسم الثالث في الرياء ، فصل في بيان ما يحبط العمل من الرياء وما لا يحبط ، ص283 .

وقال الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين في القول المفيد 2/ 228 ، ((وليس من الرياء أن يفرح الإنسان بعلم الناس بعبادته ، لأن هذا إنما طرأ بعد الفراغ من العبادة)).

(٢) أي أمير الحجيج . ينظر : شرح مسلم للنووي 16/ 184 .

لأبي : يا أبت! إني أرى ا لله يحب عمر بن عبدالعزيز ، قال : وما ذاك ؟ قلت : لماله من الحب في قلوب الناس ، فقال : سمعت أبا هريرة – رضي ا لله عنه – يحدث عن النبي ... أنه قال : ((إن الله إذا أحب عبداً دعا جبريل فقال : إني أحب فلاناً فأحبه ، قال : فيحبه جبريل ، ثم ينادي في السماء فيقول : إن الله يحب فلاناً فأحبوه ، فيحبه أهل السماء ، قال : ثم يوضع له القبول في الأرض[1] ، وإذا أبغض عبداً دعا جبريل ، فيقول : إني أبغض فلاناً فأبغضه ، قال : فيبغضه جبريل ، ثم ينادي في أهل السماء : إن الله يبغض فلاناً فأبغضوه ، قال : فيبغضونه ، ثم توضع لع البغضاء في الأرض))[2] .

3 – أن ثناء الناس على المسلم من أجل عمل صالح عمله لا يبطل أجره ولا ينقصه إذا كان لم يقصد مدحهم عند فعله له .

4 – فضل النفقه على الخيل التي تعد للجهاد في سبيل الله .

5 – كراهة إطالة الشعر إطالة فاحشة .

6 – تحريم إسبال الثياب أسفل من الكعبين .

---

(١) وهو محبة الناس له ، ورضاهم عنه .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب إذا أحب الله عبداً 4/ 2030 ، رقم (2637) . وروى البخاري شطره الأول في الأدب ، رقم (6040) ، وفي التوحيد ، رقم (7485) .

7 – أن ينبغي للمسلم أن يحرص على حسن الهيئة وحسن الثياب ، وأن يبتعد عن كل خصلة مستقبحة من الأقوال أو الأفعال .

* * *

الدرس السادس عشر

في اتهام المنافقين لأهل الإخلاص بالرياء وتبرئة اللهّ لهم

27 – عن أبي هريرة – رضي ا لله عنه – قال : قال رسول ا لله ... : ((تصدقوا فإني أريد أن أبعث بعثاً))، قال : فجاء عبدالرحمن بن عوف فقال : يا رسول الله عندي أربعة آلاف ، ألفان أُقرضهما ربي ، وألفان لعيالي ، فقال رسول الله ... : ((بارك الله لك فيما أعطيت ، وبارك لك فيما أمسكت))وثاب رجل من الأنصار فأصاب صاعين من تمر ، فقال : يا رسول ا لله إني أصبت صاعين من تمر ، صاع لي وصاع لعيالي ، قال : فلمزه المنافقون وقالوا : ما أعطى الذي أعطى ابن عوف إلا رياء ، وقالوا : ألم يكن ا لله ورسوله غنيين عن صاع هذا! فأنزل الله { **الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقت والذين لا يجدون إلا جهدهم** } [براءة: 79][1] .

---

(١) رواه البزار كما في كشف الأستار ، كتاب التفسير : سورة براءة 3/ 51 ، رقم (2216) عن طالوت بن عباد ، ثنا أبو عوانة ، عن عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . وهذا إسناد حسن ، إن كان ذكر أبي هريرة فيه محفوظاً ، وإلا فهو مرسل حسن .
فقد روى هذا الحديث الطبري في تفسيره 14/ 386 ، رقم (17010) ، والبزار في الموضع السابق ، وابن أبي حاتم وابن مردويه كما في الفتح 8/ 332 من طرق عن أبي عوانة به دون ذكر أبي هريرة .

=

28 – عن أبي مسعود الأنصاري : نخبة الدهر – رضي الله عنه – قال : لما أمرنا بالصدقة كنا نتحامل [1] ، فجاء أبو عقيل بنصف صاع [2] ، وجاء إنسان

ولهذه الرواية شواهد كثيرة ، فقد رواه ابن جرير ، رقم (17009) عن قتادة مرسلاً ، وإسناده إلى قتادة صحيح ، ورواه أيضاً برقم (17003) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ، وفيه انقطاع ، ورواه برقم (17004) من طريق العوفي عن ابن عباس ، وإسناده ضعيف ، ورواه برقم (17017) من طريق مجاهد عن ابن عباس ، وإسناده ضعيف ، ورواه برقم (17018) عن يحيى بن أبي كثير مرسلاً ، وراه ابن أب حاتم كما في الفتح ، والطبري برقم (17011) عن عكرمة مرسلاً ، وفي بعض هذه الروايات اختلاف في مقدار ما تصدق به ابن عوف – رضي الله عنه – كما يشهد لهذه الرواية حديث أبي مسعود السابق ، وروايات أخرى عند ابن جرير وغيره ، تنظر في تفسير ابن جرير ، وتفسير ابن كثير : تفسير الآية (79) من سورة التوبة ، والفتح 8/ 332 .

وبالجملة فهذه الرواية ضعفها ليس قوياً ، فتتقوى بشواهدها السابقة ، فترتقي إلى درجة الحسن لغيره ، والله أعلم . وقد صحح هذا الحديث بمجموع طرقه عبدالقادر السندي في الذهب المسبوك في تحقيق روايات غزوة تبوك 1/ 219 .

(١) أي نذهب إلى السوق فتحمل على ظهورنا للناس بالأجرة ، من أجل أن نتصدق بما كسبناه من أجرة الحمل ، لأنه ليس عندنا شيء نتصدق به . وكان هذا من حرصهم على الصدقة – رضي الله عنهم – . ينظر الفتح 3/ 283 ، وجامع الأصول 2/ 167 .

(٢) أي من الطعام .

بأكثر منه ، فقال المنافقون : إن الله لغني عن صدقة هذا ، وما فعل هذا الآخر [1] إلا رياء ، فنزلت { **الذين يلمزون المطوعين**[2] **من المؤمنين في الصدقت والذين لا يجدون إلا جهدهم**[3] } [براءة: 79][4] .

وفي رواية : كان رسول ا لله ... يأمرنا بالصدقة ، فما يجد أحدنا شيئاً يتصدق به ، حتى ينطلق إلى السوق فيحمل على ظهره ، فيجيء بالمد ، فيعطيه رسول الله ... ، إني لأعرف اليوم رجلاً له مائة ألف ، ما كان له يومئذ درهم[5] ، زاد في رواية ، كأنه يعرِّض بنفسه[6] .

---

(١) أي الذي تصدق بمال كثير .

(٢) أي يعيبون . ينظر جامع الأصول 2/ 167 .

(٣) أي طاقتهم ووسعهم . المرجع السابق . وينظر تفسير هذه الآية في تفسير ابن جرير وابن كثير وغيرهما .

(٤) رواه البخاري في الزكاة ، باب ((اتقوا النار ولو بشق تمرة))3/ 282 ، رقم (1415) ، وفي التفسير 8/ 330 ، رقم (4668) ، ومسلم في الزكاة ، باب الحمل بأجرة يتصدق بها 2/ 706 ، رقم (1018) .

(٥) رواه بهذا اللفظ النسائي في الزكاة : جهد المقل 5/ 59 . وإسناده صحيح .

ورواه بنحوه البخاري في الموضعين السابقين ، وفي الإجازة ، باب من آجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق به 4/ 450 ، رقم (2273) .

(٦) هذه الزيادة عند البخاري . والمراد أن أبا مسعود البدري – رضي الله عنه – كأنه يعني =

الفوائد والعبر :

1 – حرص أصحاب النبي ... على الخير والإنفاق في سبيل الله تعالى ، حتى إن الفقير منهم كان إذا لم يجد ما يتصدق به ذهب إلى السوق فحمل على ظهره بالأجرة ، ثم ينفق ما يكسبه من هذا العمل في سبيل الله ، أما أغنياء الصحابة فكانوا ينفقون في سبيل ا لله نفقات عظيمة ، حتى إن أحدهم ينفق نصف ماله في سبيل ا لله كما فعل عمر بن الخطاب – رضي ا لله عنه[1] – ، وكما

نفسه ، أنه كان لا يجد شيئاً في عهد النبي ... ، ثم أغناه بعد ذلك .

(١) روى أبو داود في الزكاة 2/ 129 ، رقم (1678) ، والترمذي في المناقب 5/ 614 ، 615 ، رقم (3675) من طرق عن الفضل بن دكين ، حدثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم عن أبيه ، قال : سمعت عمر يقول : أمرنا رسول الله ... أن نتصدق فوافق ذلك مالاً عندي ، فقلت : اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوماً ، قال : فجئت بنصف مالي ، فقال رسول الله ... : ((ما أبقيت لأهلك ؟))قلت : مثله . وأتى أبو بكر بكل ما عنده فقال : ((يا أبا بكر! ما أبقيت لأهلك ؟))، قال : أبقيت لهم الله ورسوله ، قلت : والله لا أسبقه إلى شيء أبداً . وإسناده حسن ، رجاله ثقات ، رجال الشيخين ، عدا هشام بن سعد ، فهو ((صدوق ، له أوهام))كما في التقريب ، وهو أثبت الناس في زيد بن أسلم ، كما قال أبو داود ، وهو من رجال مسلم .

وقال الترمذي : ((حديث حسن صحيح))، وحسنه الشيخ عبدالقادر الأرنؤوط في تعليقه على جامع الأصول 8/ 591 ، والشيخ محمد ناصر الدين في صحيح الترمذي

=

فعل عبدالرحمن بن عوف كما في الرواية السابقة ، بل قد ثبت عن بعض هم أنه تصدق بكل ماله كما فعل أبو بكر – رضي الله عنه –[1] ، وثبت أن كعب بن مالك – رضي ا لله عنه – لما تاب ا لله عليه : يا رسول ا لله! إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله ، فقال له النبي ... : ((أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك))[2] ، وهذا يدل دلالة قوية على قوة إيمانهم – رضي الله عنهم .

وهذا يعكس حال ضعاف الإيمان ، فتجد أحدهم إذا أرد أن ينفق شيئاً يسيراً من ماله تردد ، وربما تغلب عليه شخ نفسه وشيطانُه ، فمنعاه من الصدقة ، وقد روي عن النبي ... أنه قال : ((ما يخرج رجل شيئاً من الصدقة حتى يفك عنها لحيي سبعين شيطاناً))[3] .

3/ 202 ، رقم (2902) ، وصححه الدكتور وصي الله في تعليقه على فضائل الصحابة لأحمد .

ورواه الإمام أحمد في فضائل الصحابة 1/ 370 ، رقم (907) بإسناد ضعيف .

(١) ينظر خبر إنفاق عمر السابق .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، حديث (4418) ، وصحيح مسلم ، حديث (2769) .

(٣) رواه الإمام أحمد 5/ 350 ، والبزار كما في كشف الأستار 1/ 447 ، رقم (943) ، والطبراني كما في مجمع البحرين : الزكاة ، باب صد الشيطان عن الصدقة 3/ 48 ، رقم (1406) ، وابن خزيمة في الزكاة 4/ 105 ، رقم (2457) ، والحاكم في الزكاة 1/ 417 عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن ابن بريدة عن أبيه . وإسناده صحيح إن =

2 – أنه لا حرج على مَن فعل العمل الصالح أمام الناس إذا كان ذلك لا يؤثر على إخلاصه ، بل إنه يندب للإنسان أن يظهر عمله الصالح للناس إذا كان سيقتدى به فيه ، وعرف من نفسه أن ذلك لن يؤثر على إخلاصه[1] .

3 – خبث أهل النفاق ، وبغضهم للحق وأهله ، وأنهم يتهمون أهل الصلاح والإخلاص بما هم برآء منه ، وهذه عاداتهك في كل زمان ومكان ، لا يسلم منهم حتى أهل الإحسان والنفقة في سبيل الله .

* * *

سلم من الإنقطاع ، فقد قال ابن خزيمة : ((لا أقف هل سمع الأعمش من ابن بريدة أم لا ؟))، وقال أبو معاوية كما في رواية الإمام أحمد بعد روايته لهذا الحديث عن الأعمش عن ابن بريدة عن أبيه ، قال : ((ولا أراه سمعه منه)). ومع ذلك فقد صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وذكره الشيخ محمد ناصر الدين في السلسلة الصحيحة 3/ 264 ، رقم (1268) ، وصححه علي حسن عبدالحميد في تعليقه على مختصر منهاج القاصدين ، ص55 .

(١) ينظر مختصر منهاج القاصدين ، القسم الثالث في بيان الرياء ، فصل في بيان الرخصة في قصد إظهار الطاعات ، ص286 ، وفتح الباري 11/ 337 .

الدرس السابع عشر

في تحريم السمعة[1]

29 – عن عمرو بن مرة ، قال : سمعت رجلاً في بيت أبي عبيدة أنه سمع عبدالله بن عَمْرو يحدث عبدالله بن عُمَرَ – رضي الله عنهم – أنه سمع رسول الله ... يقول : ((مَن سمَّع الناس بعمله سمَّع الله به سامع خلقه [2] ، وحَقَّره))، قال : فذرفت عينا عبدالله بن عُمَرَ – رضي الله عنهما –[3] .

---

(١) السمعة : هي أن يذكر الإنسان للناس ما عمله من أعمال صالحة من صلاة أو صدقة أو غيرهما ، من أجل أن يمدحوه ، وقيل غير ذلك .

(٢) أي أن الله يجازيه على ما أظهر للناس من هذا العمل ليمدحوه أنه يُسمع آذان خلقه يقصده وغايته السيئة ، وأنه لا يريد وجه الله تعالى ، ليفتضح بذلك . ينظر الفائق 2/ 196 ، وتعليق أحمد شاكر على المسند 10/ 15 .

(٣) رواه الإمام أحمد 10/ 14 ، رقم (6509 تحقيق شاكر) عن يحيى بن سعيد ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة . وإسناده صحيح ، على شرط الشيخين ، والرجل الذي سمع منه عمرو بن مرة هو خيثمة بن عبدالرحمن كما صرح بذلك الطبراني في روايته ، كما في مجمع البحرين ، كتاب الزهد ، باب في الرياء 8/ 192 ، رقم (4942) ، وخيثمة ثقة من رجال الصحيحين .

وقال الهيثمي في المجمع في الزهد ، باب الرياء 10/ 223 : ((رواه أحمد ، وسمى =

30 – وعن صفوان بن محرز أن جندب بن عبدالله – رضي الله عنه – قال له : ائتني بنفر من قراء القرآن ، وليكونوا شيوخاً ، فأتيته بنافع بن الأزرق وأتيته بمرداس أبي بلال وبنفر معهما ستة أو ثمانية ، فلما أن دخلنا على جندب قال : إني سمعت رسول ا لله ... يقول : ((مَثَلُ مَن يُعلِّم الناس الخير وينسى بعلمه راءى الله به يوم القيامة ، ومَن سمَّع الناس بعَمله سمَّع اللَّه به [1]))، فاعلموا أنه أول ما يَنْتنُ من أحدكم إذا مات بطنه[2] ، فلا يُدخل بطنه إلا طيباً[1] ،

الطبراني الرجل ، وهو خيثمة بن عبدالرحمن ، فبهذا الإعتبار رجال أحمد وأحد أسانيد الطبراني في الكبير رجال الصحيح))ا . هـ مختصراً .

وقد صحح إسناد الإمام أحمد هذا الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على المسند .

ورواه البغوي في شرح السنة في الرقاق ، باب الرياء 14/ 325 ، 326 ، رقم (4138) من طريق ابن المبارك عن شعبة به .

(١) أي أن مَن راءى الناس بعمله – ومثله جميع الأعمال الصالحة – فعملها ليراه الناس ويمدحوه ، وكذلك مَن سمَّع الناس بعمله ، أي أخبرهم بما سبق أن عمله من أعمال صالحة ، فإن الله تعالى يرائي به ويُسَمِّع به يوم القيامة ، فيفضحه ويظهر ما كان يبطنه من إرادته مدح الناس وثناءهم ، وعدم إخلاصه لله تعالى . ينظر رياض الصالحين ، ص523 ، وفتح الباري 11/ 336 ، 337 ، وفيض القدير 6/ 155 ، 156 ، والمرقاة 5/ 98 .

(٢) هذه الجملة والتي بعدها من قول جندب – رضي الله عنه – كما هو صريح في رواية =

((ومن استطاع منكم أن لا يحول بينه وبين الجنة ملء كف من دم فليفعل[2]))[3] .

البخاري . وينظر في شرح هذه الجملة : شرح الطيبي للمشكاة ، كتاب الرقاق ، باب الرياء والسمعة 10/ 13 .

(١) مراده – رضي الله عنه – أنه لا ينبغي للإنسان أن لا يأكل إلا حلالاً .

(٢) ورد في رواية قتادة عن الحسن عن جندب عند الطبراني 2/ 160 ، رقم (1662) : قال رسول الله ... : ((من استطاع أن لا يحولن بينه وبين الجنة ملء كف من دم يهريقه كأنما يذبح دجاجة كلما تقدم لباب من أبواب الجنة حال بينه وبينه)). ورجال إسنادها ثقات ، لكن قتادة مدلس ، وقد عنعن . وقال الهيثمي 7/ 297 : ((رجاله رجال الصحيح))، وقد ورد التصريح أيضاً برفع هذه الجملة من الحديث في رواية أخرى عند الطبراني 2/ 160 ، رقم (1661) من طريق إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن جندب . وقد ورد التصريح برفع هذا الجزء من الحديث كذلك في رواية عند الطبراني من طريق أبي تميمة عن جندب ، وإسنادها حسن ، وسيأتي الكلام عليها قريباً إن شاء الله تعالى ، وقال الحافظ في الفتح 13/ 130 بعد ذكره للروايتين الأوليين : ((وهذا لو لم يرد مصرحاً برفعه لكان في حكم المرفوع ، لأنه لا يقال بالرأي)).

(٣) رواه الطبراني في الكبير 2/ 167 ، رقم (1685) من طريق المعافى بن سليمان ، ثنا موسى بن أعين ، عن ليث ، عن صفوان بن محرزة ، ورجاله ثقات ، عدا المعافى بن سليمان ، وهو ((صدوق))كما في التقريب ، وعدا ليث – وهو ابن أبي سليم ففي روايته ضعف ، واختلط بأخرة . ينظر تهذيب التهذيب 8/ 465 – 468 . وقال المنذري في الترغيب 1/ 173 : ((إسناده حسن))، وقال الشيخ محمد ناصر الدين في تعليقه على

=

الفوائد والعبر :

اقتضاء العلم العمل ، ص182 : ((هذا إسناد لا بأس به في المتابعات)).

ورواه البخاري في صحيحه في الأحكام ، باب مَن شاق شق الله عليه (فتح 13/ 128 ، 129 ، رقم 7152) من طريق طريف أبي تميمة عن جندب ، دون قوله : ((مثل الذي يعلم ... إلى قوله : راءى الله به)).

ورواه البخاري في الرقاق ، باب الرياء والسمعة 11/ 335 / 336 ، رقم (6499) ، ومسلم في الزهد ، باب مَن أشرك في عمله 4/ 2289 ، رقم (2987) من طرق سلمة بن كهيل عن جندب ، بلفظ : ((من يسمع يسمع الله به ، ومن يراء يراء الله به)).

وروى الطبراني الجملة الأولى من الحديث والجملة الأخيرة منه في معجمه الكبير 2/ 165 ، 166 ، رقم (1681) ، والخطيب في اقتضاء العلم العمل ، باب التغليظ على من ترك العمل بالعلم ، ص182 ، رقم (70) من طريق هشام بن عمار ، ثنا علي بن سليمان الكلبي ، حدثني الأعمش ، عن أبي تميمة عن جندب . وإسناده حسن ، رجاله ثقات ، عدا علي بن سليمان الكلبي ، وهو ((صالح الحديث))كما قال أبو حاتم . ينظر الجرح والتعديل 6/ 188 ، 189 ، وقد اقتصر الخطيب في روايته على الجملة الأولى ، وذكر لها شاهداً من حديث أبي برزة . وقال الهيثمي 1/ 185 : ((رجاله موثقون))، وقال الشيخ محمد ناصر الدين في تعليقه على اقتضاء العلم العمل : ((هذا إسناد حسن)).

وبالجملة فالرواية الأولى ضعفها ليس قوياً ، فتتقوى بالرويات الأخرى ، وبها تصح . والله أعلم .

1 – أن الذي يعلم الناس الخير ويحثهم عليه ولا يعمل به يشبه السراج الذي توقد النار بداخله فيضيء للناس ، ولكنه يحرق نفسه ، لأنه الناس استفادوا من تعليمه لهم ، وتضرر هو ، لأنه عِلم الحق وعلمه للناس ولم يعمل به .

وهذا المثال ينطبق على من يبين للناس الأمور الواجبة ، ولا يفعلها ، ويبين لهم الأمور المحرمة ، ويرتكبها .

أما من يحث الناس على فعل المندوبات ولا يفعلها أو لا يفعل بعضها ، فلا ينطبق عليه هذا المثال ، لأنه لا يلزمه فعل هذه الأمور المندوبة ، بل إنه يثاب على تعليمه الناس هذه الأمور ، وحثه إياهم على فعلها .

2 – أن من راء ى الناس بعمله ، فعمل أعمالاً صالحة أو حسّن عمله من أجل مدح الناس ، وكذلك من سمَّع الناس بعمله ، فذكر للناس ما عمله من أعمال صالحة من أجل أن يمدحوه ، فإن ا لله تعالى يفضحه يوم القيامة على رؤوس الخلائق ، ويظهر ما كان يبطنه من إرادته مدح الناس وثناءهم ، وعدم إخلاصه لله تعالى .

3 – عظم حرمة قتل معصوم الدم ، كالمسلم ، والمستأمن[1] ، والذمي[2] ،

(١) وهو الكافر الذي دخل بلاد المسلمين بأمان من ولي الأمر أو من أحد من المسلمين .

(٢) وهو الكافر الذي يسكن في بلاد المسلمين ويدفع لهم الجزية .

والمعاهد[1] ، وأن ذلك قد يكون مانعاً للمسلم من دخول الجنة ، وسبباً في دخوله النار .

وأعظم هؤلاء النفس المسلمة ، فقد قال ا لله تعالى : { **ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً** } [النساء: 93] .

4 – أنه يجب على المسلم أن يبتعد عن الكسب المحرم ، وأن يكون مطعمه حلالاً ، وأن يبتعد عن المأكل المحرم ، فلا يأكل إلا طيباً .

وقد ثبت عن النبي ... أنه قال : ((من نبت لحمه من سحت [2] فالنار أولى به))[3] ، وثبت عنه ... أنه قال : ((إن رجالاً يتخوضون في مال الله بغير حق ،

(١) وهو الكافر الذي بينه وبين المسلمين عهد .

(٢) السحت : هو الحرام ، وقيل : هو الخبيث من المكاسب . ينظر الترغيب 2/ 541 .

(٣) رواه عبدالرزاق في المصنف ، باب الأمراء 11/ 345 ، 346 ، رقم (20719) ، ومن طريقه الإمام أحمد 3/ 321 ، وابن حبان كما في الإحسان ، كتاب الصلاة ، باب فضل الصلوات الخمس 5/ 9 ، رقم (1723) ، والحاكم في الأطعمة 4/ 127 ، وفي الفتن 4/ 422 عن معمر ، عن ابن خثيم ، عن عبدالرحمن بن سابط عن جابر بن عبدالله مرفوعاً ، ورجاله ثقات ، رجال الصحيح ، عدا ابن خثيم ، فهو ((صدوق))كما في التقريب ، وهو من رجال مسلم ، لكن عبدالرحمن بن سابط لم يسمع من جابر كما قال ابن معين . ينظر تهذيب التهذيب 6/ 180 . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ،
=

وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي ، وشعيب الأرنؤوط في تعليقه على الإحسان .

ورواه الدارمي في الرقاق ، باب في أكل السحت 2/ 409 ، رقم (2776) من طريق حماد بن سلمة عن ابن خثيم به .

ورواه الإمام أحمد 3/ 399 من طريق عبدالله بن وهيب عن ابن خثيم به .

ورواه الخطيب في تاريخ بغداد 6/ 76م من طريق إبراهيم بن زياد القرشي ، عن خصيف ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعاً . وخصيف ((سيء الحفظ))، وإبراهيم ابن زياد القرشي روى الخطيب عن ابن معين أنه قال : ((لا أعرفه))، وينظر لسان الميزان 1/ 61 .

ورواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان 2/ 284 من طريق سعيد بن رحمة ، عن محمد ابن حمير ، عن إبراهيم بن أبي عبلة ، عن عكرمة به . وسعيد بن رحمة ضعيف ، قال ابن حبان : ((لا يجوز الاحتجاج به ، يخالف الأثبات)). ينظر اللسان 3/ 28 .

ورواه الطبراني في الصغير من حديث ابن عباس أيضاً ، كما في الترغيب 2/ 535 .

وقال الهيثمي 1/ 291 : ((فيه من لم أعرفهم)).

ورواه الترمذي في الصلاة ، باب ما ذكر في فضل الصلاة 2/ 512 – 514 ، رقم (614 – 615) من طريقين عن عبدالله بن موسى ، حدثنا غالب أبو بشر ، عن أيوب ابن عائذ ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن كعب بن عجرة مرفوعاً . ورجاله ثقات ، رجال الصحيحين ، عدا غالب أبي بشر ، فهو ((مقبول))كما في التقريب ، وقال الترمذي : ((حسن غريب))، وذكر أن البخاري استغربه جداً ، وذكره =

الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح الترمذي 1/ 189 .

ورواه ابن حبان كما في الإحسان في الحظر والإباحة 2/ 378 ، 379 ، رقم (5567) بإسناد حسن عن عبدالملك بن أبي جميلة ، عن أبي بكر بن بشير عن كعب ابن عجرة مرفوعاً . وعبدالملك لم يوثقه سوى ابن حبان 7/ 103 ، وقال في التقريب ((مجهول))، وشيخه لم يوثقه سوى ابن حبان 5/ 586 .

ورواه الطبراني في الأوسط من حديث كعب بن عجرة أيضاً كما ذكر الهيثمي في المجمع 10/ 230 ، 231 ، وقال : ((رجاله ثقات)).

ورواه الحاكم في الأطعمة 4/ 126 ، 127 من طريق سعيد بن بشير ، عن قتادة عن الحسن عن عبدالرحمن بن سمرة مرفوعاً . وسعيد بن بشير ((ضعيف))كما في التقريب ، وقتادة مدلس ، وقد عنعن . وقد صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

ورواه البزار كما في كشف الأستار ، كتاب الزهد 4/ 231 ، رقم (5022) ، والطبراني كما في مجمع البحرين في كتاب الزهد 8/ 231 ، 232 ، رقم (5023) ، وأبو يعلى 1/ 84 ، 85 ، والحاكم 4/ 127 ، والبيهقي في شعب الإيمان 5/ 56 ، رقم (5759) من حديث أبي بكر الصديق . وفي إسناده عبدالواحد بن زيد ، وهو ((ضعيف جداً))، ينظر اللسان 40/ 80 ، 81 .

وقال الحافظ المنذري في الترغيب : الترغيب في طلب الحلال 2/ 541 : ((رواه أبو يعلى والبزار ، والطبراني في الأوسط ، والبيهقي ، وبعض أسانيدهم حسن))، وقال الهيثمي في المجمع 10/ 293 : ((رجال أبي يعلى ثقات ، وفي بعضهم خلاف)).

ورواه الطبراني كما في مجمع البحرين 8/ 231 ، رقم (5022) من حديث حذيفة

=

فلهم النار يوم القيامة))رواه الإمام البخاري في صحيحه[1] .

* * *

مرفوعاً . وقال الهيثمي في المجمع 10/ 293 : ((إبراهيم بن خلف الرملي لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح)).

وبالجملة فحديث جابر ضعفه يسير ، وبعض شواهده المذكورة بعده ضعفها ليس قوياً ، ويشهد له حديث خولة الأنصارية الآتي ، وبها يصح . والله أعلم .

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب فرض الخمس ، باب قول الله تعالى : { **فأن لله خمسه** } 6/ 217 ، رقم (3118) .

الدرس الثامن عشر

في عقوبة من كان همه وقصده الدنيا

31 – عن أبان بن عثمان بن عفان – رضي الله عنهما – قال : خرج زيد بن ثابت – رضي الله عنه – من عند مروان نصف النهار ، قال : قلت : ما بعث إليه هذه الساعة إلا لشيء سأله عنه ، فسألته فقال : سألنا عن أشياء سمعناها من رسول ا لله ... ، سمعت رسول ا لله ... يقول : ((نضَّر[1] الله امرءاً سمع منا حديثاً فبلغه غيرَه ، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ، ورب حامل فقه ليس بفقيه[2] ، ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم : إخلاص العمل لله ، ومناصحة ولاة الأمر ، ولزوم الجماعة[3] ، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم[1] ، ومن كانت الدنيا همه

(١) يروى بتشديد الضاد ، يقال : نضّره ، وأنضره ، أي نعَّمه ، ويروى بتخفيفها ، من النضارة ، وهي في الأصل : حسن الوجه والبريق ، والمراد : حسَّن خُلقه وقَدْره . ينظر النهاية 5/ 71 ، وشرح الترمذي لابن العربي 10/ 124 ، والفائق 3/ 439 ، وفيض القدير 6/ 283 ، 284 .

(٢) أي أنه قد يحفظ الحديث والعلم شخص ليس عنده فهم وتدبُّر ، لأنه ليس من أهل العلم ، أو يحفظ الحديث شخص ليس متناهياً في العلم فيرويه وينقله إلى من هو أعلم منه . ينظر فيض القدير 6/ 284 ، 285 .

(٣) قوله : ((يغل))بفتح الياء وتشديد اللام ، من الغل ، وهو الحقد والشحناء ، والمعنى لا =

يدخله غل يزيله عن الحق ويصرفه عنه ، ولا يبقى في قلبه مع وجود هذه الأمور الثلاثة فيه أي غل أو غش ، وهو فساد القلب وسخايمه ، فالمخلص لله إخلاصه يمنع غل قلبه ويخرجه ويزيله جملة ، ولهذا لما علم إبليس أنه لا سبيل له على أهل الإخلاص استثناهم من شرطته التي اشترطها للغواية والإهلاك ، فقال : { **فبعزتك لأغوينهم أجمعين ، إلا عبادك منهم المخلصين** } ، وكذلك مناصحة أئمة المسلمين مناف للغل والغش ، فإن النصيحة لا تجتمع مع الغل إذ هي ضده ، فمن نصح الأئمة والأمة فقد برئ من الغل ، وكذلك لزوم جماعة المسلمين مما يطهر القلب من الغل والغش ، لأنه حينئذ يحب لهم ما يحب لنفسه ، ويكره لهم ما يكرهه لنفسه ، ويسره ما يسرهم ، ويسوؤه ما يسوؤهم ، بخلاف من انحاز عنهم واشتغل بالطعن فيهم والذم لهم ، كفعل الرافضة والخوارج والمعتزلة وغيرهم ، فإن قلوبهم ممتلئة غشاً ولهذا تجد الرافضة أبعد الناس من الإخلاص وأغشهم للأئمة والأمة وأكثرهم بعداً عن جماعة المسلمين ، ولذلك فإنهم لا يكونون قط إلا أعداء للمسلمين وأعواناً لأعداء المسلمين ، وهذا أمر مشاهد منهم ، ومعلوم من أخبارهم ، وكتب التاريخ حافلة بذكر أخبارهم في ذلك ، قاتلهم الله ، وكفى المسلمين شرهم . ينظر مشارق الأنوار لعياض 2/ 165 ، ومفتاح دار السعادة لابن قيم الجوزية : الوجه الثاني والخمسون من أوجه تفضيل العلم 1/ 94 ، 95 .

(١) قال الإمام الحافظ ابن قيم الجوزية في الموضع السابق : ((هذا من أحسن الكلام وأوجزه وأفخمه معنى ، شبه دعوة المسلمين بالسور والسياج المحيط بهم ، المانع من دخول عدوهم عليهم ، فتلك الدعوة – التي هي دعوة الإسلام – وهم داخلونها لما كانت سوراً وسياجاً عليهم أخبر أن من لزم الجماعة أحاطت به تلك الدعوة التي هي دعوة

=

فرق الله عليه أمره[1] ، وجعل فقره بين عينيه [2] ، ولم يأته من ا لدنيا إلا ما كُتب له ، ومن كانت الآخرة نيته جمع ا لله له أمره[3] ، وجعل غناه في قلبه ، وأتته الدنيا وهي راغمة[4]))[5] .

الإسلام ، كما أحاطت بهم ، فالدعوة تجمع شمل الأمة وتلم شعثها وتحيط بها ، فمن دخل في جماعتها أحاطت به وشملته)).

(١) وفي رواية ((فرق الله عليه شمله))، وفي رواية أخرى ((فرق الله عليه ضيعته)).

قال الحافظ المنذري في الترغيب ، كتاب التوبة والزهد : الترغيب في الفراغ للعبادة والترهيب من الاهتمام بالدنيا والانهماك عليها 4/ 25 ، 26 : ((معناه فرق عليه حاله وصناعته ومعاشه ، وما هو مهتم به ، وشعَّبه عليه ، ليكثر كده ويعظم تعبه)). ويُنظر شرح الطيبي 10/ 9 .

(٢) أي جعله يخاف الفقر ، فتجده دائماً يخاف من الفقر ، ولو كان عنده أموال طائلة .

(٣) وفي رواية ((جمع الله له شمله)).

(٤) أي مقهورة . ينظر شرح السندي لسنن ابن ماجه 2/ 525 .

(٥) رواه الإمام أحمد 5/ 183 ، وابن ماجه في الزهد ، باب الهم بالدنيا 2/ 1375 ، حديث (4105) ، وابن أبي عاصم في السنة ، باب ما يجب على الرعية من النصح لولاتها 2/ 518 ، حديث (1087) ، وابن حبان في صحيحه (موارد الظمآن ، كتاب العلم ، باب رواية الحديث لمن فهمه ، ص 47 ، حديث 72 ، 73) من طريق عمر ابن سليمان ، قال : سمعت عبدالرحمن بن أبان يحدث عن أبيه قال ... فذكره . وإسناده صحيح ، رجاله ثقات .

=

الفوائد والعبر :

وقال الحافظ العراقي كما في تخريج أحاديث الإحياء 6/ 2387 ، حديث (3800) : ((رواه ابن ماجه بإسناد جيد))، وقال البوصيري في الزوائد 4/ 212 : ((هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، ورواه الطبراني بإسناد لا بأس به))، وصححه أبو بكر بن العربي في شرح الترمذي 10/ 114 ، وحسنه ابن القيم في مفتاح دار السعادة 1/ 93 . وصححه أيضاً الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح الترغيب ، ص 40 ، وشعيب الأرنؤوط في تعليقه على شرح السنة 14/ 331 .

ورواه الطبراني كما في مجمع البحرين 8/ 187 ، رقم (4934) ، وفي إسناده عراك ، وهو ((لين))كما في التقريب . وقال المنذري 4/ 25 : ((رواه الطبراني بإسناد لا بأس به)).

ولشطره الأخير شاهد من حديث ابن عباس عند الطبراني ، وفي إسناده أبو حمزة الثمالي ، وهو ضعيف . ينظر مجمع الزوائد ، باب فيمن أحب الدنيا 10/ 246 .

وشاهد آخر من حديث أنس بن مالك عند الترمذي ، حديث (2465) ، وفي إسناده يزيد الرقاشي ، وهو ضعيف .

ولشطره الأول شاهد من حديث جبير ، رواه الإمام أحمد 4/ 80 ، ورجاله رجال الصحيح ، لكن فيهم ابن إسحاق وهو مدلس ، وقد عنعن .

وشاهد آخر من حديث ابن مسعود ، رواه الترمذي 5/ 34 ، رقم (2658) . ورجاله ثقات ، لكن فيهم عبدالملك بن عمير ، وهو مدلس ، وقد عنعن . وقد صححه ابن العربي في شرح الترمذي .

1 – فضل الاهتمام بأحاديث النبي ... وتبليغها الناس ، وأنه يرجى لمن فعل ذلك أن يحصل له ما دعا له به النبي ... في هذا الحديث من أن ينعمه الله تعالى ، ويحسن خلقه ، ويحسن قدره عند الناس .

2 – خطر الاهتمام بالدنيا والانغماس في شهواتها ، وقضاء أكثر الأوقات في جمعها ، وأن مَن كانت هذه حاله فإن ا لله تعالى يشتت عليه أمور معاشه وما هو مهتم به ليكثر تعبه وكدُّه فيه ، ويجعله دائماً يخاف ا لفقر والإفلاس ولو كان غنياً ، فيحمله ذلك على الحرص على الدنيا والانشغال بجمعها ، بل ربما يحمله ذلك على جمعها أو تنميتها بالطرق المحرمة من غش أو بيع للمحرمات أو سرقة من بيت مال المسلمين ، أو رشوة أو غير ذلك ، مع أنه لن يأتي المسكين من المال إلا ما كتب الله أن يأتيه ، فلو رفق بنفسه في جمع المال ، وطَلَبَهُ من الطرق المباحة لجاءه ذلك ، لأن ا لله قد كتب أن يأتيه وهو في بطن أمه ، لكن ضعف الإيمان بالقضاء والقدر يحمل كثيراً من ضعاف الإيمان على ما يحملهم عليه من الحرص على الدنيا وطلبها من الأوجه المحرمة ، هذا مع ما يخشى عليه من العذاب في القبر وفي يوم القيامة وفي الجحيم .

وبعكس ذلك من اهتم بالآخرة ، فقام بما أوجب ا لله عليه ، واجتنب معصيته ، وقضى أكثر أوقاته فيما يقربه من ا لله تعالى ، فإن ا لله تعالى يجازيه بأن يُيسّر له أمور معاشه دون أن يتعب نفسه في جمع المال ، ويجعل الغنى في قلبه ، فتجده ولو لم يكن عنده أموال كثيرة مطمئن القلب منشرح الصدر ، لا يخاف

الفقر ، ولا الإفلاس ، ويعطيه ا لله من الدنيا ما ينفعه ولا يضره ، هذا مع ما يرجى له من النعيم في قبره ويوم القيامة ، وفي جنات النعيم .

وهذا لا شك من فوائد طاعة الله تعالى ، وذاك من عقوبات معصيته والإعراض عن طاعته وإيثار الدنيا عليها ، وهذان الأمران نرى كلاً منهما في حال كثير من الناس في هذه الأزمان .

قال السندي – رحمه ا لله – عند شرحه لهذا الحديث [1] : ((فالحاصل أن ما كُتب للعبد من الرزق يأتيه لا محالة ، إلا أنه من طلب الآخرة يأتيه بلا تعب ، ومن طلب الدنيا يأتيه بتعب وشدة ، فطالب الآخرة قد جمع بين الدنيا والآخرة ، فإن المطلوب من جمع المال الراحة في الدنيا ، وقد حصلت لطالب الآخرة ، وطالب الدنيا قد خسر الدنيا والآخرة ، لأنه في الدنيا في التعب الشديد في طلبها ، فأي فائدة له في الدنيا إذا فاتت الراحة!)).

* * *

(١) ينظر شرحه لسنن ابن ماجه 2/ 525 .

الدرس التاسع عشر

في أن من كان قصده وهدفه الدنيا أن اللهّ ينغص عليه حياته

32 – عن أبي هريرة – رضي الله عنه – أن رسول الله ... قال : ((تَعس[1] عبد الدينار [2] وعبدالدرهم وعبدالخميصة [3] ، إن أُعطي رضي وإن لم يُعطَ سَخط ، تَعس وانتكس [4] ، وإذا شيك فلا انتقش [5] ، طوبى [6] لعبد آخذ بعنان

(١) أي شقي ، وهو دعاء بلفظ الخبر ، فكأنه يقول : أتعسه الله .

(٢) قال في فتح المجيد : ((سماه عبداً له لكونه هو المقصود بعمله ، فكل من توجه بقصده لغير الله فقد جعله شريكاً له في عبوديته ، وهذا هو حال الأكثر))، وينظر تيسير العزيز الحميد ، ص478 .

(٣) الخميصة : ثوب خز أو صوف معلَّم . والمراد بذكر هذه الأشياء الإشارة إلى بعض متاع الدنيا وزينتها .

(٤) الانتكاس : الانقلاب على الرأس ، والانقلاب في الأمر ، وهذا دعاء عليه أيضاً بالخيبة والخسارة .

(٥) أي إذا أصابته شوكة لا يجد مَن يخرجها من جسده بالمنقاش ، قال الطيبي : وإنما خص انتقاش الشوكة بالذكر لأنه أسهل ما يتصور من المعاونة ، فإذا انتفى ذلك الأسهل انتفى ما فوقه بطريق الأولى .

(٦) طوبى : من الطيب ، أو اسم للجنة .

فرسه في سبيل الله ، أشعث رأسه [1] مُغبرة قدماه ، إن كان في الحراسة كان في الحراسة ، وإن كان في الساقة كان في الساقة[2] ، إن استأذن لم يؤذَن له ، وإن شفع لم يُشَفَّع[3]))رواه البخاري[4] .

الفوائد والعبر :

(١) أي طائر شعره ، شَغَلَه الجهاد عن التنعُّم بالأدهان وتسريح الشعر .

(٢) الساقه : هم الذين يسوقون الجيش يحفظونه في ورائه ، والمراد : أنه إن كان في الحراسة فهو في أمر عظيم ، وإن كان في الساقة فهو في أمر عظيم . وقيل غير ذلك .

(٣) أي أنه إن استأذن على الأمراء ونحوهم لم يؤذن له ، وإن شفع لديهم في أمر يحبه الله ورسوله لم تقبل شفاعته ، لأنه لا جاه له عندهم ولا منزلة ، لأنه ليس من طلاب المنزلة والرفعة عند الناس ، وإنما يطلب ما عند الله لا يقصد بعمله سواه ، فهو لا منزلة له عند الناس ، ولكن له منزلة عظيمة عند رب الناس .

يُنظر في شرح جميع الألفاظ والجمل السابقة : صحيح البخاري مع الفتح 6/ 82 ، 83 و 11/ 254 ، 255 ، شرح السنة 14/ 262 ، شرح الطيبي للمشكاة ، كتاب الرقاق 9/ 287 – 289 ، الترغيب والترهيب 2/ 205 ، جامع الأصول 9/ 495 ، فتح المجيد ، ص446 – 453 .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الجهاد ، باب الحراسة في الغزو 6/ 81 ، رقم (2886 ، 2887) ، وكتاب الرقاق ، باب ما يتقى من فتنة المال 11/ 253 ، رقم (6435) .

هذا حديث عظيم يدعو فيه النبي ... على كل من جعل همه الدنيا ، فحرص عليها ، وأفنى أكثر أوقاته في جمعها وتنميتها ، وعظمت محبتها في قلبه ، وانغمس في شهواتها ، حتى أصبح عابداً لها ، إن أُعطي منها رضي على من أعطاه ، وإن لم يُعطَ منها سخط على من لم يُعطه ، فكل من توجه بقصده لغير الله فقد جعله شريكاً له ، كما هو حال كثير من الناس ، وفي ذلك شعبة من العبودية لغير الله ، وهذه العبادة وإن لم تصل في كثير من الأحيان إلى حد الشرك الأكبر ، لكن صاحبها على خطر عظيم ، فقد دعا عليه النبي ... بهذا الدعاء ، وهو أن يكون تعيساً لا ينال مطلوباً ولا يتخلص من مكروه .

فينبغي أن يعلم مَن هذه حاله أنه مستحق أن يُدْعى عليه بما يسوؤه في الدنيا والآخرة ، وأنه لابد أن يجد أثر دعوة النبي ... في أن يقع فيما يضره في عاجل دنياه وآجل أخراه[1] .

* * *

(١) ينظر مجموع فتاوى ابن تيمية 10/ 580 – 606 ، فتح الباري 7/ 254 ، فتح المجيد شرح كتاب التوحيد ، باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا ، ص447 .

الدرس العشرون

في وعيد من قصد الدنيا بالعمل الصالح

33 – عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ... : ((مَن تعلم علماً يُبتغى به وجه الله [1] ، لا يتعلمه إلا ليُصيب به عرضاً من الدنيا [2] ، لم يجد عَرْفَ الجنة يوم القيامة))يعني[3] ريحها[4] .

---

(١) وهو العلم الشرعي ، وعلوم الآلة ، كعلم اللغة العربية . أما غير ذلك من العلوم الأخرى كالطب والهندسة وغيرها ، فهي غير داخلة في هذا الوعيد . ينظر شرح رياض الصالحين ، باب تحريم الرياء 4/ 372 ، 373 ، وشرح السندي لسنن ابن ماجه 1/ 110 .

(٢) أي متاع من متاع الدنيا الزائل ، كالمال ونحوه . ينظر النهاية 3/ 214 .

(٣) هذا تفسير لـ ((عرف الجنة))، وفي رواية الإمام أحمد أنه من قول سريج أحد الرواة ، وفي رواية الحاكم أنه من قول فليح .

(٤) رواه الإمام أحمد 2/ 338 ، وابن أبي شيبة في الأدب 8/ 543 ، رقم (6178) ، والعقيلي في ترجمة فليح 3/ 467 ، وأبو داود في العلم 3/ 323 ، رقم (3664) ، وابن ماجة في المقدمة 1/ 92 ، 93 ، رقم (252) ، والحاكم في فاتحة كتاب العلم 1/ 85 ، والخطيب في الفقيه ، باب إخلاص النية 2/ 89 ، وفي اقتضاء العلم العمل ، باب ذم طلب العلم للمباهات به ، ص 194 ، رقم (102) ، وفي تاريخ بغداد 5/ 247 ، و8/ 78 ، وأبو يعلى 11/ 260 ، رقم (6373) ، وابن حبان (الإحسان ، كتاب العلم =

34 – وفي حديث عبدالله بن عمرو مرفوعاً : ((وإن ريحها ليوجد من

1/ 279 ، 280 ، حديث 78) ، وابن عبدالبر في جامع بيان العلم ، باب ذم الفاجر من العماء 1/ 190 من طرق فن فليح بن سليمان ، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر ، عن سعيد بن يسار ، عن أبي هريرة . وإسناده حسن ، إن شاء الله ، رجاله ثقات ، رجال الصحيحين ، عدا فليح ، وهو صدوق كثير الخطأ – كما في التقريب – وهو من رجال الصحيحين أيضاً . وقد صححه الحاكم على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، وصححه كذلك الذهبي في الكبائر الكبيرة (35) ، والنووي في رياض الصالحين في تحريم الرياء ، والعراقي كما في التخريج أحاديث الإحياء 1/ 178 ، وصححه الشيخ محمد ناصر الدين في تعليقه على اقتضاء العلم بطرقه وشواهده .

ورواه ابن عبدالبر في الموضع السابق من طريق ابن وهب ، عن ابن لهيعة ، عن أبي سليمان الخزاعي ، عن أبي طوالة ، عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة .

ولهذا الحديث شاهد من حديث ابن عمر رواه الترمذي في العلم 5/ 33 ، رقم (2655) ، وابن ماجه ، رقم (258) من طريق علي بن المبارك عن أيوب عن خالد ابن دريك عن ابن عمر . ورجاله ثقات ، لكنه منقطع ، ابن دريك لم يدرك ابن عمر ، وقال الترمذي ((حسن غريب)).

وللحديث شواهد أخرى من أحاديث عدة من الصحابة . تنظر في أكثر المراجع السابقة ، وتُنظر في المجمع ، باب ما جاء في الرياء 10/ 220 ، وبعضها مذكور في هذه الرسالة .

وبالجملة فهذا الحديث – حديث أبي هريرة – صحيح بطرقه وشواهد السابقة .

مسيرة أربعين عاماً))[1] .

35 – وعن سهل بن الساعدي ، أن رسول الله ... التقى هو والمشركون فاقتتلوا ، فلما مال رسول الله ... إلى عسكره ، ومال الآخرون إلى عسكرهم ، وفي أصحاب رسول الله ... رجل لا يدع لهم شاذَّة[2] إلا اتبعها يضربها بسيفه ، فقالوا : ما أجزأ منا اليوم أحد كما أجزأ فلان[3] ، فقال رسول الله ... : ((أما إنه من أهل النار))، فقال رجل من القوم : أنا صاحبه[4] أبداً ، قال : فخرج معه ،

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الديات ، باب إثم من قتل ذمياً بغير جرم 12/ 259 ، حديث (6914) .

(٢) الشاذة : التي انفردت من الجماعة ، ومثلها : الفاذة و أصله في الغنم ، ثم نقل إلى كل من فارق جماعة وانفرد عنها ، ومعناه أنه لا يدع أحداً على طريق المبالغة ، يقال : فلان لا يدع شاذة ولا فاذة ، إذا كان شجاعاً لا يلقاه أحد إلا قتله . ينظر شرح النووي لصحيح مسلم 2/ 123 ، الفتح 7/ 472 ، جامع الأصول 10/ 221 .

(٣) معناه : أن هذا الرجل – قيل : اسمه : قُزمان – قد فعل في قتال الكفار فعلاً ظهر أثره ، وقام فيه مقاماً لم يقمه غيره ولا كفى فيه كفايته . تنظر المراجع السابقة ، ولسان العرب 1/ 47 .

(٤) أي أنا أصحبه في خفية ، وألازمه لأنظر السبب الذي به يصير من أهل النار ، فإن فعله في الظاهر جميل ، وقد أخبر النبي ... أنه من أهل النار ، فلابد له من سبب عجيب . ينظر شرح النووي لصحيح مسلم 2/ 123 .

كلما وقف وقف معه ، وإذا أسرع أسرع معه ، قال : فجرح الرجل جرحاً شديداً ، فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه [1] ، ثم تحامل على سيفه [2] فقتل نفسه ، فخرج الرجل إلى رسول ا لله ... فقال : أشهد أنك رسول ا لله ، قال : ((وما ذاك ؟))، قال : الرجل الذي ذكرت آنفاً أنه من أهل النار ، فأعظم الناس ذلك ، فقلت : أنا لكم به ، فخرجت في طلبه حتى جُرح جُرحاً شديداً ، فاستعجل الموت [3] فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه ، ثم تحامل عليه فقتل نفسه ، فقال رسول ا لله ... عند ذلك : ((إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار ، وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة))رواه البخاري ومسلم[4] .

---

(١) ذباب السيف : طرفه الأعلى المحدد الذي يضرب به . ونصله : حديدته كلها ، والمراد به في هذا الحديث : طرف النصل الأسفل الذي يدخل في المقبض . ينظر شرح القرطبي لصحيح مسلم 1/ 302 ، جامع الأصول 10/ 221 .

(٢) أي اتكأ على طرف السيف المحدد (ذبابه) .

(٣) أي أنه أصابه ألم من الجراح ، فلم يصبر حتى يبرأ من جراحه أو يموت ، فقتل نفسه .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الجهاد ، باب لا يقول فلان شهيد 6/ 98 ، 90 ، حديث (2898) ، وفي المغازي ، باب غزوة خيبر 7/ 471 ، حديث (4202) ، وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه 1/ 106 ، حديث (112) .

=

39 – ورواه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة ، وفي آخره أن النبي ... لما أخبر بقتل الرجل نفسه قال : ((الله أكبر ، أشهد أني عبدالله ورسوله ، ثم أمر بلالاً فنادى في الناس : ((إنه لن يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ، وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر))[1] .

الفوائد والعبر :

1 – دل حديث أبي هريررة الأول على خطورة طلب العلم الشرعي ونحوه مما يبتغى به وجه الله من أجل الدنيا وحدها ، وقد شبه بعض أهل العلم من هذا

قال الحافظ في الفتح عند شرحه لحديث سهل بن سعد السابق : ((وقد ظهر منه أنه لم يقاتل لله ، وإنما قاتل غضباً لقومه ، فلا يطلق على كل مقتول في الجهاد : إنه شهيد ، لاحتمال أن يكون مثل هذا)).

وقال القرطبي في شرح مسلم 1/ 303 عند شرحه لهذا الحديث : ((وقوله : (إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس) دليل على أن الرجل لم يكن مخلصاً في جهاده ، وقد صرح بذلك فيما يروى عنه أنه قال : إنما قاتلت عن أحساب قومي . فيتناول هذا الخبر من أهل الدنيا)).

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الجهاد ، باب إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر 6/ 179 ، حديث (3062) ، وباب غزوة خيبر 7/ 471 ، حديث (4203) ، وصحيح مسلم ، الموضع السابق ، حديث (111) .

قصده بمن يحمل روثاً بملعقة من ياقوت ، فما أشرف الوسيلة – وهي طلب العلم – وما أخس والمتو سل إليه – وهو المال – أو الرفعة في الدنيا – ، فهو أمر حقير ، ومطلب تافه دنيء ، فينبغي للعقلاء وأصحاب الهمم العالية أن يكون هدفهم في عباداتهم وأعمالهم كلها وجه ا لله والدار الآخرة ، فإنها هي المطلب الرفيع الباقي والهدف السامي .

والوعيد المذكور في هذا الحديث إنما هو في حق مَن طلب العلم للدنيا وحدها ، وهو أيضاً لا يُثاب على عمله هذا ، لأنه لم يرد به وجه ا لله ، أما من طلب العلم لوجه ا لله وللدنيا معاً ، فإنه ينقص بذلك أجر عمله ، ولا يبطل بالكلية[1] .

---

(١) ينظر جامع وبيان العلم ، باب ذمر الفاجر من العلماء 1/ 187 ، وفيض القدير 6/ 107 ، وينظر شرح رياض الصالحين لابن علان ، آخر كتاب العلم 4/ 191 . وقد ذكر ابن علان أن من طلب العلم لوجه الله وللدنيا أنه آثم . وينظر تيسير العزيز الحميد ، باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا ، ص 474 ففيه تفصيل جيد في شرح قوله تعالى : { **من كان يريد الحيوة الدنيا وزينتها** ... } .

وقال الحافظ ابن رجب في جامع العلوم 1/ 81 ، 82 : ((فإن خالط نية الجهاد مثلاً نية غير الرياء ، مثل أخذ أجرة للخدمة ، أو أخذ شيء من الغنيمة أو التجارة ، نقص بذلك أجر جهادهم ، ولم يبطل بالكلية ، وقد ذكرنا فيما كضى أحاديث تدل على أن من أراد بجهاده عرضاً من الدنيا أنه لا أجر له ، وهي محمولة على أنه لم يكن له غرض في الجهاد =

إلا الدنيا . وقال الإمام أحمد : التاجر والمستأجر والمكاري أجرهم على قدر ما يخلص من نيتهم في غزاتهم ، ولا يكون مثل من جاهد بنفسه وماله لا يخلط به غيره . وكذا روي عن عبدالله بن عمرو ، قال : إذا أجمع أحكم على الغزو فعوضه الله رزقاً فلا بأس بذلك ، وأما أن أحدكم إن أعطي درهماً غزا ، وإن مُنع درهماً مكث ، فلا خير في ذلك . وهكذا يقال فيمن أخذ شيئاً في الحج ليحج به ، إما عن نفسه أو عن غيره))اهـ مختصراً .

وقال الشيخ محمد بن صالح عثيمين في القول المفيد شرح كتاب التوحيد ، باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا 2/ 244 ، 245 : ((تنبيه : هل يدخل فيه من يتعلمون في الكليات أو غيرها ، يريدون الشهادة أو مرتبة بتعلمهم ؟ والجواب : أنهم يدخلون في ذلك إذا لم يريدوا غرضاً شرعياً ، فنقول لهم :

أولاً : لا تقصدوا بذلك المرتبة الدنيوية بل اتخذوا هذه الشهادات وسيلة للعمل في الحقول النافعة للخلق ، لأن الأعمال في الوقت الحاضر مبنية على الشهادات ، والناس لا يستطيعون الوصول إلى منفعة الخلق إلا بهذه الوسيلة ، وبذلك تكون النية سليمة .

ثانياً : أن من أراد العلم لذاته قد لا يجده إلا في الكليات ، فيدخل الكلية أو نحوها لهذا الغرض ، وأما بالنسبة للمرتبة فإنها لا تهمه .

ثالثاً : أن الإنسان إذا أراد بعمله الحسنيين : حسن الدنيا والآخرة ، فلا شيء عليه ؛ لأن الله يقول : { **ومَنَ يتق الله يجعل له مخرجاً * ويرزقه من حيث لا يحتسب** } [الطلاق : 2 ، 3] ، فرغَّبه في التقوى بذكر المخرج من كل ضيق والرزق من حيث لا يحتسب .

فإن قيل من أراد بعمله الدنيا كيف يقال إنه مخلص مع أنه أراد المال مثلاً ؟

=

أجيب : أنه أخلص العبادة ولم يرد بها الخلق إطلاقاً ، فلم يقصد مراءاة الناس ومدحهم ، بل قصد أمراً مادياً ، فإخلاصه ليس كاملاً لأن فيه شركاً ، ولكن ليس كشرك الرياء يريد أن يمدح بالتقرُّب إلى الله ، وهذا لم يرد مدح الناس بذلك بل أراد شيئاً دنيئاً غيره .

ولا مانع أن يدعو الإنسان في صلاته ويطلب أن يرزقه الله المال ، ولكن لا يصلي من أجل هذا الشيء ، هذه مرتبة دنيئة))انتهى كلامه حفظه الله .

وأيضاً فإنه ينبغي للمسلم أن يكون همه وقصده في هذه الحياة تحقيق الغاية التي خلق من أجلها ، وهي عبادة الله تعالى ، والفوز برضى الله ونعيمه ، والنجاة من غضبه وعذابه ، وأن يحرص على أن تكون نيته في كل ما يأتي وما يذر خالصة لوجه الله تعالى ، سواء في ذلك الأمور والعبادات الواجبة أم المندوبة ، أم المباحات ، أم التروك ، فحينئذ تتحول المباحات إلى عبادات ، ويثاب على تركه للمحرمات ، وقد دل على ذلك أدلة كثيرة ، منها حديث سعد بن أبي وقاص ، وهو مذكور في هذه الرسالة برقم (59) ، وحديث الثلاثة أصحاب الغار ، وهو مذكور برقم (3) ، وحديث أبي هريرة ، وهو مذكور برقم (53) ، وقول معاذ ، وهو مذكور برقم (60) .

فإذا طلب المسلم العلم الشرعي في المدارس أو الكليات الشرعية ونحوها ، مبتغياً تعليم نفسه ليعبد الله على بصيرة ، وتعليم الناس ودعوتهمن ونفعهم ، ومبتغياً الحصول على شهادة أو وظيفة يستعين بها على عبادة الله ، وعلى التفرغ لتعليم الناس ودعوتهم ، ونفعهم ، يرجى أن يكون في دراسته هذه مخلصاً العمل لله تعالى .

هذا ما ظهر لي في هذه المسألة المهمة ، وهو ما ذهب إليه جمع من مشائخي من علماء هذه

=

2 – دل حديث أبي سعد على معجزة من معجزاته ... ، حيث أخبر أن هذا الوجل من أهل النار ، مع أنه أبلى في الجهاد بلاءً عظيماً .

3 – تحريم قتل الإنسان نفسه ، وأن ذلك من أسباب دخول النار .

4 – أن الأعمال بالخواتيم .

* * *

البلاد .

الدرس الحادي والعشرون

في أن من أراد الدنيا وحدها بالعبادة أن ذلك يبطل أجره

37 – عن أبي كعب – رضي الله عنه – أن رسول الله ... قال : ((بشر هذه الأمة بالسناء[1] ، والرفعة ، والنصر ، والتمكين في الأرض ، فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا لم يكن له في الآخرة من نصيب))[2] .

---

(١) قوله : ((بالسناء))أي بارتفاع المنزلة والقدر عند الله تعالى . ينظر النهاية في غريب الحديث 2/ 414 .

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند ، وابنه في زوائده (5/ 134) ، وابن حبان في صحيحه (الإحسان ، كتاب البر والإحسان ، باب الإخلاص وأعمال السر 2/ 132 ، حديث 405) ، والحاكم في الرقاق 4/ 319 ، والبغوي في الرقاق ، باب من يريد الدنيا بعمله 14/ 334 ، 335 ، حديث (4144 ، 4145) من طريقين عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أُبَيّ بن كعب . وإسناده حسن ت رجاله ثقات عدا الربيع بن أنس فهو ((صدوق له أوهام))كما في التقريب .

وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وقال الهيثمي في المجمع 10/ 220 : ((رجال أحمد رجال الصحيح))، وقال شعيب الأرنؤو في تعليقه على شرح السنة : ((إسناده قوي)).

ورواه عبدالله بن الإمام أحمد في زوائد المسند 5/ 134 قال : حدثني أبو يحيى محمد بن عبدالرحيم البزار ، ثنا قبيصة ، ثنا سفيان ، عن أيوب ، عن أبي العالية ، عن أُبَيّ بن =

38 – وعن يَعلى بن مُنيَّة قال : آذن[1] رسول الله ... بالغزو ، وأنا شيخ كبير ليس لي خادم ، فالتمست أجيراً يكفيني وأُجري له سهمه [2] ، فوجدت رجلاً ، فلما دنا الرحيل أتاني فقال : ما أدري ما السُّهمان[3] وما يبلغ سهمي فَسَمِّ لي شيئاً ، كان السهم أو لم يكن ، فسميت له ثلاثة دنانير[4] ، فلما حضرت غنيمته أردت أردت أن أجري له سهمه [5] فذكرت الدنانير ، فجئت النبي ... فذكرت

كعب ... فذكره . وإسناده حسن ، رجاله ثقات ، رجال البخاري ، عدا قبيصة – وهو ابن عقبة السوائي – وهو ((صدوق ، ربما خالف))كما في التقريب ، وهو من رجال الصحيحين . وقال الشيخ محمد ناصر الدين في أحكام الجنائز ، ص70 : ((صحيح على شرط البخاري)).

(١) أعلم أو نادى . ينظر عون المعبود 7/ 202 .

(٢) أي على أن أعطيه سهماً من الغنيمة مثل المشاركين في القتال ، ومعنى قوله : ((وأُجري)) أُمضيه له وأُعطيه إياه . ينظر عون المعبود 7/ 202 ، وينظر لفظ رواية الإمام أحمد ومن وافقه .

(٣) السُّهمان : جمع سهم ، وهو النصيب . ينظر جامع الأصول 2/ 585 .

(٤) أي أن الرجل طلب من يعلى أن يعين ويبين له أجرة محددة مقابل خدمته له ، لأنه لا يدري هل يكون هناك غنيمة ، وإن وُجدت فلا يدري كم نصيبه منها ، فاتفق معه يعلى على أن يعطيه ثلاثة دنانير . ينظر عون المعبود 7/ 202 ، 203 .

(٥) يعني أنه أراد أن يعطيه سهماً مثل المشاركين في القتال .

له أمره ، فقال : ((ما أجد له في غزوته هذه في الدنيا والآخرة ، إلا دنانيره[1] التي سَمَّى))[2] .

(١) وهذا محمول على أن الرجل إنما أراد من خروجه الغزو الأجرة فقط ، فهو لم يرد الجهاد أصلاً . ينظر شرح الزركشي 6/ 536 ، ومنتقى الأخبار وشرحه نيل الأوطار 8/ 121 ، 122 ، وتنظر رواية الإمام أحمد الآتية ، وينظر تيسير العزيز الحميد ، ص468 .

(٢) رواه أبو داود في الجهاد ، باب في الرجل يغزو بأجر الخدمة 3/ 17 ، حديث (2527) ، والحاكم في الجهاد 2/ 102 ، والبيهقي في سننه الكبرى ، في قسم الفيء والغنيمة ، باب من دخل أجيراً 6/ 331 من طريق عاصم بن حكيم ، عن يحيى لن أبي عمرو السيَّباني ، عن عبدالله بن الديلمي ، عن يعلى . وإسناده حسن ، رجاله ثقات ، عدا عاصم بن حكيم ، فهو ((صدوق))كما في التقريب . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وصححه كذلك الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح سنن أبي داود 2/ 480 ، والشيخ عبدالقادر الأرنؤوط في تعليقه على جامع الأصول في الفصل الثالث : في صدق النية 2/ 585 .

ورواه سعيد بن منصور في الجهاد ، باب ما جاء في الرجل يغزو بالجعل 2/ 141 ، 142 ، رقم (2363) عن إسماعيل بن عياش ، عن يحيى بن أبي عمرو ... فذكره . وإسناده مرسل .

ورواه الإمام أحمد 4/ 223 ، والحاكم 2/ 109/ 110 ، والطبراني في الكبير 18/ 78 ، 79 ، و 22/ 258 ، والبيهقي 9/ 29 من طريق خالد بن دريك عن يعلى . وقد قيل : إنه لم يلقه . ينظر التهذيب 3/ 86 ، 87 . وقال البنا في بلوغ الأماني 14/ 22 : ((سنده =

39 – وعن عبدالله بن مسعود – رضي الله عنه – قال : كان فينا رجل – وفي رواية أعرابي – خطب امرأة يقال لها ((أم قيس))، فأبت أن تتزوجه حتى يهاجر ، فهاجر ، فتزوجها ، فكنا نسميه ((مهاجر أم قيس))، قال ابن مسعود : من هاجر لشيء فهو له))[1] .

الفوائد والعبر :

جيد)).

وروى عبدالرزاق في الجهاد ، باب هل يسهم للأجير 5/ 229 ، رقم (9457) نحو هذه القصة لعبدالرحمن بن عوف . وإسناده ضعيف .

(١) رواه الطبراني في الكبير – كما في طرح التثريب 2/ 25 – من طريق الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبدالله بن مسعود . وقال الحافظ في الفتح 1/ 10 : ((إسناده صحيح على شرط الشيخين))، وينظر جامع العلوم والحكم ، ص74 .

ورواه وكيع في كتابه – كما في جامع العلوم والحكم ، ص 74 – وسعيد بن منصور – كما في الفتح 1/ 10 – ومن طريقه الطبراني في الكبير 9/ 106 ، رقم (8540) عن الأعمش ، عن شقيق ، عن عبدالله . وإسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيحين . وقال الهيثمي في المجمع في كتاب الصلاة ، باب النية 2/ 101 : ((رجاله رجال الصحيح))، وقال العراقي كما في تخريج أحاديث الإحياء 6/ 2384 : ((رواه الطبراني بإسناد جيد)).

1 – دل حديث أبي بن كعب على معجزة من معجزاته ... ، فقد نصر الله هذه الأمة ، ومكن لها في الأرض ، فلم يمض ما يقرب من عشرين عاماً بعد هجرة النبي ... إلا وقد اتسعت رقعة الدولة الإسلامية اتساعاً كبيراً ، حتى وصلت إلى قرب حدود الهند والصين شرقاً ، وإلى حدود تركيا شمالاً ، وإلى أفريقيا غرباً .

2 – أن من طلب الدنيا وحدها بالعبادة حبط ثواب هذه العبادة كاملاً[1] .

* * *

(١) ينظر ما سبق نقله قريباً من كلام أهل العلم حول هذه المسألة .

الدرس الثاني والعشرون

في أن من أراد التجارة عند خروجه للجهاد أن ذلك سبب لحرمانه من الشهادة

40 – عن أبي العجفاء السلمي قال : خطبنا عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – فقال : ألا لا تغالوا في صُدُق [1] النساء ، فإنها لو كانت مكرمة عند الناس ، أو تقوى عند الله عز وجل ، كان أولاكم وأحقكم بها النبي ... ما نكح رسول الله ... امرأة من نسائه ، ولا أنكح امرأة من بناته على أكثر من اثنتي عشرة أوقية[2] ، وأن أحدكم ليُغلي بصَدَقة امرأته حتى يكون ذلك لها عداوة في نفسه[3] ، ويقول لها : لقد كلفت إليك علق القربة [4] – قال[1] : فكنت شاباً فلم

(١) جمع صداق ، وهو المهر .

(٢) والأوقية كما ورد في بعض روايات هذا الحديث : أربعون درهماً ، فيكون المهر : أربعمائة وثمانين درهماً ، وهي تساوي ألفاً وثلاثة وثلاثين جراماً من الفضة تقريبا .

(٣) أي أن بعضهم يدفع مهراً كثيراً مما يتسبب في بغضه لهذه المرأة ، لثقل هذا المهر عليه . ينظر حاشية السندي على سنن النسائي 427 ، 428 .

(٤) أي أن الزوج يقول لزوجته التي دفع لها مهراً كثيراً : إنني تحملت من أجلك كل شيء حتى ((علق القربة))وهو حبلها الذي تعلق به ، وقيل : أن هذا مثل تضربه العرب في الشدة والتعب ، والمعنى أنه تعب من أجلها وفي صداقها . ينظر الفائق 2/ 415 ، =

أدر ما علق القربة – وأخ رى تقولونها في مغازيكم : قتل فلان شهيداً ولعله أو عسى أن يكون قد أوقر دف رحله أو عجز راحلته ورقاً أو ذهباً يبتغي الدنيا [٢] ، ولكن قولوا كما قال رسول ا لله ... : أو قال محمد رسول ا لله ... : ((من قتل في سبيل الله فهو شهيد))[٣] .

جامع الأصول 7/ 9 ، حاشيتي السيوطي والسندي على سنن النسائي 6/ 427 ، 428 .

(١) القائل هو أبو العجفاء السلمي الراوي عن عمر .

(٢) أي أن هذا الذي قتل قد يكون أقر – أي حمَّل – دف رحله ، وهو جانب كور البعير وهو سرجه ، أو عجز راحلته – وهو مؤخرتها – ذهباً أو فضة ، يريد المتاجرة به بالبيع والشراء ، وليس قصده الجهاد في سبيل الله ، فقتل . ينظر حاشية السندي على سنن النسائي 6/ 428 .

(٣) رواه الإمام أحمد (1/ 279 ، 301 ، 302 ، حديث 287 ، 340 تحقيق شاكر) ، وسعيد بن منصور في سننه في النكاح ، باب ما جاء في الصداق 1/ 165 ، 166 ، رقم (595 ، 596 ، 597) ، وفي الجهاد ، باب ما جاء في الرياء في الجهاد 2/ 212 ، رقم (2547) ، وأبو داود في النكاح ، باب الصداق 2/ 235 ، رقم (2106) ، والترمذي في النكاح ، باب منه ، رقم (3349) ، وابن ماجه في النكاح ، باب صداق النساء 1/ 607 ، رقم (1887) ، والحاكم في الجهاد 2/ 109 ، وفي النكاح 2/ 175 ، 176 ، وابن حبان كما في الإحسان في السير 10/ 481 ، رقم (4620) ، والبيهقي في باب ما يستحب من القصد في الصداق 7/ 234 من طرق كثيرة عن محمد بن سيرين =

قال : سمعت أبا العجفاء ... فذكره . وليس عند أبي داود والترمذي وابن ماجه ذكر الشهادة . وإسناده ضعيف ، أبو العجفاء ((مقبول))كما في التقريب . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وقال الترمذي : ((حسن صحيح)).

ورواه الإمام أحمد 1/ 276 ، 277 ، 279 ، رقم (285 ، 287) من طريق سلمة بن علقمة ، عن محمد بن سيرين ، قال : نبئت عن أبي العجفاء ... فذكره .

ورواه البيهقي في الموضع السابق من طريق أيوب عن ابن سيرين عن ابن أبي العجفاء عن أبيه عن عمر ، فذكره .

قال أحمد شاكر في تعليقه على المسند بعد ذكره للروايتين الأوليين : ((فالظاهر أنه سمعه من – أي من أبي العجفاء – ومن غيره ، فتارة يرويه هكذا وتارة يرويه هكذا)).

وروى جزأه الأخير الموقوف : الحاكم في الجهاد 2/ 108 من طريق عبدالله بن صالح ، حدثني الليث ، حدثني عبدالرحمن بن خالد ، عن ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان عن عمر بنحوه ، وعبدالله بن صالح – كاتب الليث – ((صدوق كثير الغلط ، وفيه غفلة ، ثبت في كتابه))كما في التقريب . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

وروى جزأه الأخير أيضاً ابن المبارك في الجهاد ، ص65 ، رقم (10) ، وعبد الرزاق في الجهاد ، باب الشهيد 5/ 266 ، 276 ، رقم (9563) عن معمر عن الزهري ، عن عمر . وإسناده صحيح مرسل .

وروى جزأه الأول الحاكم في النكاح 2/ 176 ، 177 من طريق سالم ونافع ، ومن طريق ابن عباس ، ومن طريق سعيد بن المسيب ، كلهم عن عمر به . وصحح جميع هذه الطرق الحاكم ، ووافقه الذهبي .

=

الفوائد والعبر :

1 – أنه يندب للمرأة ووليها التيسير في أمر النكاح ، بعدم المغالاة في المهر ، وألا يطلبوا من المهر ما يكلف الزوج ، ويتسبب في تحمله للدين ، مما قد يحمل الزوج على كره المرأة أو إلى أن يسيء التعامل معها أو مع من تسبب في تحمله

وقال الحاكم بعد ذكره لهذه الروايات : ((فقد تواترت الأسانيد الصحيحة بصحة خطبة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – ، وهذا الباب لي مجموع في جزء كبير ولم يخرجاه)).

ولبعض جمل هذا الأثر المرفوعة والموقوفة شواهد يطول الكلام بذكرها . تنظر في صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها ، وباب الصداق 2/ 1040 ، 1042 ، حديث (1424 ، 1426) ، وصحيح البخاري ، كتاب الجهاد ، باب لا يقول : فلان شهيد (فتح الباري 6/ 89 ، 90 ، حديث 2829) ، وسنن سعيد 5/ 167 ، وجامع الأصول ، كتاب الفضائل : في فضل الشهادة والشهداء 9/ 502 – 509 .

وبالجملة فهذا الحديث صحيح بطرقه وشواهده ، وقد حسنه الحافظ ابن حجر في الفتح في الموضع السابق ، وصححه أيضاً غير من سبق ذكرهم الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على مسند الإمام أحمد ، والشيخ محمد ناصر الدين في الإرواء 6/ 347 ، وفي صحيح سنن النسائي 2/ 705 ، والشيخ عبدالقادر الأرنؤوط في تعليقه على جامع الأصول 7/ 8 .

للدين من أقاربها . وكذلك ينبغي عدم الإسراف في حفل الزواج ووليمته ، وليكن أسوتنا في ذلك خير البشر وأفضل الأنبياء نبينا محمد ... ، كما ينبغي تسهيل وتيسير جميع أمور الزواج من الخطبة ودخول الرجل على زوجته وغير ذلك .

وقد روى التابعي الجليل عروة بن الزبير بن العوام عن أم المؤمنين عائشة – رضي الله عنها – قالت : قال لي رسول الله ... : ((من يُمنِ المرأة[1] تسهيل أمرها وقلة صداقها))، قال عروة : وأنا أقول من عندي : ومن شؤمها تعسير أمرها ، وكثرة صداقها[2] .

---

(١) ((اليمن))هو البركة ، وضده الشؤم . ينظر النهاية 5/ 302 .

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده 6/ 77 ، وأبو نعيم في الحلية 3/ 163 من طريق ابن المبارك ، والحاكم في النكاح 2/ 181 ، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان في النكاح ، باب الصداق 9/ 405 ، رقم (4095) من طريق ابن وهب ، وابن عدي في الكامل في ترجمة أسامة بن زيد الليثي 1/ 386 من طريق ابن لهيعة ، كلهم عن أسامة بن زيد ، عن صفوان بن سليم ، عن عروة به ، وإسناده حسن ، رجاله ثقات ، عدا أسامة بن زيد – وهو الليثي – فهو ((صدوق يهم))كما في التقريب ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وقال ابن عدي : ((وأسامة بن زيد هذا يروي عنه الثوري وجماعة من الثقات ، ويروي عن ابن وهب بنسخة صالحة ...))، وحسنه الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على الإحسان .

وكثيراً ما نرى زواجاً لا يوفق الزوجان فيه ، فينتهي إلى الطلاق ، أو يكون بينهما شقاق وعدم وئام ، وقد يكون السبب في ذلك الإسراف في تكاليف الزواج وتعسير أموره من قبل المرأة أو أقاربها – وهذا هو الغالب – أو من قبل الزوج .

2 – أنه لا ينبغي الجزم لكل من قتل في الجهاد أو قتله الأعداء بالشهادة ، ولكن يقال : نرجو أن يكون شهيداً ، ونحو ذلك إذا كان ظاهر حاله يدل لذلك .

وما ذكره أمير المؤمنين عمر – رضي الله عنه – في هذا الحديث من إطلاق الناس الشهادة على كل من قتل في الغزو ، موجود في هذا الوقت ، بل ربما نسمع ما هو أسوأ من ذلك ، حتى إن بعضهم يطلق لفظ ((الشهيد))على من قتله اليهود من القوميين ، بل ربما وصل الأمر إلى ماهو أسوأ من ه ذا ، فربما أطلق بعضهم هذا اللفظ على من قتله اليهود من نصارى العرب ، وهذا خطأ فاحش ، وزلل عظيم ، نسأل الله السلامة والعافية .

* * *

الدرس الثالث والعشرون

في ذم من أراد الدنيا وحدها بالعبادة

41 – عن أبي سعيد الخدري – رضي ا لله عنه – عن النبي ... قال : ((تعلموا القرآن واسألوا الله به ، قبل أن يتعلمه قوم يسألون به الدنيا ، فإن القرآن يتعلمه ثلاثة نفر : رجل يباهي به ، ورجل يستأكل به ، ورجل يقرؤه لله عز وجل))[1] .

---

(١) رواه أبو عبيد في فضائل القرآن ، باب القاريء يستأكل بالقرآن ، ص106 ، رقم (2 – 29) ، قال : حدثنا ابن أبي مريم وأبو الأسود ، عن ابن لهيعة ، عن موسى بن وردان ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد ... فذكره . وإسناده ضعيف ، رجاله ثقات ، عدا ابن لهيعة ، فهو ((صدوق خلط بعد احتراق كتبه))، وعدا موسى بن وردان فهو ((صدوق ربما أخطأ))كما في التقريب .

ورواه البغوي في شرح السنة 4/ 439 ، حديث (1182) من طريق عبدالله بن مسلمة عن ابن لهيعة به ، إلا أنه قال : ((يتعلمه رجلان))، ولم يذكر : ((ورجل يقرؤه لله عز وجل)).

ورواه الإمام أحمد 3/ 38 ، 39 ، والبخاري في خلق أفعال العباد ، باب قول الله تعالى عن أهل النار ... ، ص118 ، 119 ، والحاكم 4/ 547 عن عبدالله بن يزيد المقري ، ثنا حيوة ، حدثني بشير بن أبي عمرو الخولاني أن الوليد بن قيس حدثه أنه سمع أبا

=

42 – وعن أبي وائل عن عبدالله بن مسعود – رضي ا لله عنه – قال : ((كيف أنتم إذا لبستكم فتنة [1] يربو [2] فيها الصغير ويهرم فيها الكبير ويتخذها الناس سنة[3] ، فإن غير منها شيء قيل : غيرت السنة . قالوا : متى يكون ذلك يا

سعيد ... فذكره ، وفيه : ((ويقرأ القرآن ثلاثة : مؤمن ومنافق وفاجر)). قال بشير : فقلت للوليد : ما هؤلاء الثلاثة ؟ قال : المنافق كافر به والفاجر يأكل به ، والمؤمن يؤمن به ، وفي إسناده ضعف يسير ، رجاله ثقات ، عدا الوليد بن قيس فقد وثقه العجلي وابن حبان ، ولم يوثقه غيرهما كما في التهذيب 11/ 146 ، وقال في التقريب : ((مقبول)).

ولهذا الحديث شواهد أخرى تنظر في فضائل القرآن لأبي عبيد ، في الموضع السابق ، ومصنف ابن أبي شيبة ، كتاب فضائل القرآن 10/ 479 ، 480 ، وينظر جامع الأصول 2/ 450 ، 451 ، والسلسلة الصحيحة ، رقم (259 ، 260) .

وبالجملة فالرواية ضعفها يسير فتتقوى برواية الإمام أحمد ومن وافقه ، وتتقوى كذلك بالشواهد المشار إليها ، فترتقي إلى درجة الحسن .

وقد صحح هذا الحديث الحاكم ووافقه الذهبي ، وذكره الشيخ محمد ناصر الدين في السلسلة الصحيحة ، رقم (258) ، وصححه الشيخ عبدالقادر الأرنؤوط في تعليقه على التذكار للقرطبي ، ص106 بشواهده .

(١) أي خالطتكم . ينظر لسان العرب 6/ 203 .

(٢) أي يكبر ، لطول مكث هذه الفتنة في الناس .

(٣) أي يسيرون عليها ويستحسنونها ، ويعتبرونها الطريقة المثلى التي ينبغي السير عليها .

أبا عبدالرحمن ، قال : إذا كثرت قراؤكم [1] وقلت أمناؤكم ، وكثرت أمراؤكم ، وقلت فقهاؤكم [2] ، والتمست الدنيا بعمل الآخرة [3]))[4] .

---

(١) المعنى : كثر الذين يقرأون ، وليس لديهم علم .

(٢) أي علماؤكم .

(٣) المعنى عملت الطاعات كالصلاة والصدقة وغيرهما من أجل مصالح دنيوية ، كالمال وغيره .

(٤) رواه ابن أبي شيبة في الفتن 15/ 24 ، رقم (19003) عن أبي معاوية ، والدارمي في باب تغير الزمان 1/ 75 ، رقم (185) عن يعلى ، والحاكم في الفتن 4/ 514 ، 515 من طريق يعلى بن عبيد ، كلاهما عن الأعمش عن أبي وائل . وإسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيحين . وصححه الذهبي في التلخيص على شرط الشيخين . وصحح إسناده كذلك الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح الترغيب ، ص48 .

ورواه الدارمي في الموضع السابق ، رقم (186) ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة : ما روي في الحث على التمسك بالكتاب والسنة 1/ 91 ، 92 ، رقم (123) ، وابن عبدالبر في جامع بيان العلم ، باب ذم الفاجر من العلماء 1/ 188 من طريق علقمة عن ابن مسعود . وفي إسناده يزيد بن أبي زياد ، وهو ضعيف .

ورواه عبدالرزاق في باب الفتن 11/ 359 ، 360 عن معمر ، عن قتادة عن ابن مسعود . وقتادة لم يدرك ابن مسعود .

ثم أخرج عبدالرزاق بعد عن علي – رضي الله عنه – نحوه مختصراً ، عن معمر عن أبان عن سليم بن قيس الحنظلي عن علي . وأبان الأقرب أن ابن أبي عياش ، وهو ((متروك)) =

43 – وعن أبي المنهال قال :

ولما كان ابن زياد ومروان بالشام ، ووثب ابن الزبير بمكة [1] ، ووثبت

كما في التقريب ، وشيخه لم أجد من وثقه . وقد ذكره الشيخ محمد نا صر الدين في صحيح الترغيب ، 48 .

وهذا الأثر له حكم الرفع إلى النبي ... لأنه لا يقال بالرأي .

(١) قال الحافظ في الفتح 13/ 69 ، 70 : ((لما مات يزيد بن معاوية دعا ابن الزبير إلى نفسه ، وبايعوه بالخلافة ، فأطاعه أهل الحرمين ومصر والعراق وما وراءها ، وبايع له الضحاك بن قيس الفهري بالشام كلها ، إلا الأردن ومن بها من بني أمية ، ومن كان على هواهم ، حتى هم مروان أن يرحل إلى ابن الزبير ويبايعه ، فمنعوه ، وبايعوا له بالخلافة ، وحارب الضحاك بن قيس ، فهزمه ، وغلب على الشام ، ثم توجه إلى مصر فغلب عليها ، ثم مات في سنته ، فبايعوا بعده ابنه عبدالملك ، وقد أخرج ذلك الطبري واضحاً ، وأخرج الطبراني بعضه من رواية عروة بن الزبير ، وفيه : أن معاوية ابن يزيد بن معاوية لما مات دعا مروان لنفسه ، فأجابه أهل فلسطين وأهل حمص ، فقاتله الضحاك بن قيس بمرج راهط ، فقتل الضحاك ، ثم مات مروان ، وقام عبدالملك فذكر قصة الحجاج في قتاله عبدالله بن الزبير ، وقتله ، هذا هو الذي توارد عليه أهل الأخبار بالأسانيد الجيدة ، وابن الزبير لم يبايع لمروان قط ، بل مروان هم أن يبايع لابن الزبير ، ثم ترك ذلك ، ودعا إلى نفسه))انتهى كلامه مختصراً .

وقد ذكر شيخنا سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز – مفتي المملكة العربية السعودية – في بعض دروسه أن خلافة عبدالله بن الزبير – رضي الله عنهما – خلافة =

القراء بالبصرة[1] ، فانطلقت مع أبي إلى أبي برزة الأسلمي – رضي ا لله عنه – حتى دخلنا عليه في داره وهو جالس في ظل عُلِّية له من قصب[2] ، فجلسنا إليه ، فأنشأ أبي يستطعمه الحد يث[3] فقال : يا أبا برزة ، ألا ترى ما وقع فيه الناس ؟ فأول شيء سمعته تكلم به : إني احتسبت عند ا لله أني أصبحت ساخطاً على أحياء قريش[4] ، إنكم يا معشر العرب كنتم على الحال الذي علمتم من الذلة والقلة والضلالة ، وإن ا لله أنقذكم بالإسلام وبمحمد ... حتى بلغ بكم ما ترون ، وهذه الدنيا التي أفسدت بينكم ، إن ذاك الذي بالشام وا لله إن يُقاتل إلا على دنيا ، وإن هؤلاء الذين بين أظهركم وا لله إن يقاتلون إلا على دنيا ...

شرعية ، وذلك أنه تولى الخلافة في وقت لا يوجد فيه خليفة للمسلمين ، وذلك بعد تنازل معاوية بن يزيد بن معاوية وموته ثم خرج عليه مروان بن الحكم بعد ذلك . وينظر تاريخ الطبري 5/ 501 – 531 ، والبداية والنهاية ، فصل : إمارة عبدالله بن الزبير وعند ابن حزم وطائفة أنه أمير المؤمنين آنذاك 8/ 242 – 245 .

(١) وهم الخوارج ، وقيل : أراد الذين بايعوا على قتال من قتل الحسين . ينظر الفتح 13/ 73 .

(٢) العلية بضم العين وكسرها : الغرفة . ينظر المرجع السابق .

(٣) أي يطلب منه أن يحدثه . ينظر المرجع السابق .

(٤) وذلك لأن أكثر الحرب وقعت بين بعض أفخاذ قريش ، ومن تبعهم ، بين ابن الزبير وبني أمية ، وكلهم من قريش .

إلخ[1] .

الفوائد والعبر :

1 – تحريم المباهات بالأعمال الصالحة والافتخار بها .

2 – تحريم طلب الدنيا وحدها بالعبادة .

3 – أن وجود العلماء العاملين في الأمة سبب لعصمتها من الفتن إذا أخذت بتوجيهاتهم .

4 – أن قلة الفقهاء وكثرة القراء الذين قل حظهم من العلم من أسباب وقوع الفتن .

5 – أن التمسك بالإسلام سبب لنصرة المسلمين وعزتهم .

6 – أن التفرق إلى أحزاب من أجل الدنيا كالحكم أو غيره والمعادات من أجل ذلك من أسباب ضعف المسلمين وفشلهم وتسلط أعدائهم عليهم ، كما

---

(١) رواه البخاري في الفتن ، باب إذا قال عند قوم شيئاً فقال بخلافه 13/ 68 ، رقم (7112) .

ورواه ابن أبي شيبة في الفتن 15/ 14 ، 15 وفيه زيادة على ما هنا ، ولكن في إسناده مروان بن معاوية وهو مدلس ، وقد عنعن .

ولبعضه شاهد من قول ابن عمر رواه ابن أبي شيبة في كتاب الأمراء 11/ 122 ، رقم (10683) ، و11/ 129 ، 130 ، رقم (10708) .

قال تعالى : { **ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم** } [الأنفال: 46] . فالواجب على المسلمين أن يجتمعوا على الحاكم المسلم الذي ولاه الله أمرهم ، وأن يتعاونوا على البر والتقوى وأن يبتعدوا عن التفرق والتحزب .

* * *

الدرس الرابع والعشرون

في أن من نوى أن يقتدي بأهل الخير كتب له مثل أجورهم

45 – عن أبي كبشة الأنماري – رضي ا لله عنه – أنه سمع رسول ا لله ... يقول : ((ثلاث أقسم عليهن ، وأحدثكم حديثاً فاحفظوه))، قال : ((فأما الثلاث الذي أقسم عليهن فإنه ما نقص مال عبد من صدقه [1] ، ولا ظلم عبد مظلمة صبر عليها إلا زاده ا لله عزاً ، ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح ا لله عليه باب فقر)).

وأما الذي أحدثكم حديثاً فاحفظوه فإنه قال : ((إنما الدنيا لأربعة نفر : عبد رزقه ا لله مالاً وعلماً فهو ينقي ربه فيه ويصل به رحمه ، ويعلم لله فيه حقاً فهذا بأفضل المنازل ، وعبد رزقه ا لله علماً ولم يرزقه مالاً ، فهو صادق النية ، يقول : لو أن لي مالاً لعملت فيه بعمل فلان ، فهو بنيته ، فأجرهما سواء ، وعبد رزقه الله مالاً ولم يرزقه علماً ، فهو يخبط في ماله بغير علم ، لا يتقي فيه ربه ولا

(١) قال النووي في شرح مسلم 16/ 141 : ((ذكروا فيه وجهين : أحدهما معناه أنه يبارك فيه ويدفع عنه المضرات ، فينجبر نقص الصورة بالبركة الخفية ، وهذا مدرك بالحس والعادة ، والثاني أنه وإن نقصت صورته كان في الثواب المرتب عليه جبر لنقصه ، وزيادة إلى أضعاف كثيرة))أ . هـ .

يصل فيه رحمه ، ولا يعلم لله فيه حقاً ، فهو بأخبث المنازل ، وعبد لم يرزقه ا لله مالاً ولا علماً فهو يقول : لو أن لي مالاً لعملت فيه بعمل فلان ، فهو بنيته ، فوزرهما سواء))[1] .

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده 4/ 231 ، والترمذي في سننه في الزهد ، باب ما جاء : مثل الدنيا مثل أربعة نفر 4/ 562 ، 563 ، حديث (2325) ، والبغوي في شرح السنة في الرقاق 14/ 289 ، 290 ، حديث (4097) من طريق يونس بن خباب ، عن سعيد الطائي ، قال : حدثني أبو كبشة ... فذكره . وإسناده حسن ، رجاله ثقات عدا يونس بن خباب ، فهو ((صدوق يخطيء))كما في التقريب .

وقال الترمذي : ((حسن صحيح))، وقال الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح الترمذي 2/ 270 : ((صحيح))، وصححه كذلك عبدالقادر الأرنؤوط في تعليقه على جامع الأصول 11/ 10 ، وحسنه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على شرح السنة .

وروى جزأه الأخير الإمام أحمد 4/ 230 ، وابن ماجه في الزهد ، باب النية 2/ 1413 ، حديث (4228) من طريقين عن سالم بن أبي الجعد عن أبي كبشة ... فذكره . وإسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيحين ، وقد صرح سالم بن أبي الجعد بسماعه لهذا الحديث من أبي كبشة في رواية صحيحة عند الإمام أحمد .

وقال الحافظ العرقي كما في تخريج أحاديث الإحياء 6/ 2383 ، حديث (3796) : ((رواه ابن ماجه بسند جيد)).

وروى جزأه الأول مسلم في صحيحه في البر والصلة ، باب استحباب العفو والتواضع 4/ 2001 ، حديث (2588) من حديث أبي هريرة ، ولفظه : ((ما نقصت صدقة من =

الفوائد والعبر :

1 – مشروعية إقسام المتكلم عند الحا جة إلى ذلك ، كتأكيد الكلام على أمر مهم ، ونحو ذلك .

2 – أن الصدقة لا تنقص مال المسلم ، بل تزيده إما زيادة حسية ، أو زيادة معنوية ، فيبارك الله فيه ويستفيد منه صاحبه .

3 – فضل الصبر ، وأنه سبب لرفعة المظلوم .

4 – تحريم سؤال الناس أموالهم من غير حاجة وأن ذلك سبب جالب للفقر .

5 – أن العلم الشرعي خير معين لصاحبه بعد ا لله تعالى على سلوك طريق الخير ، فأهل العلم يعرفون ما ينفعهم فيفعلونه ويعرفون ما يضرهم فيجتنبونه ، ولهذا وغيره عظمت منزلة العلماء عند ا لله تعالى ، قال سبحانه وتعالى : **{ قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون }** [الزمر: 9] وقد روى الترمذي عن النبي ... أنه قال : ((فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم))[1] ، وفي حديث

مال ، وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً ، وما تواضع أحد لله إلا رفعه)).

(١) رواه الترمذي كما سبق (2685) وقد صححه غير واحد . ينظر : الترغيب والترهيب (130) ، وفيض القدير 5/ 525 ، وجامع الأصول 9/ 227 ، وصحيح سنن الترمذي (2161) .

آخر : ((فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب))[1] .

6 – أن من صدق في نيته في نية عمل خير لو قدر عليه كتب الله له مثل أجر من عمله .

7 – أن من كان عازماً على فعل شر معين لو استطاعه يكتب مثل وزر من عمله .

* * *

(١) رواه أبو داود (3641، 3642) ، والترمذي (2682) ، وابن حبان (88) وصححه غير واحد من أهل العلم . ينظر : الترغيب والترهيب (106) ، وصحيح الترمذي (2159) .

الدرس الخامس والعشرون

في أن من نوى الجهاد فمنع منه كتب له أجر المجاهدين

46 – عن سهل بن حنيف – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ... : ((من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه))[1] .

47 – عن أنس بن مالك – رضي الله عنه – أن النبي ... كان في غزاة ، فقال : ((إن بالمدينة أقواماً ما سرتم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم [2]))، قالوا : يا رسول الله ، وهم بالمدينة؟ قال : ((وهم بالمدينة ، حبسهم العذر))رواه البخاري[3] .

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب استحباب طلب الشهادة 3/ 1517 ، رقم (1909) ، وله شاهد بنحوه من حديث أنس رواه مسلم في الموضع السابق .

(٢) في رواية الإسماعيلي كما في الفتح 6/ 47 : ((إلا وهم معكم فيه بالنية))، وفي حديث جابر عند مسلم ، رقم (1911) : ((إلا شركوكم في الأجر)). والمعنى : أن لهم من الأجر مثل أجر الغازي ، لأنهم كانوا ينوون الغزو ولكنهم لم يستطيعوا الخروج في الجهاد ، منعهم المرض أو قلة ذات اليد أو نحو ذلك من الأعذار المانعة من الجهاد .

(٣) – صحيح البخاري كتاب الجهاد ، باب من حبسه العذر (فتح الباري 6/ 46 ، 47 حديث 2839) ، وكتاب المغازي ، باب نزول النبي ... الحجر 8/ 126 ، حديث (4423) .

48 – عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ... : ((من مات ولم يغزُ ، ولم يحدث به نفسه مات على شعبة من نفاق))رواه مسلم[1] .

49 – وعن جابر بن عتيك – رضي الله عنه – أن رسول الله ... جاء يعود عبدالله بن ثابت ، فوجده قد غُلب عليه ، فصاح به ، فلم يجبه ، فاسترجع رسول الله ... ، وقال : ((غلبنا عليك يا أبا الربيع [2]))، فصاح النساء وبكين ، فجعل جابر – وفي رواية : فجعل ابن عتيك – يُسكتهن ، فقال رسول الله ... : ((دعهن ، فإذا وجب فلا تبكين باكية))، قالوا : يا رسول الله ، وما وجب ؟ قال : ((إذا مات))، فقالت ابنته : والله إن كنت لأرجو أن تكون شهيداً ، فإنك

(١) صحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب ذم من مات ولم يغزُ ، ولم يحدث نفسه بالغزو 3/ 1517 ، حديث (1910) .

قال النووي في شرح مسلم 13/ 56 : ((في هذا الحديث أن من نوى فعل عبادة فمات قبل فعلها لا يتوجه عليه من الذم ما يتوجه على من مات ولم ينوها)). وينظر سبل الكلام 4/ 81 ، 82 .

(٢) أي أن تقدير الله تعالى موتك غالب علينا ، وإلا فحياتك محبوبة لدينا لجميل سعيك في الإسلام والخير . ومعنى قوله : ((قد غلب عليه)): أن مرض الموت غلب عليه ، حتى لم يستطع الكلام ، ولم يمت بعد . بنظر تنوير الحوالك 1/ 233 ، وحاشية السندي على سنن النسائي 4/ 13 .

كنت قد قضيت جهازك [1] ، فقال رسول ا لله ... : ((إن الله قد أوقع أجره على قدر نيته ، وما تعدون الشهادة ؟))، قالوا : القتل في سبيل ا لله . قال رسول ا لله ... : ((الشهداء سبعة ، سوى القتل في سبيل ا لله : المطعون شهيد ، والحَرق شهيد ، والغَرق شهيد ، وصاحب ذات الجَنب شهيد ، والمبطون شهيد ، والذي يموت تحت الهدم شهيد ، والمرأة تموت بجُمع [2] شهيد [3])).

(١) أي أنه أعد أسباب الجهاد وتهيأ له ، وأعد جهاز السفر للجهاد من متاع وسلاح وغير ذلك . بنظر عون المعبود 8/ 377 .

(٢) ((جُمع))بضم فسكون ، والمراد المرأة تموت وولدها في بطنها . ينظر جامع الأصول 11/ 101 ، والأقرب أن المراد أن تموت المرأة عند ولادتها ، لقوله ... في حديث عبادة عند أحمد 5/ 323 : ((والمرأة يقتلها ولدها جمعاء شهادة))، وفي حديث راشد ابن حبيش عند أحمد 3/ 489 : ((والنفساء)).

(٣) رواه الإمام مالك في الجنائز ، باب النهي عن البكاء على الميت 1/ 233 ، 234 ، والإمام أحمد 5/ 446 ، وأبو داود في الجنائز ، باب في فضل من مات بالطاعون 3/ 188 ، 189 ، حديث (3111) ، والنسائي في الجنائز : النهي عن البكاء على الميت 4/ 13 ، 14 ، وابن حبان في صحيحه (الإحسان ، كتاب الجنائز ، فصل في الشهيد 7/ 461 – 464 ، حديث 3189 ، 3190) ، والحاكم في الجنائز 1/ 351 ، 352 ، من طريق عتيك بن الحارث ، أن جابر بن عتيك – رضي الله عنه – أخبره ... فذكره . وعتيك بن الحارث قال في التقريب : ((مقبول))، لكن لهذا الحديث شواهد كثيرة ، منها حديث أبي هريرة عند البخاري ، رقم (5733) ، ومسلم ، رقم (1914) ، وحديث =

الفوئد والعبر :

1 – مكانة الجهاد العظيمة في الإسلام ، وأن مَن لم يغزُ أو ينو الغزو فمات فإنه يموت على شعبة من النفاق . وقد ثبت عن النبي ... أنه ذكر أن الجهاد ذروة سنام الإسلام [1] ، وإذا كانت هذه هي الحال مَن لم يغزُ ولم يحدث نفسه

أنس عند البخاري ، رقم (5734) ، وحديث عبادة عند أحمد 4/ 201 ، و 5/ 323 ، وحديث راشد بن حبيش عند أحمد 3/ 489 ، وحديث ربيع الأنصاري عند الطبراني . ينظر الترغيب 2/ 308 ، والمجمع 5/ 300 ، وغيرها مما يرد في هذا الباب .

وقد صحح هذا الحديث الحاكم ، ووافقه الذهبي ، والشيخ محمد ناصر الدين في أحكام الجنائز ، ص 54 ، وفي صحيح سنن أبي داود 2/ 601 ، وعبدالقادر الأرنؤوط في تعليقه على جامع الأصول 11/ 101 ، وشعيب الأرنؤوط في تعليقه على الإحسان ، والدكتور عمر الأشقر في رسالة مقاصد المكلفين ، فضل المقاصد وعظيم خطرها ، ص85 ، وغيرهم .

(١) رواه الإمام أحمد 5/ 245 ، 246 بإسناد لا بأس به في الشواهد ، فيه شهر بن حوشب ، وهو كثير الأوهام ، وبقية رجاله حديثهم لا ينزل درجة الحسن ، ورواه الإمام أحمد أيضاً 5/ 234 ورجاله ثقات ، عدا أبي بكر بن أبي مريم ، فهو ضعيف لاختلاطه ، فالحديث بمجموع هذين الطريقتين حسن – إن شاء الله – وقد صححه بمجموعهما الشيخ محمد ناصر الدين في الإرواء (234) ، وللحديث طرق أخرى تنظر في جامع العلوم شرح الحديث (29) .

بالغزو ، فكيف بحال مَن يصد عن الجهاد في سبيل ا لله ، بالتثبيط عنه ، أو بمنع أولاده أو مَن تحت يده من الجهاد ، خوفاً عليهم من الموت ، أو بغير ذلك ؟

2 – بيان نعمة من نعم ا لله على عباده ، حيث جعل من عزم على فعل الخير كمن فعله ، فجعل من نوى الغزو كمن غزا ، وجعل لمن حرص على الشهادة في سبيل ا لله أجر من استشهد ، وهذا فيه تسلية عظيمة لأولئك الذين يحرصون على المشاركه في الجهاد فيمنعهم آباؤهم أو غيرهم من المشاركة فيه ، فيرجى أن يكون لأحدهم مثل أجر من شارك فيه ، كما أنه يرجى لأحدهم إذا مات على فراشه مثل أجر الشهيد .

* * *

الدرس السادس والعشرون

في ثواب من نوى أي عمل صالح فلم يتمكن من فعله

50 – عن أبي بكر بن عياش – رحمه الله – قال : دخلنا على أبي حصين نعوده[1] ، ومعنا عاصم ، فقال أبو حصين لعاصم : تذكر حديثاً حدثناه القاسم بن مخيمرة ؟ قال : نعم ، إنه حدثنا يوماً عن عبدالله بن عمرو ، قال : قال رسول الله ... : ((إذا اشتكى العبد[2] المسلم قيل للكاتب الذي يكتب عمله : اكتب له مثل عمله إذ كان طليقاً حتى أقبضه أو أطلقه))[3] .

---

(١) أي وهو مريض .

(٢) أي مرض .

(٣) رواه الإمام أحمد 2/ 205 عن أسود بن عامر عن أبي بكر بن عياش به ، ثم قال : قال أبو بكر : حدثنا به عاصم وأبو حصين جميعاً . وإسناده حسن ، أبو بكر بن عياش ((حسن الحديث))ومثله عاصم ، وقد تابعه أبو حصين .

ورواه أبو نعيم في الحلية 8/ 309 من طرق عن أبي بكر بن عياش عن حصين به مختصراً .

وقد صحح إسناده الشيخ محمد ناصر الدين في السلسلة الصحيحة 3/ 333 ، رقم (1232) .

ورواه الإمام أحمد 2/ 159 ، والحاكم 1/ 348 من طريق علقمة بن مرثد عن القاسم =

وفي رواية عن خيثمة بن عبدالرحمن ، عن عبدا لله بن عمرو بن العاص – رضي الله عنهما – قال : قال رسول ا لله ... : ((إذا كان العبد على طريقة حسنة من العبادة ثم مرض ، قيل للملك الموكل به : أكتب له مثل عمله إذ كان طليقاً حتى أطلقه أو أكفته إليّ[1]))[2] .

51 – عن أبي إسماعيل السكسكي – رحمه ا لله – قال : سمعت أبا بردة واصطحب هو ويزيد بن أبي كبشة في سفر ، فكان يزيد يصوم في السفر ، فقال

به بنحوه مختصراً . وإسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيحين ، عدا القاسم فهو من رجال مسلم ، وروى له البخاري تعليقاً .

وصححه الحاكم على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، قال الشيخ محمد ناصر الدين في الموضع السابق : ((وهو كما قالا)).

(١) أي أنه يكتب له عمله الصالح الذي كان يعمله قبل المرض يكتب له ذلك ما دام مريضاً حتى يشفيه الله ويطلقه من مرضه ذلك ، أو يكفنه الله إليه بالموت ، وذلك أنه كان ينوي أن يعمل هذا العمل ، ولكن منعه المرض من فعله . ينظر الفتح 6/ 136 .

(٢) رواه عبدالرزاق في باب المرض وما يصيب الرجل 11/ 196 ، رقم (20308) ، والإمام أحمد 2/ 203 ، عن معمر ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن خيثمة به .

وإسناده حسن ، رجاله ثقات رجال الصحيحين ، عدا عاصم فهو ((صدوق له أوهام ، وحديثه في الصحيحين مقرون))كما في التقريب ، وقد حسن إسناده المنذري في الترغيب فصل الترغيب في الصبر 4/ 184 ، والشيخ محمد ناصر الدين في الموضع السابق .

له أبو بردة : سمعت أبا موسى مراراً يقول : قال رسول ا لله ... : ((إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل صحيحاً مقيماً))رواه البخاري[1] .

52 – عن أبي الدرداء – رضي ا لله عنه – يبلغ به النبي ...[2] قال : ((من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلي من الليل ، فغلبته عيناه حتى أصبح [3] ، كتب له ما نوى ، وكان نومه صدقة عليه من ربه عز وجل))[4] .

(١) صحيح البخاري كتاب الجهاد ، باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة (فتح الباري 6/ 136 ، رقم (2996)) .

(٢) أي يرفعه . والمراد أن أبا الدرداء يذكر أن النبي ... قال هذا الحديث .

(٣) أي أنه نام وهو عازم على قيام الليل ، فلم يقم تلك الليلة من غير تفريط منه ، ولكن غلبه النوم ، فلم يقم حتى طلع الفجر ، ففاته قيام الليل .

(٤) رواه النسائي في قيام الليل ، باب من أتى فراشه وهو ينوي القيام 3/ 258 ، حديث (1787) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة ، باب ما جاء فيمن نام عن حزبه 1/ 426 ، 427 ، حديث (1344) من طريق حبيب بن أبي ثابت ، عن عبدة بن أبي لبابة ، عن سويد بن غفلة ، عن أبي الدرداء ... فذكره . ورجاله ثقات ، لكن حبيب بن أبي ثابت مدلس ، وقد عنعن .

وقال الحافظ المنذري في الترغيب 1/ 70 : ((رواه النسائي وابن ماجه بإسناد جيد)).

ورواه النسائي في الموضع السابق بعد روايته السابقة من طريق سفيان الثوري ، عن عبدة ، قال : سمعت سويد بن غفلة عن أبي ذر وأبي الدرداء موقوفاً . وإسناده صحيح .

=

وقال شيخنا سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز عند شرحه لهذا الحديث في سنن النسائي في بعض دروسه : ((هذا السند صحيح ، وله حكم الرفع ، وهو يجبر السند السابق)).

ورواه ابن حبان في صحيحه في الصلاة ، فصل في قيام الليل 6/ 323 ، حديث (2588) من طريق أبي إسحاق الأنصاري ، حدثنا مسكين بن بكير ، حدثنا شعبة ، عن عبدة ، عن سويد بن غفلة أنه عاد زر بن حبيش في مرضه ، فقال : قال أبو ذر أو أبو الدرداء – شك شعبة – قال رسول الله ﷺ : ... فذكره . ورجاله ثقات ، عدا أبي إسحاق الأنصاري فلم يوثقه سوى ابن حبان ، وروى عنه جماعة ، ومسكين بن بكير ((صدوق يخطيء))كما في التقريب . وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على صحيح ابن حبان (الإحسان) : ((إسناده جيد)).

وفي الجملة فإن هذا الحديث صحيح بمجموع الطرق السابقة ، وقد صححه الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح الترغيب ، ص12 .

وله شاهد من حديث عائشة – رضي الله عنها – رواه النسائي في قيام الليل : باب من كانت له صلاة بالليل 3/ 257 ، حديث (1784) من طريق سعيد بن جبير ، عن رجل رضي عنده ، عن عائشة ... فذكره .

ورواه النسائي في الموضع السابق 3/ 258 ، حديث (1785 ، 1786) من طريق أبي جعفر الرازي : تاريخ صنعاء عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن المنكدر عن سعيد جبير عن الأسود بن يزيد عن عائشة . ثم رواه بعده من طريق أبي جعفر الرازي به ، دون ذكر الأسود بن يزيد . ثم قال : ((أبو جعفر الرازي ليس بالقوي في الحديث)).

ورواه الطيالسي كما في منحة المعبود ، باب النية 2/ 28 ، رقم (2000) عن ورقاء عن =

53 – وعن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ... : ((قال الله عز وجل : إذا تحدث [1] عبدي بأن يعمل حسنة فأنا أكتبها له حسنة ما لم يعملها ، فإذا عملها فأنا أكتبها بعشر أمثالها ، وإذا تحدث بأن يعمل سيئة فأنا أغفرها له ما لم يعملها ، فإذا عملها فأنا أكتبها له بمثلها))، وقال رسول ا لله ... : ((قالت الملائكة : ذاك عبد يريد أن يعمل سيئة – وهو أبصر به[2] – فقال : ارقبوه ، فإن عملها فاكتبوها له بمثلها ، وإن تركها فاكتبوها له حسنة ، إنما تركها من جَرَّايَ[3]))[4] .

الفوائد والعبر :

محمد بن المنكدر عن سعيد عن عائشة . وإسناده حسن ، لكنه مرسل ، سعيد لم يسمع من عائشة كما قال أبو حاتم .

(١) أي ((همَّ))كما في الرواية الأخرى ، وفي رواية ثالثة : ((أراد)).

(٢) المراد : أن الله تعالى أعلم بحال عبده ، وبما عزم عليه وأراده .

(٣) أي من أجلي . ينظر الترغيب للمنذري 1/ 68 .

(٤) رواه مسلم في الإيمان ، باب إذا هم العبد بحسنة 1/ 117 ، 118 ، حديث (129) .

ورواه البخاري في التوحيد ، باب قوله تعالى : { **يريدون أن يبدلوا كلم الله** } (فتح الباري 13/ 465) ، حديث (7501) ، ومسلم في الموضع السابق ، حديث (128) ، مع اختلاف يسير .

1 – أن الله تعالى يكتب للعبد أجر ما عزم على فعله من الأعمال الصالحة إذا لم يتمكن من فعله[1] .

2 – مضاعفة الله تعالى للحسنات وعدم مضاعفته للسيئات .

3 – عفوه تعالى عن عبده إذا نوى فعل سيئة ثم لم يفعلها لمانع منعه أو نحو ذلك[2] .

4 – أن مَن ترك السيئة خوفاً من ا لله أو حياءً منه أو رجاءً لثوابه ، فإن ا لله تعالى يكتبها له حسنة .

* * *

(١) أما إذا ترك فعل العمل الصالح الذي حدث نفسه بفعله كسلاً ونحوه ، فلا يثاب على ذلك ، كما دل على ذلك مفهوم الأحاديث السابقة .

(٢) هذا إذا كان لم يعزم عزماً جازماً على فعل المعصية ، أما إذا عزم على فعلها عزماً جازماً ثم لم يفعلها لمانع ونحوه ، فللعلماء في إثم صاحبها كلام طويل ، ينظر : فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية جـ 10 ، ص 720 – 769 ، ومقاصد المكلفين للدكتور عمر الأشقر ، فصل في الإرادة الجازمة ، ص142 – 155 .

الدرس السابع والعشرون

في إعانة اللهّ تعالى لمن حسنت نيته عند الاستدانة

54 – عن ابن عمر – رضي ا لله عنهما – قال : قال رسول ا لله ... : ((الدَّين دَينان ، فمن مات وهو ينوي قضاءه فأنا وليه ، ومن مات وهو لا ينوي قضاءه فذاك الذي يؤخذ من حسناته ، ليس يومئذ دينار ولا درهم))(١) .

(١) رواه الطبراني في الكبير كما في الترغيب 2/ 584 ، وكما في المجمع 4/ 132 ، وقال الهيثمي : ((فيه محمد بن عبدالرحمن بن البيلماني ، وهو ضعيف)).

ولهذا الحديث شواهد كثيرة يرتقي بها إلى درجة الصحة ، ومنها :

1 – ما رواه الإمام أحمد 6/ 74 ، عن عائشة مرفوعاً ، ((من حمل من أمتي ديناً ثم جهد في قضائه فمات ولم يقضه فأنا وليه)). وإسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين . وقال المنذري في الترغيب 2/ 581 : ((رواه أحمد بإسناد جيد))، وقال الشيخ محمد ناصر الدين في أحكام الجنائز ، ص 30 ، المسألة (17) : ((إسناده صحيح على شرط الشيخين)).

2 – ما رواه البخاري (فتح الباري ، كتاب المظالم ، باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحلَّلها له هل يبين مظلمته ؟ 5/ 101 ، حديث (2449) عن أبي هريرة مرفوعاً : ((من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء فليتحلله منه اليوم ، قبل أن لا يكون دينار ولا درهم ، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته ، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه)).

=

3 – مارواه مسلم في البر والصلة ، باب تحريم الظلم رقم (2581) عن أبي هريرة مرفوعاً : ((أتدرون ما المفلس ؟))، قالوا : المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع ، فقال : ((إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ، ويأتي قد شتم هذا ، وقذف هذا ، وأكل مال هذا ، وسفك دم هذا ، وضرب هذا ، فيعطى هذا من حسناته ، وهذا من حسناته ، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار)).

4 – مارواه الإمام أحمد 2/ 70 ، والحاكم في البيوع 2/ 27 من طريقين عن زهير ، ثنا عمارة بن غزية ، عن يحيى بن راشد ، عن ابن عمر مرفوعاً ((من مات وعليه دين ، فليس بالدينار ولا بالدرهم ، ولكنها الحسنات والسيئات)). وإسناده حسن ، ورجاله ثقات ، عدا عمارة ، فهو ((لا بأس به))كما في التقريب . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

ورواه الإمام أحمد 2/ 82 من طريق أيوب بن سلمان عن ابن عمر . وإسناده ضعيف ، أيوب بن سلمان ((فيه جهالة))كما قال الحافظ في تعجيل المنفعة .

ورواه ابن ماجه في الصدقات 2/ 708 ، حديث (2414) من طريق مطر الوراق ، عن نافع ، عن ابن عمر ، وإسناده محتمل للتحسين ، مطر الوراق ((صدوق كثير الغلط))كما في التقريب ، وهو من رجال مسلم . وقد حسنه المنذري في الترغيب 2/ 584 .

5 – ما رواه البيهقي كما في الترغيب 2/ 583 عن القاسم مولى معاوية مرسلاً ، بنحو حديث الباب ، وفيه زيادات .

وقد صحح الشيخ محمد ناصر الدين هذا الحديث بشواهده الأربعة الأولى في أحكام

=

55 – وعن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة : أن ميمونة زوجة النبي ... استدانت[1] ، فقيل لها : يا أم المؤمنين! تستدينين وليس عندك وفاء ؟ قالت : إني سمعت رسول ا لله ... يقول : ((من أخذ ديناً وهو يريد أن يؤديه أعانه الله عز وجل))[2] .

الجنائز ، ص13 .

(١) – أي استقرضت . ينظر حاشية السندي على سنن النسائي 7/ 361 .

(٢) رواه النسائي في البيوع ، باب التسهيل فيه – أي في الدين – 7/ 362 ، حديث (4701) ، قال : حدثنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، قال : حدثنا أبي ، عن الأعمش ، عن حصين بن عبدالرحمن ، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ... فذكره . وإسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيحين . وقد ذكر المزي في تهذيب الكمال ، لوحة 880 أن عبيدالله بن عبدالله روى عن ميمونة – رضي الله عنها .

ورواه النسائي (4700) ، وابن ماجه (2408) ، وأبو يعلى (7083) من طريق عمران ابن حذيفة عن ميمونة . وصححه ابن حبان (1157 ، موارد) ، الحاكم 2/ 23 .

ورواه الإمام أحمد 6/ 332 من طريق جعفر بن زياد ، عن منصور ، قال : حسبته عن سالم ، عن ميمونة .

ورواه الإمام أحمد 6/ 335 من طريق جعفر بن زياد ، عن منصور ، عن رجل عن ميمونة .

وله شاهد من حديث عائشة – رضي الله عنها – فعلها ، رواه الإمام أحمد 6/ 72 ، 99 ، 131 ، 255 ، والحاكم 2/ 22 .

=

الفوائد والعبر :

1 – أن من نوى نية حسنة عند استدانته ، أن وليه النبي ... .

2 – أن من أخذ أموال الناس وهو لا ينوي قضاءها فمات وهو لم يقضها ، أنه يؤخذ لصاحب هذا الدين من حسناته يوم القيامة ، لأن القصاص في ذلك الموقف العظيم بالحسنات والسيئات ، فالناس لا مال لديهم في ذلك الموقف ، وهذا يدل على خطورة ما يفعله كثير من الناس في هذه الإيام ، فتجد أحدهم يستدين وربما لا يدقق في قيمة السلعة التي استدانها ، لأنه لا ينوي سداد هذا الدين ، وهذا على خطر عظيم .

وقد روى البخاري في صحيحه عن النبي ... أنه قال : ((من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء فليتحلله من اليوم ، قبل أن لا يكون دينار ولا درهم ، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته ، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه))[1] .

وله شاهد آخر من حديث عبدالله بن جعفر – رضي الله عنه – وفعله ، رواه ابن ماجه 2/ 805 ، حديث (2409) ، وقد صححه البوصيري في الزوائد 3/ 63 ، وحسنه الحافظ في الفتح 5/ 54 .

وله شاهد ثالث من حديث أبي هريرة ، يأتي – إن شاء الله تعالى – تحت رقم (56) .

(١) سبق تخريجه قريباً عند ذكر شواهد الحديث السابق .

وروى مسلم في صحيحه عن النبي ... أنه قال : ((أتدرون مَا المفلس ؟))، قالوا : المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع ، فقال ... : ((إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ، ويأتي قد شتم هذا ، وقذف هذا ، وأكل مال هذا ، وسفك دم هذا ، وضرب هذا ، فيعطى هذا من حسناته ، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار))[1] .

3 – أن الله تعالى يعين صاحب الدين الذي أخذه بنية صالحة في أدائه .

4 – عظمة تصديق أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث – رضي ا لله عنها – بحصول ما أخبر بن النبي ... من إعانة الله تعالى لمن كانت هذه حاله ، وثقتها بذلك .

* * *

(١) سبق تخريجه قريباً عند ذكر شواهد الحديث السابق .

الدرس الثامن والعشرون

في مَن نوى سوءاً في مستقبل أمره

سبق قريباً حديث أبي كبشة ، وفيه يقول النبي ... : ((إنما الدنيا لأربعة نفر))وذكر منهم : ((عبد رزقه الله مالاً ولم يرزقه علماً ، فهو يخبط في ماله بغير علم ، لا يتقي فيه ربه ، ولا يصل فيه رحمه ، ولا يعلم لله فيه حقاً ، فهو بأخبث المنازل . وعبد لم يرزقه ا لله مالاً ولا علماً ، فهو يقول : لو أن لي مالاً لعملت فيه بعمل فلان ، فهو بنيته ، فوزرهما سواء)).

وسبق قريباً أيضاً حديث ابن عمر ، وفيه يقول النبي ... : ((الدين ديناً ن ... ومن مات وهو لا ينوي قضاءه فذاك الذي يؤخذ من حسناته ، ليس يومئذ دينار ولا درهم)).

56 – وعن أبي هريرة – رضي ا لله عنه – عن النبي ... قال : ((من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ، ومن أخذ يريد إتلافها أتلفه ا لله))رواه البخاري[1] .

57 – وعن ميمون الكردي ، عن أبيه – رضي ا لله عنه – قال : سمعت

---

(١) صحيح البخاري مع شرحه ، فتح الباري ، كتاب الاستقراض ، باب مَن أخذ أموال الناس 5/ 53 ، 54 ، رقم (2387) .

رسول الله ... يقول : ((أيما رجل تزوج امرأة على ما قل من المهر أو كثر ، ليس في نفسه أن يؤدي إليها حقها[1] ، خدعها ، فمات ولم يؤد إليها حقها ، لقي الله يوم القيامة وهو زان ، وأيما رجل استدان ديناً لا يريد أن يؤدي إلى صاحبه حقه ، خدعه حتى أخذ ماله ، فمات ولم يرد دينه ، لقي الله وهو سارق))[2] .

---

(١) أي ليس في نيته أن يدفع إليها صداقها .

(٢) رواه الطبراني في الصغير 1/ 43 ، وفي الأوسط في مجمع البحرين ، باب فيمن نوى أن لا يقضي دينه 4/ 47 ، 48 ، حديث (2076) من طريقين أحدهما حسن ، والآخر فيه ضعف يسير عن أبي سعيد مولى بني هاشم ، عن أبي خلدة ، عن ميمون الكردي ، عن أبيه ... فذكره . وفي إسناده ضعف يسير ، من أجل ميمون الكردي ، فقد وثقه أبو داود والعجلي وابن حيان ، وقال ابن معين ((ليس به بأس))، وقال مرة : ((صالح))، وقال الأزدي : ((لا يحتج بحديثه))، وقال العقيلي : ((لا يصح حديثه))، وروى عنه جماعة من الثقات ، وقال الحافظ في التقريب ((مقبول)).

ووالده – واسمه جابان – ذكره الذهبي في تجريد أسماء الصحابة 1/ 71 ، وذكره ابن حجر في الإصابة 1/ 210 ، وروى الطبراني كما في مجمع البحرين 1/ 257 ، حديث (295) عن مالك بن دينار أنه قال لميمون الكردي : ما للشيخ لا يحدث عن أبيه ، فإن أباك أدرك النبي ... وسمع منه ، فقال : كان أبي لايحدث عن النبي ... مخافة أن يزيد أو ينقص ، وقال : سمعت رسول الله ... يقول : ((من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار)).

وأبو سعيد مولى بني هاشم ((صدوق ربما أخطأ))كما في التقريب ، وشيخه أبو خلدة =

واسمه خالد بن دينار – ((صدوق))كما في التقريب .

وقال المنذري في الترغيب 2/ 586 : ((رواته ثقات))، وقال الهيثمي في المجمع 4/ 285 : ((رجاله ثقات)).

ورواه الطبراني في الكبير 8/ 40 ، حديث (8301) ، قال : حدثنا الحسن بن علي الفسوي ، ثنا سعيد بن سليمان ، عن يوسف بن محمد بن يزيد بن صيفي بن صهيب ، عن أبيه ، وعمه عبدالحميد ، عن جده صيفي ، عن صهيب – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ... : ... فذكره . وإسناده ضعيف ، يوسف بن محمد وجده صيفي ، قال الحافظ في التقريب عن كل منهما : ((مقبول))، وقال عن عمه عبدالحميد : ((لين الحديث))لكن تابعه أخوه محمد ، وهو مختلف في حديثه كما قال البخاري . ينظر اللسان 5/ 430 .

وروى ابن ماجه 2/ 805 ، 806 ، حديث (2410) جزأه الأخير عن يوسف بن محمد عن عبدالحميد بن زياد ، عن شعيب بن عمر عن صهيب ، ثم رواه بعده عن يوسف بن محمد ، عن عبدالحميد بن زياد ، عن أبيه عن جده صهيب . قال المنذري في الترغيب 2/ 583 : ((رواه ابن ماجه والبيهقي ، وإسناده متصل لا بأس به ، إلا أن يوسف بن محمد قال البخاري فيه نظر))، وذكره الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح ابن ماجه 2/ 52 .

ورواه الإمام أحمد 4/ 332 عن هيثم ، أنا عبدالحميد بن جعفر ، عن الحسن بن محمد الأنصاري ، قال : حدثني رجل من النمر بن قاسط قال : سمعت صهيب بن سنان ... فذكره . وإسناده ضعيف ، لجهالة شيخ الحسن بن محمد الأنصاري . وقال الهيثمي في =

58 – وعن أبي بكرة – رضي ا لله عنه – قال : سمعت رسول ا لله ... يقول : ((إذا تواجه المسلمان بسيفيهما ، فالقاتل والمقتول في النار))، قال : فقلت : – أو قيل – : يا رسول الله! هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال : ((إنه قد أراد قتل صاحبه))، وفي رواية : ((إنه كان حريصاً على قتل صاحبه))متفق

المجمع 4/ 284 : ((في إسناد أحمد رجل لم يسمَ ، وبقية رجاله ثقات)).

ورواه البزار كما في كشف الأستار ، كتاب النكاح ، باب من نوى أن لا يؤدي الصداق 2/ 163 ، حديث (1430) ، قال : حدثنا محمد بن المثنى والجراح بن مخلد ، قالا : ثنا إبراهيم بن سليمان الدباس ، ثنا محمد بن أبان ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة مرفوعاً . وإسناده ضعيف ، رجاله ثقات ، عدا إبراهيم بن سليمان فلم يوثقه سوى ابن حبان في الثقات 8/ 69 ، ومحمد بن أبان وهو ((ضعيف)). ينظر اللسان 5/ 31 .

وروى البزار في الموضع السابق ، حديث (1429) جزأه الأول عن سعيد عن محمد بن الحصين ، ثنا السكن بن إسماعيل ، ثنا الحسن بن ذكوان عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة مرفوعاً . وإسناده ضعيف ، محمد بن الحصين لم أقف على ترجمته ، وشيخه السكن ((صدوق))، والحسن بن ذكوان ((صدوق))أيضاً . وقال الهيثمي في المجمع 4/ 284 : ((محمد بن الحصين لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات)).

وبالجملة فإن حديث ميمون الكردي ضعفه ليس قوياً ، فيتقوى بالأحاديث المذكورة بعده ، فيرتقي إلى درجة الحسن ، والله أعلم .

عليه[1] .

الفوائد والعبر :

1 – أن من نوى سوءاً في مستقبل أمره يكتب مثل وزر من فعله .

2 – تحريم أخذ أموال الناس بغير نية الوف اء ، وأن ذلك سبب للعقوبة العاجلة أو الآجلة .

3 – وجوب اعطاء النساء حقوقهن من المهر وغيره ، وأن من لم يعطهن مهرهن قد ارتكب اثماً عظيماً ، وهو حال استمتاعه بها كالزاني بالمرأة الأحنبية .

4 – تحريم قتل النفس المسلمة بغير حق ، وأن ذلك من أسباب دخول النار .

5 – في حديث أبي هريرة معجزة من معجزات نبينا محمد ... ، قال الحافظ ابن حجر في الفتح عند شرحه لهذا الحديث : ((ظاهره أن الإتلاف يقع له في الدنيا ، وذلك في معاشه أو في نفسه ، وهو عَلَمٌ من أعلام النبوة ، لما نراه بالمشاهدة ممن يتعاطى شيئاً من الأمرين ، وقيل : المر اد بالإتلاف : عذاب

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الإيمان ، باب { **وإن طائِفتان من المؤمنين اقتتلوا** } 1/ 84 ، 85 ، حديث (31) ، وصحيح مسلم ، كتاب الفتن ، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما 4/ 2213 ، 2214 ، حديث (2888) .

الآخرة)).

* * *

الدرس التاسع والعشرون

في أن النية الصالحة تحول العمل من واجب أو مندوب أو مباح إلى عبادة

59 – عن سعد بن أبي وقاص – رضي الله عنه – قال : عادني النبي ... عام حجة الوداع من مرض أشفيت[1] منه على الموت ، فقلت : يا رسول الله! بلغ بي من الوجع ما ترى وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة لي واحدة ، أفأتصدق بثلثي مالي ؟ قال ((لا))، قال : أفأتصدق بشطره ؟ قال : ((الثلث يا سعد ، والثلث كثير ، إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون[2] الناس ، ولست تنفق نفقةً تبتغي به ا وجه الله إلا آجرك الله بها ، حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك))، قلت : يا رسول الله! أخلف بعد أصحابي[3] ؟ قال : ((إنك لن تخلف

(١) أي أشرفت منه على الموت . ينظر النهاية 2/ 489 .

(٢) ((العالة)): الفقراء ، جمع عائل ، ((ويتكففون الناس)): أي يمدون أكفهم إليهم ليسألوهم . ينظر النهاية 3/ 331 و 4/ 190 .

(٣) قال النووي : ((قال القاضي عياض : معناه أخلف بمكة بعد أصحابي ، فقاله إما إشفاقاً من موته بمكة لكونه هاجر منها وتركها لله تعالى فخشي أن يقدح ذلك في هجرته أو ثوابه عليها ، أو خشي بقاءه بمكة بعد انصراف النبي ... وأصحابه إلى المدينة ، وتخلفه =

فتعمل عملاً تبتغي به وجه الله إلا ازددت به درجة ورفعة ، ولعلك تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويُضَرَّ بك آخرون ... إلخ))[1] .

60 – وعن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري – رضي ا لله عنهما – قال : بعث رسول الله ... أبا موسى وعاذ بن جبل إلى اليمن ، قال : وبعث كل واحد منهما على مِخْلاف[2] ، قال : واليمن مخلافان ، ثم قال : ((يَسِّرا ولا تعسِّرا ، وبشرا ولا تُنفرا))فانطلق كل واحد منهما إلى عمله ، وكان كل واحد منهما إذا سار في أرضه كان قريباً من صاحبه أحدث به عهداً فسام عليه ، فسار معاذ في أرضه قريباً من صاحبه أبي موسى ، فجاء يسير على بغلته حتى انتهى إليه ، وإذا هو

عنهم بسبب المرض ، وكانوا يكرهون الرجوع فيما تركوه لله تعالى ، ولهذا جاء في رواية أخرى أخلف عن هجرتي)). ينظر شرح النووي على صحيح مسلم 11/ 78 .

(١) رواه البخاري في الإيمان ، باب ما جاء أن الأعمال بالنية (فتح الباري 1/ 136 ، حديث 56) ، وفي الجنائز باب رثاء النبي ﷺ سعد بن خولة (فتح الباري 3/ 164 ، حديث 1295 ، وحديث 2742 ، وحديث 2936) ، ومسلم في الوصية ، باب الوصية بالثلث 3/ 1250 – 1253 ، حديث (1628) .

ولبعضه شاهد من حديث أبي مسعود البدري – رضي الله عنه – الذي رواه البخاري ، رقم (55) ، ومسلم ، رثم (1002) ، ولفظه : ((إن المسلم إذا أنفق على أهله نفقة وهو يحتسبها ، كانت له صدقة)).

(٢) المخلاف : الإقليم . ينظر الفتح 8/ 61 .

جالس وقد اجتمع إليه الناس ، وإذا رجل عنده قد جُمعت يداه إلى عنقه[1] ، فقال له معاذ : يا عبدالله بن قيس [2] أيّمَ هذا ؟ قال : هذا رجل كفر بعد إسلامه ، قال : لا أنزل حتى يقتل ، قال : إنما جيء به لذلك ، فانزل ، قال : ما أنزل حتى يُقتل ، فأمر به فقتل ، ثم نزل فقال : يا عبدالله! كيف تقرأ القرآن ؟ قال : أتفَوَّقَه تفوقاً[3] ، قال : فكيف تقرأ أنت يا معاذ ؟ قال : أنام أول الليل ، فأقوم وقد قضيت جزئي من النوم ، فأقرأ ما كتب ا لله لي ، فأحتسب نومتي ، كما أحتسب قومتي[4] رواه البخاري .

وفي رواية للبخاري أيضاً : قال معاذ لأبي موسى : كيف تقرأ القرآن ؟

---

(١) أي موثق قد شدت يداه وربطت مع رقبته .

(٢) وهذا هو اسم أبي موسى الأشعري رضي الله عنه .

(٣) قال الحافظ في الفتح 8/ 62 : ((أي ألازم قراءته ليلاً ونهاراً وشيئاً بعد شيء وحيناً بعد حين ، مأخوذ من قواق الناقة ، وهو أن تجلب ثم تترك ساعة حتى تدر ، ثم تحلب ، هكذا دائماً)). وينظر جامع الأصول 8/ 419 .

(٤) أي يرجو الأجر في إراحة جسده بالنوم ليكون أنشط له في العبادة بعد قيامه من نومه ، يرجو الأجر على ذلك مثلما يرجو الأجر على قيامه وتعبه في عبادة الله ، وذلك لأن العمل المباح إذا فعله العبد ونوى بفعله إياه أن يستعين به على طاعة الله ، كان هذا المباح عبادة يثاب عليها العبد ، لأنه ابتغى بذلك وجه الله تعالى . ينظر فتح الباري 8/ 62 ، و 12/ 275 .

قال : قائماً وقاعداً وعلى راحلتي ، وأتفوقه تفوقاً ... إلخ[1] .

الفوائد والعبر :

1 – مشروعية الوصية بالثلث فأقل ، وتحريم الزياده على الثلث .

2 – أن هذا الدين دين يسر ، وذلك أن أحكامه كلها ميسرة ، لا مشقة فيها[2] ، ومن القواعد الشرعية الكبرى ((أن المشقة تجلب التيسير)).

وليس من يسر الدين ما يفعله كثير من الجهلة ، فتراه إذا ثقل عليه القيام بواجب من الواجبات الشرعية تركه ، وقال : ((الدين يسر))، فإن هذا من عدم القيام بما أوجب الله تعالى عليه .

وليس من يسر هذا الدين أيضاً ما يظنه كثير من الجهال من أنه إذا اختلف أهل العلم في مسألة فوجد قول بعضهم أيسر عليه أو تهواه نفسه ، يجوز له العمل به ، وهذا خطأ كبير ، فإن المسلم إذا لم يكن من أهل العلم يجب عليه أن

---

(١) رواه البخاري في كتاب المغازي ، باب بعث معاذ وأبي موسى إلى اليمن قبل حجة الوداع (فتح الباري 8/ 60 ، 62 ، 63 ، حديث 4341 – 4345) .

(٢) المراد أنه لا يوجد في الواجبات الشرعية ما هو مشتمل على مشقة عظيمة تجعل المسلم في حرج وضيق شديد أو تحمله ما لا يطيق ، أما المشقة المعتادة كمشقة الصيام أو مشقة الوضوء أو الغسل في الجو البارد ، إذا لم تصل إلى حد الضرر بالجسد ، فهذه مشقة معتادة ، وهي من المكاره التي حفت بها الجنة ، اختباراً للعباد وامتحاناً لهم .

يأخذ بقول أوثق العلماء لديه[1] .

أما أن يأخذ ما تهواه نفسه ، فيأخذ في هذه المسألة بقول هذا العالم ، لأنه أسهل عليه ، في المسألة الأخرى يأخذ بقول عالم آخر ، لأنه أسهل عليه ، هكذا ، فهذا محرم ، وهو من تتبع رخص العلماء وقد قال بعض أهل العلم : ((من تتبع الرخص تزندق))[2] .

3 – أن النية تحول العمل من مباح إلى عبادة ، فالنوم في أصله مباح ، لكن إذا نوى المسلم التقوِّي به على ما بعده من الطاعات ، كان هذا النوم عبادة يثاب عليها ، ومثل النوم بقية الأمور المباحة ، كالأكل والشرب ومثل المباح : فعل المندوب وفعل الواجب الذي ليس في الأصل عبادة ابتغاء وجه ا لله ، مثل : اكتساب الرزق بالبيع والشراء أو أي عمل آخر ، وما ينفقه الإنسان على نفسه في مأكله أو مشربه أو مركبه أو مسكنه ، وما ينفقه على أولاده أو زوجته وغير ذلك ، كل ذلك إذا كان على وفق ما شرعه ا لله تعالى وابتغى به العبد وجه الله

(١) ينظر الأصول من علم الأصول للشيخ ابن عثيمين ، فصل المفتي والمستفتي ، ص97 ، 100 .

(٢) الزنديق : هو الملحد الذي لا يؤمن باليوم الآخر ولا يؤمن بوحدانية الله . ينظر لسان العرب 10/ 147 ، والمصباح 1/ 256 . فالمتتبع لرخص الفقهاء يشبه الزنديق في كونه متبع لهواه غير متبع لشرع ربه .

تعالى ، كأن ينوي التقوي بذلك على طاعة ا لله أو تربية أولاه ليعبدوا الله ، أو ينوي به أمتثال أمر ا لله ، وما أشبه ذلك ، فإن ذلك كله يتحول إلى عبادة يثاب عليها المسلم ، وهذا من فضل الله تعالى على عباده .

4 – استغلال أصحاب النبي ... جميع أوقاتهم في طاعة الله ، في قراءة القرآن ، وقيام الليل ، حتى أوقات النوم وراحة الجسد احتسبوا الأجر فيها ، واستعانوا بها على طاعته .

وهذا لأنهم عرفوا قيمة الزمن ، وقيمة الساعات والدقائق التي تمر عليهم ، وعرفوا قصر العمر ، وطول الآخرة ، وما يرجى فيها من النعيم لمن استثمر أوقاته في طاعة ربه ، وما يخشى فيها على من أضاع أوقاته في معصية ا لله من العذاب ، وما يخشى فيها على مَن أضاع أوقاته في فضول المباحات أو في المكروهات من الحسرة والندامة .

وهذا يعكس حال كثير من الناس الذي يفرحون بمرور الأيام إذا قضوها في غير طاعة ، بل ربما قال بعضهم لصاحبه : ((سأذهب لأضيع الوقت)).

قال بعضهم :

إنا لنفرح بالأيام نقطعها وكل يوم مضى جزء من العمر

وقال الآخر :

يسر المرء ما ذهب الليالي وكان ذهابهن له ذهابا

5 – في حديث سعد دليل من دلائل نبوة نبينا محمد ... ، قال النووي عند

شرحه لهذا الحديث : ((هذا الحديث من المعجزات ، فإن سعداً – رضي الله عنه – عاش حتى فتح العراق وغيره ، وانتفع به أقوام في دينهم ودنياهم ، وتضرر به الكفار في دينهم ودنياهم ، فإنهم قتلوا وصاروا إلى جهنم ، وسبيت نساؤهم وأولادهم ، وغنمت أموالهم وديارهم ، وولي العراق فاهتدى على يديه خلائق وتضرر به خلائق بإقامته الحق فيه من الكفار ونحوهم))[1] .

* * *

(١) شرح النووي لصحيح مسلم 11/ 78 .

الدرس الثلاثون

في ذم ذي الوجهين

61 – عن أبي هريرة – رضي الله عنه – أن رسول الله ... قال : ((تجدون الناس معادن [1] ، فخيارُهُم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا [2] ، وتجدون من خير الناس في هذا الأمر أكرَهُهُم له قيل أن يقع فيه [3] ، وتجدون من شرار الناس ذا الوجهين ، الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه [4]))رواه

(١) المعادن : الأصول . فإذا كانت الأصول شريفة الفروع كذلك غالباً . والفضيلة في الإسلام تكون بالتقوى كما قال تعالى : { **إن أكرمكم عند الله أتقكم** } ، لكن إذا انضم إلى التقوى شرف النسب ، ازدادت فضلاً . ينظر شرح النووي لصحيح مسلم 15/ 135 و 16/ 78 ، 79 ، فتح الباري 10/ 457 .

(٢) فيه إشارة إلى أن الشرف لا يتم في الإسلام إلا بالفقه في الدين . ينظر فتح الباري 6/ 529 .

(٣) المراد بالأمر هنا الولاية والإمرة . لأنه إذا أعطيها من غير مسألة أعين عليها . ينظر شرح النووي لمسلم 16/ 79 ، وفتح الباري 6/ 530 .

(٤) ذو الوجهين هو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيها ، فيظهر لكل طائفة أنه منها في خير أو شر ، وأنه مخالف للطائفة الأخرى مبغض لها . وهذه مداهنة محرمة ، ونفاق ، وكذب ، وخداع ، وتحيل على اطلاعه على أسرار الطائفتين . فإن أتى كل طائفة بالإصلاح =

البخاري ومسلم[1] .

62 – عن أنس – رضي الله عنه – أن رسول ا لله ... قال : ((من كان له لسانان في الدنيا[2] جعل الله له لسانين من نار يوم القيامة))[3] .

ونحوه فهو محمود . ويدخل في هذه الصفة : الذي يرائي للناس بعمله ، ويظهر للناس خشوعاً واستكانة ، ويوهمهم أنه يخشى الله حتى يكرموه أو لغير ذلك ، فإذا كان عند أمثاله وجلساته ظهر لهم بوجهه الحقيقي . ينظر شرح صحيح مسلم للنووي 16/ 79 ، 156 ، وطرح التثريب ، كتاب الشهادات 8/ 90 .

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، فاتحة كتاب المناقب 6/ 525 ، 526 ، حديث (3493 – 3496) ، وكتاب الأدب ، باب ما قيل في ذي الوجهين 10/ 474 ، (6085) ، وصحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب خيار الصحابة 4/ 1958 ، حديث (2526) ، وكتاب البر والصلة ، باب ذم الوجهين وتحريم فعله .

(٢) ذو اللسانين هو ذو الوجهين ، وقد سبق في شرح الحديث السابق بيان المراد به .

(٣) رواه أبو يعلى 5/ 159 ، رقم (1771 ، 1772) ، والبزار كما في كشف الأستار في الأدب 2/ 428 ، رقم (2025) ، وأبو نعيم في الحلية في ترجمة الحسن 2/ 160 ، وابن أبي الدنيا في الصمت ، باب ذم ذي اللسانين 5/ 182 ، 183 ، رقم (282) ، والأصبهاني في الترغيب ، فصل في النفاق 1/ 129 ، رقم (129) من طرق عن إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن وقتادة عن أنس . وإسناده ضعيف ، رجاله ثقات ، رجال الصحيحين ، عدا إسماعيل بن مسلم – وهو المكي – فهو ضعيف كما في التقريب .

=

وقال الهيثمي 8/ 95 : ((فيه إسماعيل بن مسلم ، وهو ضعيف)).

ورواه الخطيب في تاريخه 12/ 103 من طريق أبي حفص العبدي ، عن ثابت ، عن أنس .

ورواه الطبراني في الأوسط – كما في مجمع البحرين 8/ 202 – من طريق أيوب ابن خوط عن قتادة عن أنس . وأيوب بن خوط متروك كما في التقريب .

وله شاهد من حديث عمار بن ياسر بلفظ : ((من كان له وجهان في الدنيا كان له لسانان من نار يوم القيامة))، رواه ابن أبي شيبة في الأدب 8/ 370 ، رقم (5515) ، والبخاري في الأدب المفرد ، باب إثم ذي الوجهين ، ص 430 ، رقم (1310) ، والدرامي في الرقاق 2/ 405 ، رقم (2764) ، وأبو داود في الأدب 4/ 268 ، رقم (4873) ، وابن أبي الدنيا في الموضع السابق ، رقم (276) ، وأبو يعلى 3/ 193 ، رقم (1620) ، وابن حبان كما في الإحسان في الحظر والإباحة 13/ 67 ، رقم (5756) ، والخرائطي في مساوئ الأخلاق ، ص 138 ، رقم (291) من طرق عن شريك ، عن الركين بن الربيع ، عن نعيم بن حنظلة ، عن عمار . وإسناده ضعيف ، شريك ((صدوق يخطيء كثيراً ، وتغير حفظه منذ ولي قضاء الكوفة))كما في التقريب ، ونعيم ((مقبول))كما في التقريب ، وقد حسن هذا الإسناد الإمام علي بن المديني كما في ترجمة نعيم بن حنظلة في التهذيب 10/ 463 ، والعراقي كما في تخريج أحاديث الإحياء 4/ 1777 ، والشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على الإحسان ، وقال الحافظ المنذري في مختصره 8/ 212 : ((في إسناده شريك بن عبدالله القاضي ، وفيه مقال)).

وبالجملة فإسناد الحديث الأول ضعفه ليس قوياً ، وقد روي من طريقين ، يشد أحدهما =

63 – عن محمد بن عبدالله ، أن عبدالله بن عمر لقي ناساً خرجوا من عند مروان ، فقال : من أين جاء هؤلاء ؟ قالوا : خرجنا من عند الأمير مروان ، قال : وكل حق رأيتموه تكلمتم به وأعنتم عليه ، وكل منكر رأيتموه أنكرتموه ورددتموه عليه ؟ قالوا : لا والله ، بل يقول ما يُنكر فنقول : قد أصبت أصلحك الله ، فإذا خرجنا من عنده قلنا : قاتله ا لله ما أظلمه وأفجره! قال عبدالله : كنا بعهد رسول الله ... نَعُد هذا نفاقاً لمن كان هكذا[1] .

وفي رواية : قيل لابن عمر : إنا ندخل على أمرائنا فنقول القول ، فإذا

الآخر ، ويتقوى بشاهده المذكور ، فيرتقي إلى درجة الحسن لغيره ، وقد صحح هذا الحديث الشيخ محمد ناصر الدين في السلسلة الصحيحة 2/ 585 ، رقم (892) بمجموع طرقه .

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده 7/ 198 ، رقم (5373 تحقيق شاكر) ، و (2/ 69 طبع المكتب الإسلامي) عن يعقوب ، سمعت أبي يحدث بن يزيد – يعني ابن الهاد – عن محمد بن عبدالله ... فذكره . وإسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيحين ، إن كان محمد بن عبدالله هذا هو محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر ، وهذا ما جزم به الشيخ أحمد شاكر – رحمه الله – في تعليقه على المسند ، وقد رواه البخاري من طريقه ، كما سيأتي .
ورواه الطبراني في الكبير 12/ 331 ، رقم (13264 ، 13265) من طريق عروة بن الزبير عن ابن عمر بنحو الرواية السابقة دون قول ابن عمر المذكور في أول الحديث .

خرجنا قلنا غيره ، فقال : كنا نعد هذا على عهد رسول الله ... النفاق[1] .

الفوائد والعبر :

1 – أنه يجب على المسلم البعد عن المداهنة المذمومة ، وهي : أن يظهر لكل طائفة من الطائفتين المتحاربتين أو المختلفتين أنه منها ، ليطلع على أسرار كل منهما ، لأن في هذه المداهنة كذباً وخداعاً من غير تحقيق مصلحة شرعية ، أما إن كانت هذه المداهنة من أجل تحقيق مصلحة شرعية ، كالإصلاح بين الطائفتين ونحو ذلك فهي مداهنة مشروعة .

2 – تحريم الرياء بالأعمال الصالحة .

3 – أنه يجب على من رأى منكراً أن ينكره بحسب استطاعته .

---

(١) رواه الإمام أحمد 8/ 123 ، 124 ، رقم (5829) ، وابن ماجه في الفتن 2/ 1315 ، رقم (3975) ، والخرائطي في مساوئ الأخلاق ، باب ذم النفاق ، ص 141 ، رقم (300) ، وإسناد الإمام أحمد صحيح ، رجاله رجال الصحيحين .

ورواه البخاري في الأحكام ، باب ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك 13/ 170 ، رقم (7178) بلفظ : ((كنا نعد هذا نفاقاً))من طريق عاصم بن زيد بن عبدالله بن عمر ، عن أبيه .

وقد ذكر النووي في رياض الصالحين هذا الحديث في باب تحريم الرياء ، ص 523 ، وذكره أيضاً في باب ذم ذي الوجهين ، ص493 .

4 – أنه يحرم على المسلم أن يعين من فعل منكراً بأن يحسنه عنده ، أو يظهر له الرضى عن فعله .

5 – أن من خصل النفاق الأصغر (العملي) : إظهار مودة الغير والتقرب إليه بما يحب مع إضمار بغضه أو التكل م فيه في غيبته بما لا يرضيه من غير تحقيق مصلحة شرعية .

أما إذا ألان المسلم للغير الكلام لمصلحة شرعية ، ككف شره أو تأليفاً له ليقبل الدعوة إلى الحق ونحو ذلك وتكلم فيه في غيبته بما فيه من خصال سيئه ليحذره الناس أو لغير ذلك من المصالح الشرعية فهذا لا بأس به ف قد روى مسلم في صحيحه عن عائشة – رضي ا لله عنها – أن رجلاً استأذن على النبي ... ، فقال : ((ائذنوا له ، فلبئس ابن العشيرة – أو بئس رجل العشيرة – فلما دخل عليه ألان له القول))، قالت عائشة : يا رسول الله قلت له الذي قلت ، ثم ألنت له القول ؟ قال : ((يا عائشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه ، أو تركه الناس اتقاء فحشه))[1] .

وصلى الله على نبينا محمد وصحبه وسلم .

(١) صحيح مسلم : كتاب البر والصلة (2591) .

فهرس الموضوعات